IRAQI KURDISTAN REGION

KURDISTAN LAWYER'S-BAR ASSOCIATION
Complaints & Civil Attorneys

Genocide988@yahoo.com
Genocide88@gmail.com

اقليم كوردستان العراق

نقابة محامي كوردستان

هيئة الدفاع عن ضحايا الانفال

نص اللائحة الايضاحية المقدمة من قبل هيئة الدفاع عن ضحايا جريمة الانفال الى محكمة الجنايات العراقية العليا

في القضية المرقمة 1/جنايات الثانية/2006

الاعضاء

المحامي/ مصطفى عسكري- السليمانية

المحامي/ محمد صالح ئاميدي- دهوك

المحامي/ عبدالرحمن زيباري-اربيل

المحامي/ مصطفى علي احمد – اربيل

المحامي/ طوران ادهم رحيم-السليمانية

المحامية/ هدار زبير بارزاني- اربيل

IRAQI KURDISTAN REGION

KURDISTAN LAWYER'S-BAR ASSOCIATION
Complaints & Civil Attorneys

Genocide988@yahoo.com
Genocide88@gmail.com

اقليم كوردستان العراق

نقابة محامي كوردستان

هيئة الدفاع عن ضحايا الانفال

السيد رئيس المحكمة الجنائية العراقية العليا الثانية المحترم

السادة أعضاء المحكمة المحترمون

السادة رئيس و أعضاء هيئة الادعاء العام المحترمون

م /لائحة إيضاحية في القضية الجنائية

المرقمة 1/ج الثانية/2006

المعروفة بقضية الأنفال

أحال السيد رئيس قضاة التحقيق المتهمين كل من:

1. صدام حسين الذي كان رئيساً للنظام السابق و قائداً عاماً للقوات المسلحة العراقية
2. على حسن المجيد عضو مجلس قيادة الثورة المنحل والذي كان مسؤول مكتب تنظيم الشمال لحزب البعث العربي الاشتراكي المحظور
3. سلطان هاشم أحمد الذي كان قائداً لعمليات الأنفال الاولى.
4. صابر عبدا لعزيز الدوري الذي كان مديراً للاستخبارات العسكرية العامة .
5. حسين رشيد التكريتي الذي كان معاوناً لرئيس أركان الجيش لشؤون العمليات العسكرية
6. فرحان مطلك صالح الجبوري الذي كان مديراً لمنظومة استخبارات المنظومة الشرقية
7. طاهر توفيق الحاج يوسف العاني سكرتير لجنة شؤون الشمال محافظ نينوى فيما بعد ورئيس اللجنة الأمنية في المحافظة.

الى محكمتكم المحترمة لإجراء محاكمتهم عن التهم المسندة إليهم وهي :

- جريمة الإبادة الجماعية وفق أحكام الفقرات (أ-ج)من المادة 11 من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا المرقم 10 لسنة 2005.

- جرائم ضد الإنسانية وفق إحكام المادة (12) الفقرات (أ-ج-هـ) من نفس القانون
- جرائم الحرب وفق أحكام المادة (13) الفقرات (أ-د- ل) من القانون المذكور.

و بما ان السلطات التنفيذية للحكومة الفيدرالية قد نفذت حكم الإعدام بالمتهم الأول صدام حسين في يوم 2006/12/30 وفق القرار القضائي الصادر بحقه من الهيئة الأولى لمحكمتكم المحترمة، عليه يكون إطار لائحتنا الإيضاحية حول المتهمين الباقين والماثلين أمام محكمتكم وفق أحكام القانون.لوقف الإجراءات القانونية بحقه نهائياً.

و بهذه المناسبة تود هيئة الدفاع عن ضحايا العمليات العسكرية لجريمة الأنفال أن تناشد عدالة محكمتكم الموقرة بان توسع صدرها كما هو معروف عنها أكثر فأكثر ،لكي يتسنى لنا توضيح الحقائق و وصولاً الى العدالة الواضحة في هذه القضية العصرية المهمة ،بالسماح لنا بالعودة الى السرد التاريخي للقضية الكوردية في العراق..و التي تعتبر هذه القضية الجنائية المنظورة أمامكم نتيجة من نتائجها الواضحة و المتوجة بالأدلة والوثائق الدامغة.

لما كانت أرض ميزوبوتاميا هي مهد الحضارات الأولى في العالم، احتضنت حضارة السومريين الفذة،و الاكديين الشامخة،وحضارة البابليين المقننة،وحضارة الآشوريين العملاقة وحضارة الميدين المؤنسنة، و لما كان قانون اورنمو و قانون حمو رابي دليلين حيين على أن العدالة قد ولدت في هذه الأرض المعطاة، عليه يستوجب أن يسودها العدلُ و السلامُ.ولما كان العدل لا ينضج إلا بالقوانين العادلة و لا يكتمل الا بالقضاة النزيهين و المحايدين و المستقلين،و لما كانت العدالة لا تتوج الا بإيضاح واف،و لا تعلى الا بمبدأ الدفاع المقدس،بعدها يضمن لجميع أفراد المجتمع كرامة أصيلة،و حقوق متساوية و ثابتة،و يشكلون أساس الحرية و العدل والإنصاف و السلام في هذا الوطن و لما كانت الأنظمة و الدول و الحكام قد استحدثتها الضرورة القصوى لخدمة شعوبها و مواطنيها ،و خولتهم بإتيان العدل والمساواة بينهم بصرف النظر عن الانتماء القومي و الديني و المذهبي و حتى العقائدي.

و لما كان تجاهل حقوق الإنسان وازدراء القيم البشرية من قبل النظام العراقي المباد قد أصبح صفة متلازمة،رغم تنبيهه و إخطاره من قبل منظمة الأمم المتحدة و منظمات حقوق الإنسان و المجتمع المدني مرات عديدة، ألا أن النظام قد أصر على السير قدماً على هذا

المنوال ،متصوراً ان هذه الممارسة هي منقذته الأولى من المعارضة السياسية و الفكرية .. وأن تلك الجرائم سوف تحقق لهم رغباتهم السلطوية و إدامة حكمهم، مما دفعهم الشعور الخاطئ،الممزوج بآيدولوجية التفوق القومي، و نظرية الصهر القومي و التحلل ألاثني لجميع الشعوب و الأقليات القومية التي تعيش في البلاد العربية حسب زعم مؤسس حزب البعث العربي الاشتراكي ميشيل عفلق،و بجميع الأساليب و الطرق بغية التمسك بمقاليد الحكم لتحقيق رغباتهم السلطوية ،و في حالة المقاومة و عدم الاستسلام إتباع جميع الممارسات اللاانسانية..و فعلاً تحقق ذلك عندما قاوم ابناء القومية الكوردية المقاومة المشروعة و تمسكوا بأرضهم بغية الحفاظ على وجودهم الإنساني والبشري..لكن سلطات الحكومة العراقية السابقة قامت بمنهجية منظمة و تخطيط مسبق و بأساليب خطيرة وبعقلية اجرامية بارتكاب أعمال أثارت وحشيتها الضمير الإنساني في العالم أجمع من مقابر جماعية احتوت على النساء والأطفال و الرجال و حتى الشيوخ كما شاهدناها في المقبرتين المرقمتين 2 و 9 في منطقة الحضر التابعة لمحافظة نينوى و المقبرة السابعة في محافظة المثنى و العشرات الأخرى غير المنبوشة حسب ما أدلى به الخبير الدولي الدكتور مايكل ترنبل، والقتل الجماعي و الاغتصاب و التهجير و الترحيل والحروب المستمرة غير المبررة.و وصلت بشاعتها ودناءتها الخارقة لحدود العقل البشري، مما أصبح من المحال ورود أوصاف لهذه الجرائم في موسوعات الفقه الجنائي و قواعد حقوق الإنسان،لان تلك التشريعات سواءً كانت مدنية أو جنائية تنمو و تتطور وفق نمط منبعث من الواقع الاجتماعي و الثقافي للتكوينات البشرية..ولعدم تصور وتكهن الفقهاء والعلماء و الباحثين من بلوغ الوحشية بهذا النظام من ارتكاب مثل هذه الجرائم الدنيئة .

عليه نؤكد نحن هيئة الدفاع عن ضحايا الأنفال ، أن مرتكبي هذه الجرائم، لابد و أن ينالوا جزائهم العادل وان لا يفلتوا من الضمير الإنساني الحي الذي عقد العزم على وضع حد لإفلات مرتكبي هذه الجنايات الوضيعة، مع الإصرار الكامل من قبل الشعب العراقي بجميع تكويناته القومية و طوائفه الدينية.أن يتحملوا ثقل العدالة و شقائها، و تطبيقاً امينا لقواعدها التي ولدت مع البشرية عبر مسيرة جميع الأديان والحضارات الإنسانية وصولاً إلى قواعد القانون الدولي الإنساني.

اننا إذ نذكر الإنسانية بكثرة و فضاعة الجرائم المرتكبة، ابان حكم النظام السابق،و بالتالي نحتاج لمحكمة جنائية، عادلة لمحاكمة قادة النظام العراقي السابق،و قادة حزب البعث المحظور و كافة المتورطين في تلك الجرائم .

وتصميماً من الشعب العراقي على ضمان حقوق المواطنين و تحقيقاً للعدالة الدائمة في ارض العراق الفيدرالي، فقد تم تشريع القانون المرقم 10 لسنة 2005 و الذي تم بموجبه تأسيس محكمتكم الموقرة والمسماة بالمحكمة الجنائية العراقية العليا .

بما ان المحكمة الجنائية العراقية العليا قد غيرت مجرى القضاء التقليدي، لاعتمادها اساساً صحيحة ،و قد وفرت للمتهمين الحرية المطلقة للدفاع عن انفسهم،و تعهدت بحمايتهم الجسدية والفكرية، كما انها وضعت المعايير في اسلوب التعامل و تحديد الالفاظ القانونية لاستعمالها بشكل وجوبي و دائمي،كما و لا سلطان عليها لغير القانون، وتتمتع بصلاحيات قانونية و قضائية ،و قضاتها مرشحون من اعلى سلطة قضائية(مجلس القضاء الاعلى)وفقاً لشروط اهمها المهنية.و بالاضافة الى كل ذلك فقد تم تشكيل هذه المحكمة وفق أحكام قانون سنه ممثلوا الشعب العراقي. و قد تم حسم موضوع شرعية هذه المحكمة بموجب قرار قضائي مقترن بمصادقة محكمة التمييز بقرارها المرقم 24/ت/2006 في 2006/9/7.فلم يبقى اي مجال للطعن بشرعيتها.

أما هيئة الادعاء العام ، والتي تضم رئيساً و عضوين،فلها دور مميز وفق أحكام القانون، كونها الممثلة الحقيقية للمجتمع و الحق العام.

و نود ان نوضح امراً اخراً الا و هو أن وكلاء الدفاع عن المتهمين قد دفعوا بعدم سريان القانون رقم 10 لسنة 2005،بحجة أن القوانين الجزائية لا تسري على الماضي،الا ان هذا الدفع غير صحيح ،لان الجرائم المنوه عنها في المواد (11،12،13)من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا،هي جرائم خاضعة للمبادئ القانونية الدولية، وبموجب الاتفاقيات ،بالاضافة الى ان:

1. قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969 المعدل ،كان نافذاً عند تنفيذ عمليات الانفال خلال عام 1988 و لا يزال نافذاً لحد الان،و يتضمن بين دفتيه عشرات المواد القانونية التي

تحكم جرائم القتل العمد،الاغتصاب ،التعرض للممتلكات،او هدمها ،او تدميرها، الترحيل القسري، المعاملة القاسية،التعذيب الجسدي او النفسي و غيرها من الجرائم ،و كذلك التعرض للمدنيين اثناء الحرب ،هذا بالاضافة الى أحكام قانون العقوبات العسكري الذي يغطي جانباً مهماً من هذا الموضوع.

2. الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الابادة الجماعية المؤرخة 9/ك 1948/1 المصادق عليها من قبل الحكومة العراقية بتاريخ 20/ك 1959/2.
3. الاتفاقية الدولية لمنع ارتكاب الجرائم ضد الانسانية،و كذلك ميثاق حقوق الانسان ، والعهدين الدوليين للحقوق الثقافية و السياسة و المدنية لسنة 1966.و قد انظم العراق الى الاتفاقيات المذكورة اعلاه.
4. اتفاقية جنيف و لاهاي لمنع جرائم الحرب و التي انظم العراق اليها بإراته الحرة.

وبالتالي فان الغرض من القانون رقم 10 لسنة 2005 هو تنظيم المحكمة و جريان المحاكمة لمتهمين ارتكبوا جرائماً في ظل قانون العقوبات و الاتفاقيات الدولية المشار اليها أعلاه.

أما موضوع الحصانة ،فقد حسمت بنص المادة 15 من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا.

السادة قضاة العدالة

نستميحكم عذراً من هذه الإطالة، لكنها ضرورية لكي نتوصل بشكل واضح الى الباعث الجرمي او القصد الجنائي من ارتكاب هذه الجناية الكبرى..و دون هذه الخلفية التاريخية لا يمكن فهمها بشكل واضح..بل يعتبرون الأمر أنها جريمة وقعت بسبب التمرد الكوردي في شمال الوطن الحبيب الذي أصبحوا ادلاء المجوس الايرانين ويدعون الى فصل جزء مهم من الدول العربية، كما كانوا يصفونها منذ توليهم الحكم و حتى في قفص الاتهام و أمام محكمتكم الموقرة.

و ان هيئة الدفاع عن ضحايا الانفال كانت تود و تتمنى ان يكون المدان صدام حسين حياً وحاضراً في هذه القاعة باعتباره المتهم الاول في هذه القضية ، لكي يسمع حقائق الامور و تفاصيل الاحداث ،و من ثم يتم تنفيذ الحكم به لينال جزاءه العادل.

كما ان هيئة الدفاع عن ضحايا الأنفال لا تتمكن من تقديم لائحتها الإيضاحية ،إلا بعد العودة الى خلفية القضية الكوردية مع الحكومات العراقية المتعاقبة و لو بشكل مركز و دقيق ،كي نتمكن من وضع المحكمة الموقرة في صورة واضحة لا تشوبها أية شائبة او غموض أو إبهام وصولاً الى الباعث الجرمي او (القصد الجنائي) من ارتكاب تلك السلسلة من الجرائم المختلفة و المتداخلة و التي كان القصد الخاص منها هو ابادة القومية الكوردية اثناء عمليات الانفال.

تكوين الدولة العراقية

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى و انهيار الإمبراطورية العثمانية ،نهضت شعوب المنطقة مطالبة بالحرية و الاستقلال ،و كان طبيعياً ان يطالب ابناء القومية الكوردية بحقوقهم غير المنقوصة شأنهم في ذلك شان شعوب و قوميات المنطقة الاخرى ،بما فيها القومية العربية. وقد جاء ت معاهدة سيفر الدولية تتويجاً لهذا الطموح المشروع و محققة لآمالهم.

بالعودة الى بنود معاهدة سيفر الدولية المبرمة بعد الحرب العالمية الأولى..فقد قرر المتعاقدون منح ابناء القومية الكوردية حق تقرير مصيرهم بانفسهم وتأسيس الدولة الكوردية في كوردستان بكامل مساحتها و اجزائها وفق أحكام المواد 62و63و64من معاهدة سيفر الدولية..اذ أكدت المادة 64 من المعاهدة المذكورة مايلي:

((و في خلال سنة من هذه المعاهدة ،اذا طلب الأكراد الساكنين في ولاية الموصل،و في المناطق الاخرى المذكورة في المادة 62 من المعاهدة ،الاستقلال و أثبتوا ان أكثرية الكورد ترغب في ذلك،و وافق مجلس العصبة على أهلية الأكراد في الاستقلال ، و أوصي بذلك فان تركيا تتعهد منذ الآن بتنفيذ التوصيات و لا تتمسك باي حق في هذه الأقاليم .و يتفق على تفاصيل هذا التنازل ما بين تركيا و قوى الحلفاء الأساسية .و اذا وقع هذا التنازل، لا تعترض قوى الحلفاء على دخول سكان كوردستان من الأكراد التابعين حتى الآن لولاية الموصل ،في هذه الدولة الكوردية))

إلا أن تنفيذ هذه المعاهدة الدولية لم يتحقق، لأسباب عديدة لا حاجة لخوضها هنا.و تم الاتفاق على الغاء الاتفاقية المذكورة و الاتيان باتفاقية لوزان ،حيث تراجعت بريطانيا عن تعهداتها تجاه الكورد وتم الحاق ولاية الموصل التي تشمل إقليم كوردستان بولايتي بغداد و البصرة ،

مشكلة بذلك دولة العراق الحالية خلافاً لإرادة ابناء القومية الكوردية و العربية أيضا،وقد تم الاتفاق على شروط واضحة و محددة للدولتين التركية و العراقية الحديثتين..و من ضمن تلك الشروط منح ابناء القومية الكوردية في كلا الدولتين الحكم الذاتي و تأمين الحقوق الأساسية لهم لكي يمارسوا حياتهم بشكل ينسجم مع تطلعاتهم القومية والوطنية.

و نتيجة للتطورات السياسية و الاقتصادية و توازن القوى الجديدة بين الشرق و الغرب الذي طاف على السطح انذاك، تملص الاستعمار البريطاني عن تعهداته التي قطعها على نفسه و ادى ذلك الى تقسيم وطن الاكراد الى عدة اجزاء، كما هو عليه الان ..و بطبيعة الحال لم يقبل الاكراد بالقرارات المجحفة بحقهم و التي ادت الى هدر حقوقهم و تقسيم وطنهم و بدأو يطالبون بحقوقهم الأساسية حيث انفجرت الثورة المسلحة في جبال كوردستان بقيادة شيخ محمود الحفيد في سنة 1919 مطالبةً بإنصاف ابناء القومية الكوردية و ضمان حقوقهم الأساسية في إقليم كوردستان..الا إن الحكومة الملكية رفضت الاستجابة لمطاليب الكورد المشروعة ...و دارت رحى المعارك العسكرية بين الجيش البريطاني و الحكومة العراقية من جانب و بين القوات الكوردية بقيادة شيخ محمود الحفيد من جانب اخر في أكثرية مناطق كوردستان..و تم القضاء على تلك الثورة .لكن القضية بقيت دون حل ،مما اضطر الكورد القيام بانتفاضة كبيرة بقيادة شيخ أحمد البارزاني مطالبين بإنصافهم..و ذلك في بداية شهر آذار من 1932 و بدأت ساحات المعارك تتوسع شيئاً فشيئاً شاملة أكثرية المناطق الكوردستانية..الا ان المستعمرين الانكليز بالتعاون مع الحكومة العراقية قمعوا تلك الانتفاضة و أحرقوا مئات القرى الكوردية في منطقة بارزان والعمادية و عقره..و من جانب اخر وعدت الحكومة العراقية بمنح الكورد حقوقهم المشروعة و التي لم تتجاوز في حينه مد الطرق و تعليم اللغة الكوردية ومنح الكورد بعض الصلاحيات اللامركزية التي تتعلق بالخدمات البلدية و غيرها ..إلا إن الحكومة الملكية رفضت تلك المطاليب..و بقيت القضية الكوردية دون حل يذكر.

وبعد مطالبة المملكة العراقية برفع الوصاية البريطانية عليها للانضمام إلى عصبة الأمم ..وافقت بريطانيا على هذا المطلب لقاء شروط واضحة، منها انشاء ادارة كوردية ضمن المملكة العراقية حسبما وردت في اتفاقية 1932. و فعلاً وقع ملك العراق تعهداً رسمياً أمام

ممثلي عصبة الأمم يتضمن منح ابناء القومية الكوردية ادارة خاصة بهم بالقدر الذي يؤمن مصالحهم. وذلك كشرط مسبق لرفع الوصاية البريطانية ..الا إن الحكومة العراقية نكلت عن تنفيذ التزاماتها الدولية ،مما دفع الكورد بانتفاضة بارزان الثانية. و هكذا سارت الأوضاع في العراق من سيئ إلى أسوء..و بدأت الفوضى تنخر في هيكل المملكة العراقية.

وفي أواسط الأربعينيات تأسس الحزب الديمقراطي الكردستاني بقيادة المرحوم مصطفى البارزاني ،و من أهم أهداف هذا الحزب الدفاع عن حقوق الشعب الكوردي في كوردستان العراق و بالطرق السلمية ..و قدموا عشرات المذكرات والوائح الاحتجاجية إلى الحكومة الملكية يطالبون فيها تنفيذ وعودها...الا ان الحكومة الملكية بدأت بحملات قمعية ضد أبناء الشعب الكوردي، متجاهلة المطاليب الأساسية للشعب و التجأت الى السلاح و الأسلوب القمعي ضد نضال ابناء القومية الكوردية.

وفي 14/تموز/ 1958 استولى الضباط الأحرار على مقاليد الحكم و تم الغاء الملكية واعلان الجمهورية، و اعترف و للمرة الأولى كون الأكراد شركاء مع العرب في الوطن الواحد دستورياً..الا ان هذه المادة الدستورية بقيت مجرد حبر على ورق ..و لم ينفذ القادة الجدد هذه الشراكة و المساواة .بل تم تجاهل جميع المطاليب الكوردية المشروعة ،مما ادى الى انفجار ثورة أيلول في 1961/9/11 بقيادة مصطفى البارزاني..و شملت الثورة جميع المناطق الكوردستانية، لكن الحكومة العراقية التجأت إلى القوة بدلاً من الحوار والتفاوض، مما أصبحت كوردستان ساحة للمعارك مرة اخرى..و تعرضت مئات القرى إلى القصف الجوي من قبل الطائرات العراقية ..و دخلت كوردستان ثلاثة أرباع الجيش العراق..مما أفسح المجال أمام المعارضين بالاستيلاء على الحكم في 8/شباط/1963..و استشهد عبدالكريم قاسم و تولى عبدالسلام قيادة الحكم في العراق بالتعاون مع حزب البعث العربي الاشتراكي..لكن هذا الامر لم يدم طويلاً بين المتحالفين بل دام اشهراً قليلة ،بسبب الجرائم الدموية التي ارتكبها البعثيون ضد أبناء الشعب العراقي ووقوفهم ضد طموحات عبدالسلام عارف القومية. و تجددت المعارك في كوردستان مرة أخرى ..و في18/ت1963/2 حدث انقلاب جديد تم بموجبه طرد البعثين من التحالف و السلطة.

هنا نود أن نشير إلى موضوع مهم جداً يتعلق بمسيرة الحكم في العراق و علاقتها بالثورة الكوردية ..فكلما اشتدت رحى المعارك في جبال كوردستان ،حدث انقلاب في بغداد..و هذا أمر طبيعي، حيث كانت الحكومة الانقلابية توجه ميزانيتها المالية إلى المستلزمات اللوجستية و التعبوية للجيش و الشرطة و الأمن و تحشرها في كوردستان مما يفسح المجال للمعارضة أو بالأحرى للضباط المعارضين القيام بانقلاب في بغداد ...و هكذا استمرت الأوضاع في كوردستان. وبودنا ان نبين انه اثناء استمرار المعارك في كوردستان خلال فترة حكم عبدالسلام عارف عجزت الحكومة العراقية القضاء على الثورة الكوردية ..رغم وحدتها مع سوريا و مصر ..فطلب عبدالسلام عارف رئيس الجمهورية العراقية من علماء الدين (السنة والشيعة) في العراق ،بالفتوى بإعلان الجهاد ضد الكورد و اعتبارهم من الكفار والمرتدين..إلا إن المرجع الإسلامي الكبير المرحوم (عبد المحسن الحكيم)امتنع عن الاستجابة لمطالب الحكومة العراقية.بل أوصى الجنود العراقيين و الشرطة العراقية،بالامتناع عن محاربة الكورد،لأنهم أصحاب حق مغتصب.

اتفاقية 11/آذار/1970

وباستلام حزب البعث العربي الاشتراكي المحظور الحكم للمرة الثانية في انقلابه في 17/تموز /1968، بدأت مرحلة جديدة من مراحل الكوارث و الفواجع في العراق..حيث لم يمر سوى 13 يوماً على الانقلاب الأول الذي كانوا يسمونه بالثورة البيضاء..بدأ مسلسل القتل و التصفيات البشرية في العراق ..بين زمر الانقلاب و تم تصفية رفاقهم جسدياً ،و دفع النظام الجديد بعشرات الألوية العسكرية والقوات المتجحفلة معها الى كوردستان وفرضت عليها حصاراً اقتصادياً ظالماً حيث كان ثمن رأس أي شخص في كوردستان يكمن في كيس طحين أو عدة كيلوات من السكر و الشاي و ينال العقوبة فوراً و بدون تأخير ..و هاجم الجيش العراقي مختلف مناطق كوردستان ، مما اضطر **الپيشمرگة** للدفاع عن انفسهم و شعبهم. و عندما شعرت

الحكومة الجديدة بوجود مقاومة مستميتة من القوات الكوردية ،و بضغط دولي كبير،جنحت الحكومة إلى مبدأ التفاوض مع القيادة الكوردية ..و تكللت الجهود بالنجاح بتوقيع اتفاقية 11/آذار/1970 بين القيادة الكوردية و الحكومة العراقية السابقة المتضمنة إقرار الحكم الذاتي للمناطق التي غالبيتها من الكورد..و وقع الاتفاق من جانب الحكومة، صدام حسين...و وصل به الحد إن سمى نفسه (مهندس الحكم الذاتي)..و رغم الضجيج الإعلامي الكبير لهذا الانجاز العظيم و المكسب الوطني ..الا ان النظام العراقي السابق و بتخطيط من صدام حسين بدأ منذ اليوم الأول من اتفاقية آذار،بتنفيذ مشروعه السري ضد ابناء القومية الكوردية و قيادته ..حيث قام بإسقاط الجنسية العراقية عن أكثر من نصف مليون كوردي فيلي و تهجيرهم بحجة التبعية الايرانية و توزيع ممتلكاتهم و دورهم و عقاراتهم في بغداد على البعثيين مجاناً،و من جانب أخر بدأت حملة التعريب في مناطق كركوك و سنجار و شيخان و خانقين و غيرها من المناطق الكوردية المعروفة.

حضرات السادة القضاة!

صحيح إن صدام حسين قد خطط لاتفاقية 11/آذار و لعب دوراً مهماً في إبرامها،إلا انه كان و لحد تاريخ إعدامه المعارض الحازم والسري الأول و غير المكشوف لتلك الاتفاقية،حيث انه أبرم اتفاقية آذار/1970 مع القيادة الكوردية، لكي يكسب الوقت الكافي لتعزيز أركان حكمه و تبعيث الجيش و الأجهزة الأمنية و دوائر المخابرات و الاستخبارات ..و تصفية خصومه داخل الحزب و خارجه..كما إن جميع الدلائل و البراهين تشير بشكل لا يقبل التأويل بأن المتهم صدام حسين لم يكن حسن النية في حل القضية الكوردية حلاً سلمياً حسب ما روجته أجهزة إعلام النظام المباد.بل كان سيئ النية تماماً ..لانه كان يتحرك وفق نظرية حزب البعث و منهاجه المصاغ من قبل مؤسس الحزب ميشل عفلق و المتضمن في المادة(15) منه ما يلي:

(الرابطة القومية هي الرابطة الوحيدة القائمة في الدولة العربية التي تكفل الانسجام بين المواطنين و انصهارهم في بوتقة امة واحدة،الا و هي الامة العربية الواحدة ذات الرسالة الخالدة).

ان النص المذكور يعني مايلي:

1. يسعى حزب البعث العربي الى اقامة الدولة العربية في كل العالم العربي باعتباره أرضاً عربية و يعيش عليها العرب فقط دون غيرهم.
2. يرفض الاعتراف بوجود قوميات أو أقليات قومية في البلاد العربية كافة بما فيهم الكورد ،و بالتالي يفرض عليها الانصهار بالقومية العربية او الامة العربية الواحدة من المحيط و مرورا بالنيل و الفرات فشط العرب،و نستدل من ذلك شمول الوطن العربي المرسوم في ذهن البعث إقليم كوردستان أيضاً.
3. العمل على تعريب كل المواطنين غير الناطقين بالعربية ،القاطنين في البلاد العربية،علماً ان هذا الحزب لا يعترف بكوردستان كوطن للاكراد بل يعتبرها جزءاً من بلاد العرب.
4. يعرف منهاج حزب البعث (العربي) بانه من كان يتكلم العربية و عاش في الأرض العربية او تطلع فيها و آمن بانتسابه الى الامة العربية ،يعني هذا شمول الهوية العربية لكل فرد و جماعات قومية اخرى بما فيهم الكورد و الاقليات القومية.

وفق هذا المنظور القومي الضيق و ألعنفي ألتناحري كان صدام حسين ينظر الى حقوق ابناء القومية الكوردية،و ان مبادرته بحل القضية الكوردية وفق اتفاقية 11/آذار/ 1970 لم الا مراوغة سياسية طويلة المدى للاستفادة من الوقت و المال بغية تثبيت اقدامه في الحكم..و من ثم الانطلاق بتنفيذ احكام المادة 15 من منهاج حزب البعث المحظور.

و من جانب أخر شرع صدام حسين في قتل قائد الثورة مصطفى البار زاني ،عندما أرسل له وفداً من علماء الدين الإسلامي في مقره الكائن في حاجي عمران آنذاك..و كان أكثرهم ملغومين من حيث لا يعلمون.. وتم تفجيرهم بواسطة جهاز السيطرة عن بعد..و قد نجى البارزاني بأعجوبة من هذه المحاولة القذرة .. و عند انتهاء مدة تنفيذ اتفاقية آذار /1970 و تطبيق الحكم الذاتي ..لم ينفذ النظام العراقي أية شروط..و حاول المماطلة والتزييف بغية التخلص من التزاماته مما تجدد القتال مرة ثانية في كوردستان.

و بدلاً من ان يتوافق مع القيادة الكوردية و محاولة تذليل المصاعب التي تعترض مسيرة الحل السلمي للقضية الكوردية..بدأ المعدوم صدام حسين بمخاطبة شاه إيران محمد رضا

بهلوي بتتويج تركي مصري جزائري ..و تم الاتفاق في العاصمة "الجزائر" بين إيران الشاه و صدام حسين في 1975/3/9 و المعروفة (باتفاقية الجزائر) على مايلي:

أ- وافق صدام حسين على ترسيم الحدود بين إيران و العراق مرة ثانية ووافق على تعديل اتفاقية سنة **1937** و لم يكتفي بهذا القدر فقط ،بل تنازل عن السيادة العراقية و عن أرض العراق لشاه إيران بعمق خمسة كيلومترات اعتباراً من حاج عمران و انتهاءً بخط تالوك ..

ب- كما تنازل عن نصف شط العرب لنظام إيران الشاه..لقاء أي شيء..أيها السادة هل انه تنازل عن السيادة العراقية ،لغرض تمتين مبدأ حسن الجوار بين الدولتين الجارتين (العراق و إيران)أم لقاء مكاسب عظيمة للعراق؟!

كل ذلك كان لقاء التعاون مع شاه إيران للقضاء على الكورد ..الذين لم يطالبوا بأي شئ سوى بعض الحقوق الأساسية تحت شعار (الديمقراطية للعراق و الحكم الذاتي الحقيقي لكوردستان)..و الذي كان يخدم العراق بأجمعه،لان التمتع بالحكم الذاتي لا يتم الا من خلال نظام ديمقراطي يعتبر كل ذلك من الحقوق المتلازمة مع ولادة البشر مثل الحريات الشخصية والعامة و تقرير مصيره بنفسه بصيغة الحكم الذاتي في ظل الدولة العراقية الموحدة..

هنا نتساءل.. الم يكن من الأفضل و الأجدى و الأنفع للشعب العراقي و صدام حسين نفسه و حزب البعث ،التوافق و التشارك و لا نقول التنازل للثورة الكوردية بقيادة المرحوم مصطفى البارزاني لحل الخلافات العالقة بين الطرفين وحل القضية الكوردية حلا سلمياً و عادلاً بعيداً عن لعلعة السلاح و تدخلات الأجنبي.. بدلاً من التنازل و الخضوع و الرضوخ للأجنبي و شاه إيران في مؤتمر الجزائر والتنازل عن سيادة العراق للأجنبي لقاء قتل مواطنيه و تدمير كوردستان ارضاً و شعباً..؟

أليس التنازل عن ارض العراق للأجنبي بحد ذاته جريمة كبرى وفق أحكام الدستور المؤقت العراقي الملغى و أحكام المادة 156 من قانون العقوبات و التي تقضي (يعاقب بالإعدام من ارتكب عمداً فعلاً بقصد المساس باستقلال البلاد أو وحدتها أو سلامة أراضيها و كان الفعل من شأنه إن يؤدي إلى ذلك)؟

بهذه الاتفاقية الخيانية ،انتكست الثورة الكوردية و سلم أكثرية المسلحين الكورد سلاحهم الى النظام العراقي.و التجأت بعض القيادات الكوردية الى الخارج، الا ان النظام العراقي البائد بقيادة صدام حسين الذي كان نائباً لرئيس مجلس قيادة الثورة و مسؤولاً للمكتب العسكري المهيمن على الجيش العراقي،بدلاً من احتضان العائدين و معاملتهم معاملة حسنة،او تنفيذ وعوده التي قطعها على نفسه ....بدأ بحملة انتقامية شوفينية ضد ابناء القومية الكوردية تتلخص في المحاور التالية:

1. نقل و نفي جميع الموظفين العائدين مع عوائلهم الى المحافظات الجنوبية،مع وضع رقابة شديدة على تحركاتهم ساعة بساعة،وفق المرسوم الجمهوري المرقم 24 و الصادر في 23 / 1975/4.
2. المباشرة بترحيل القرى الكوردية في الشريط الحدودي و بطول حدود إقليم كوردستان بدءً بقضاء بدرة و جصان ،خانقين و حلبجة و بنجوين و جوارته و قلعة دزه, وصولاً الى حاجي عمران شرقاً ومن حاجي عمران ناحية سيدكان و ميركة سور و بارزان نيروريكان و برواري بالا الى مدينة زاخو شمالاً و من زاخو الى سنجار غرباً و بعمق 25 كيلومتر .. وهدم جميع القرى الواقعة في تلك المساحات ونقل و ترحيل الكورد منها و زجهم في مستودعات بشرية تم بناؤها بشكل سريع و عشوائي و بالحجر والطين و الحصران و الغرض منها السيطرة الامنية على السكان المدنيين الكورد تمهيداً للقضاء عليهم في الوقت المناسب للنظام ..و لم تكن تتوفر فيها اية خدمات صحية او تعليمية ..و ذلك بحجة تجميع القرى النائية في مجمعات سكنية و حضارية نظيفة حسب ما وصفها المتهم على حسن المجيد..و اعتبار تلك المنطقة منطقة محظورة و مشغولة بالقوات العسكرية العراقية.
3. عقد اتفاقيتين أمنيتين سمح بموجبهما لكل من تركيا و ايران الشاه ، بدخول قواتهما العسكرية داخل الأراضي العراقية و بعمق 5 كم لملاحقة المعارضين الكورد للأنظمة الثلاث.

4. ترحيل أبناء عشائر السليفاني ،الكوجر ، الهسنياني ، الميران ،الشبك، الكركرية ،الكيكية و الملية و غيرها من العشائر في مناطق سهل السليفاني و الجزيرة و سنجار بشكل نهائي و تجريدهم من أرضيهم وممتلكاتهم الزراعية التي تقدر بأكثر من خمس وعشرين مليون دونم من الأراضي الزراعية ...و إسكان عشائر عربية فيها بعد بناء مجمعات عصرية لهم تتوفر فيها جميع الخدمات الحياتية الضرورية.
5. ترحيل جميع القرى الكوردية الواقعة في قضاء شيخان و عقرة و بعشيقة و بحزانى و العشائر السبعة ومناطق كرميان،داوده و **سالةيي**، بيباني،طالباني،**زنطنة** ،شوان، جاف، **مرطة**،بلباس ،قلعة سيوكه وشيخ بزينى و مناطق كويسنجق و قراج و كنديناوه و **طوبر ودةشتي** دزه يى و مناطق **بةرانةتي** و **شارةزوور** و **شارباذير** و **هةورةمان** و مناطق البيات و غيرها و غيرها من القرى و المناطق، ونقل سجلات الاحوال المدنية وإسكان العشائر العربية محلهم مع منح كل عائلة عربية قطعة ارض سكنية و منحة قدرها عشرة آلاف دينار عراقي لبناء الدور لهم.
6. اعتبار اليزيدين عرباً و الزام جميع دوائر ألأحوال المدنية في مناطق تواجدهم بتغير قوميتهم ،رغم كونهم أقلية دينية من ابناء القومية الكوردية يؤدون حتى فرائضهم المقدسة باللغة الكوردية..
7. اعتبار عشائر الشبك من العرب و استعمال البطش و الإرهاب و الترحيل ألقسري ضدهم في حالة إعلانهم كونهم من ابناء القومية الكوردية.
8. بدلاً من تنفيذ بنود اتفاقية 11/آذار /1970 قرر مجلس قيادة الثورة المنحل اصدار قانون للحكم الذاتي تم بموجبه تأسيس مجلسين وهما التشريعي و التنفيذي لمنطقة الحكم الذاتي ،لا يملكان اية صلاحيات تشريعية او تنفيذية.و جدير بالإشارة ان المجلس التشريعي خلال مدة ثمانية و عشرين سنة من عمره لم يصدر قانوناً محلياً واحداً حتى و ان كان القانون المذكور يتعلق بفتح مدرسة ابتدائية أو روضة للأطفال.أما المجلس التنفيذي فلم يمارس اية صلاحيات تنفيذية ..الا بعد إستحصال موافقة لجنة شؤون

الشمال ..و كان بامكان شرطي أمن في اربيل او دهوك او السليمانية الدخول الى المجلسين التشريعي و التنفيذي و القاء القبض على جميع أعضائهما..دون ان يتمكن اي منهم من الدفاع عن نفسه او رفض أمر الاعتقال!!!

9. ربط المحافظات التابعة لمنطقة الحكم الذاتي بوزارة الداخلية مباشرة،بغية تجريد الامانة العامة للداخلية في المنطقة من صلاحياتها.
10. استقطاع أقضية من المحافظات الكوردية و الحاقها بالمحافظات العربية بغية فرض السيطرة الكاملة عليها،و تحطيم الغالبية السكانية للكورد ، وتفتتيها مثل قضاء كفري حيث الحق بمحافظة ديالى و توزخرماتو الحق بمحافظة تكريت .لكي يتمكن من تغيير الطابع التقليدي لديمغرافية كوردستان و تبديد الغالبية السكانية لمدينة كركوك.

نتيجة لهذه الحملة الشوفينية ضد ابناء الكورد.بدأت القيادات الكوردية مرة أخرى تنظيم نفسها و العودة الى جبال كوردستان للدفاع عن شعبهم ،حيث تأسس الاتحاد الوطني الكوردستاني بقيادة الاستاذ جلال الطالباني الرئيس الحالي لجمهورية العراق ليخوض نضالاً مسلحاً بغية الضغط على النظام العراقي لكي يتخلى عن حملته الشرسة و الإبادة ضد ابناء كوردستان. كما أشعل الحزب الديمقراطي الكوردستاني ثورة جديدة في سنة 1976 ضد سياسة الأرض المحروقة التي اتبعها النظام ....الا ان المعدوم صدام حسين أصر على نهجه الدموي.و استمر في تنفيذ سياسة الابادة ضد ابناء الكورد وحدثت معارك ضارية بين الجانبين، فقامت قيادات الحزب و الحكم و الجيش في ذلك الحين،بأستغلال هذه الفرصة لتنفيذ سياسة الجينوسايد وأصدرت الاوامر للجيش باستعمال الأسلحة الكمياوية ضد المدنيين الكورد و سكان القرى النائية..

و هنا نود ان نشير الى نقط مهمة تتعلق بموقف البشمركة من الجنود الاسرى الذين كانوا يقعون في قبضتهم..فكانوا يطلقون سراحهم دون أية إجراءات منافية لقواعد حقوق الإنسان..و كدليل على ذلك ؛ وقوع عشرات الآلاف من الجنود العراقيين اثناء الانتفاضة في سنة1991 في قبضة البشمركه ، وان المعسكرات و المدارس و المساجد و الجوامع قد امتلأت..وهم دون طعام و مأوى..و كانت العوائل الكوردية تقدم لهم الطعام فرداً فرداً

رغم فقدان كل عائلة كوردية عشرات من أبنائها في حملات الأنفال على أيدي الجيش العراقي..و قد قامت السلطات الكوردية بدفع اجور نقلهم و إرسالهم لعوائلهم الى الجنوب و الوسط و باحترام كامل.

ايها السادة القضاة:

إن عدم تحليل الهيكل التنظيمي للسلطة السياسية والعسكرية للنظام السابق ،سوف يحجب الفهم عن طبيعة العمل الإداري و الاوامري فيه بشكل صحيح،لان هيكل النظام العراقي قد تم تدشينه وفق نظام مركزي و على ضوء دولة أمنية و عسكرية و ذات مركزية حادة و شديدة ...و بالتالي لا يمكن تحديد صلاحيات اية دائرة او مرفق رسمي فيه بشكل واضح،كما لا يمكن تحديد مسؤولية الأمراء و قادة الوحدات المرتبطة برئاسة الجمهورية ،كما ان قوانين تلك الأجهزة الأمنية قد شرعت سراً ،أو بقرارات و قوانين غير منشورة في جريدة الوقائع العراقية ولكي نتمكن من تحديد مسؤوليات كل متهم بشكل واضح يستوجب معرفة مهام دوائرهم.كما ان الإشكالية المعقدة التي تكتنف سير العمل الإداري في رئاسة الجمهورية للنظام العراقي السابق يرجع لأسباب عديدة منها:

1. المركزية الشديدة في العمل الإداري لرئاسة الجمهورية،وفق هذا المبدأ كانت جميع الصلاحيات والمسؤوليات مركزة و منحصرة بيد رئيس الجمهورية صدام حسين ،و لا يمكن خروج اية رسالة سرية او عادية من السكرتير او الديوان ما لم تقترن بموافقته الشخصية.
2. السرية الكاملة للعمل الإداري:ان أهم سبب من أسباب ربط جميع الأجهزة الأمنية و المخابراتية و العسكرية و الأجهزة الخاصة بسكرتير رئيس الجمهورية أو ديوان رئاسة الجمهورية ،يرجع بالأساس الى طبيعة عمل تلك الأجهزة السرية.لأنها مكلفة بأمور سرية للغاية مثل العمل الأمني بما فيه قتل المعارضين او قتل المواطنين أو صناعة المواد المحظورة وطنياً أو عالمياً مثل صناعة الأسلحة الكيميائية او البيولوجية او النووية و غيرها..و لهذه الأسباب تم ربط تلك الدوائر برئاسة الجمهورية أو سكرتير رئيس الجمهورية لكي تكون تحت إشراف رئيس

الجمهورية بشكل مباشر..و التعامل مع الإحداث عبر المعلومات الواردة من المنظومات و المديريات و المراكز و المحطات الداخلية و الخارجية بشكل سريع و سري للغاية.

3. تنفيذ الأوامر الرئاسية من قبل الأجهزة المذكورة أعلاه بشكل سريع و سري،و تخطي الوزارات و المرجعيات الوظيفية التقليدية.حيث يقرر رئيس الجمهورية قراراً سرياً و مخالفاً للدستور و القوانين المرعية او قواعد القانون الدولي مثل قرار قصف مدينة حلبجة او قتل البارزانين او استعمال الأسلحة الكيماوية او قرار تدمير قصبة دجيل و قتل أبنائها أو قتل ضحايا الانتفاضة الشعبانية أو قرار تصفية بعض المعارضين او الشخصيات السياسية المعروفة...الخ فيتم تنفيذ القرار من قبل الأجهزة المختصة كل جهاز حسب اختصاصه الوظيفي دون الرجوع الى الوزارات او الدوائر التقليدية الأخرى.و دون اية مناقشة.
4. الإمكانيات المادية اللوجستية الهائلة و الكبيرة التي تتوفر تحت تصرف تلك الأجهزة..مما يتم تنفيذ المهام تنفيذاً سريعاً و سرياً و كاملاً.

المخطط البياني المرقم (1، 2، 3)

صحيح إن صدام حسين كان نائباً لرئيس الجمهورية و نائباً لرئيس مجلس قيادة الثورة في العراق خلال فترة طويلة من حكم حزب البعث..إلا انه كان الرئيس الفعلي لهذا البلد حيث حكم العراق اكثر من خمسة وثلاثين سنة دون دستور دائم بل بدستور مؤقت وبإحكام شبه عرفية و حاكماً مطلقاً لامره.. وكان مجلس قيادة الثورة المنحل هو السلطة التشريعية الحقيقية لهذا البلد. و قد دشن نظاماً مركزياً و امنياً مائة بالمائة ،حيث ان مديرية الأمن العامة كانت أعلى مرتبة من وزارة الداخلية.و مديرية الاستخبارات العسكرية اكبر و أعلى من وزارة الدفاع،و جهاز المخابرات العامة كان أعلى درجة من مجلس الوزراء و وزارة الخارجية، و ان تحليل تركيبة السلطة العراقية أمر ضروري جداً لفهم ادوار كل متهم من المتهمين الماثلين أمام محكمتكم او المتهمين الهاربين من وجه العدالة.

.و كان يقود هذه الدولة و هو يشغل الوظائف و المناصب التالية:

1. رئيس الجمهورية
2. رئيس مجلس قيادة الثورة
3. رئيس مجلس الوزراء لمدة طويلة و له الحق برئاسة مجلس الوزراء في اي وقت يشاء.
4. القائد العام للقوات المسلحة
5. المشرف الاول على الأجهزة الأمنية التالية:
   - جهاز المخابرات العامة.
   - مديرية الاستخبارات العامة.
   - مديرية الأمن العامة.
   - مديرية الأمن الخاص.
6. القائد العام للحرس الخاص.
7. القائد العام للحرس الجمهوري.

أما المناصب الحزبية التي كان المعدوم يتمتع بها فهي:

1. أمين سر القيادة القطرية لحزب البعث المحظور حالياً
2. الأمين العام للقيادة القومية لحزب البعث العربي المحظور حالياً

أما السلطة التشريعية فلم تتمكن من سن قانون واحد الا بعد اقترانه بموافقة رئيس مجلس قيادة الثورة اي صدام حسين نفسه.

سادتي قضاة العدالة ..

بعد الجناية الكبرى التي ارتكبها صدام حسين بحق دولة العراق و سيادته،و ذلك بإبرامه اتفاقية الجزائر الخيانية مع شاه إيران ،بدأت التراجيديا العراقية..و بدأت مؤشرات الحروب الكارثية و الانتحارية والمبيتة سلفاً من قبل القيادة العراقية و قيادة حزب البعث العربي الاشتراكي،و انكشفت نوايا صدام حسين ..فبعد قيام الثورة الايرانية بقيادة المرحوم آية الله الخميني سنة 1979..و انهيار نظام الشاه ..استغل صدام حسين فرصة ضعف النظام الجديد في إيران للنكول من تعهداته و التزاماته التي أدرجها بإرادته في اتفاقية الجزائر..و الغي

الاتفاقية المذكورة من جانب واحد..وحشد قواته العسكرية على طول الحدود مع إيران و أشعل معها حرباً شعواء باسم (القادسية) في 9/22/ 1980 تحت شعار حماية البوابة الشرقية للوطن العربي.. و استمرت قادسيته اكثر من ثمانية سنوات و خسر العراق و ايران اكثر من مليون شخص بين قتيل و جريح و معوق..و بلغ مجموع الإنفاق العسكري لهذه الحرب اكثر من مائتين وخمسين مليار دولار. حسب مراكزالإحصاء الدولية و انتهت الحرب بعد ان وافق الخميني قائد الثورة الايرانية على وقف إطلاق النار وذلك في 1988/8/8.

ولابد ان نتطرق الى موقف الأحزاب الكوردية تجاه الحرب بين عراق وايران ..فشعوراً من قادة الحركة الكوردية، و حفاظاً على وحدة البلاد ،رفعت تلك القيادات مذكرة الى قيادة النظام العراقي، اعلنوا فيها وقف اطلاق النار بين قوات البشمركه و القوات الحكومية وطلبوا العودة الى طاولة المفاوضات ،الا ان النظام العراقي رفض العرض الوطني و أصر على نهجه الدموي في حل القضية الكوردية.كما تأكد ذلك لمحكمتكم من المقطع الصوتي لـ(علي حسن المجيد) ،و اعترافه باستلامه رسالة من الاستاذ جلال الطالباني الخاص باعادة المفاوضات بشرط وقف الترحيل..الا انه رفض ذلك.

السادة القضاة :

فعلاً انتهت الحرب العراقية -الايرانية ..لكن حروب صدام لم تنتهي و وفق نظريته العسكرية و مفهومه الايدولوجي القاضي بإبادة و صهر كل قومية رافضة لمبادئه ....فهناك أهداف أخرى يستوجب تحقيقها،و هي القضاء على ابناء القومية الكوردية و ابادتهم فبدأت عمليات الانفال.

لماذا تسمية الانفال!!

سمى النظام البائد حملاته العسكرية و عملياته الهادفة لابادة ابناء القومية الكوردية بعمليات الانفال فلماذا هذه التسمية؟

الشعب الكوردي، دخل الدين الاسلامي الحنيف وتمسك به، فلا توجد قرية أو محلة او مدينة كوردية الا وفيها مسجدا أو جامعاً كدور للعبادة ومحل لتعليم الشرع والفقه، وكما أن دَور علماء الكورد المسلمين معروف لدى القاصي والدانى، ويشهد العرب قبل غيرهم بما قدمه هؤلاء العلماء من خدمة جليلة للدين الاسلامي الحنيف!الا ان النظام البائد قد حاول اظهار ابناء القومية الكوردية كونهم مرتدون. وقد حاول النظام اقناع الناس للمشاركة في حملات الانفال ضد الشعب الكوردي وقتل الانفس وسفك الدماء وهتك الاعراض وسلب الاموال. و سموا حملتهم (بالانفال) التي هي في حقيقتها جريمة الابادة الجماعية (الجينوسايد) ضد شعب كوردستان المضطهد مستغلاً بذلك الدين لهدفين:

اولهما: تشويه صورة الاسلام و سورة الانفال.

وثانيهما: اقناع الرأي العام بإن الكورد خارجون عن الدين مما يستوجب القضاء عليهم و ابادتهم كلياً.

والمعروف عن صدام حسين ونظامه انه كان يستغل جميع الامور لابراز شخصيته ،فسمى الجسور والمدن و المستشفيات والمساجد بإسمه ، وكذلك استغل الدين و اسماء الائمة الشهداء الحسين والعباس: فاطلق على صواريخه التي كانت تدمر المدن الآهله اسماء الحسين والعباس

و عليه يجب توضيح مفهوم الانفال و بيان حقيقتها :

فكلمة الانفال تعني (الغنيمة) اي الاموال والاسلحة والطعام والاشياء الاخرى التي استولى عليها المسلمون في معركة (البدر)، وهنا يجب ان نذكر ان الاستيلاء كان على الاموال والغنائم المختلفة دون الاشخاص، فالاشخاص سواء كانوا محاربين او غير محاربين لايقعون تحت طائلة السلب او النهب و لا يعتبرون غنيمة.لا يخفى على محكمتكم الموقرة ان كلمة الانفال اصبحت اليوم مصطلحاً يطلق على الحملات و العمليات العسكرية التي شنها الجيش العراقي بقيادة المعدوم

صدام حسين والمتهمين الماثلين امامكم وبمشاركة كافة اجهزة وصنوف الجيش وقوى الامن الداخلي و تنظيمات حزبهم، على القرى والمناطق الكوردية في اقليم كوردستان العراق والتي بدأت في شباط سنة 1988 و انتهت في ايلول من نفس السنة، وان كانت قد جرت عمليات عسكرية قبل هذا التاريخ كتمهيد للعمليات الكبرى. وقد كانت هذه الحملات منظمة ومخطط لها ، شملت كافة جوانب الحياة في المجتمع الكوردي، البشرية منها والسياسية والاقتصادية والاجتماعية

والنفسية، وعرَّضَته للعبث و التدمير.وقد بدأت تلك العمليات بقتل اهالي القرى الكوردية بمختلف الاسلحة و من بينها

الاسلحة الكيمياوية والغازات السامة المحرمة دولياً، ثم تجميع من بقي من الأهالي على قيد الحياة في تلك القرى شيوخا وشبابا، رجالا ونساءاً ، كبارا وصغارا بما فيهم الاطفال في عمر الرضاعة و نقلهم الى معسكرات خاصة ، وقد جرى تصنيفهم حسب العمر والجنس، فكبار السن ارسلوا الى السجون النائية خاصةً سجن **نكرة** السلمان،اما من كانت اعمارهم تتراوح بين(15 – 70) سنة فكان مصيرهم الاعدام والابادة على شكل حملات تتولاها فرق الاعدامات الخاصة، و يتم دفنهم في قبور جماعية كبيرة كانت قد حفرت مسبقاً لهذا الغرض و اخفاء اثارهم و التخلص من اي دليل مادي، وقد شملت هذه الاعمال حتى الاطفال كما يظهر من المقابر الجماعية التى كانت نسبة الضحايا من الاطفال تصل الى حوالي 80% في بعض الحالات. ولنا الحق ان نسأل المتهمين اصحاب اطلاق هذه التسمية هل اتقوا الله!! و هل انهم اطاعوا الله ورسوله! كما جاء في الاية الكريمة...؟ فهل تبين لهم ما ارتكبوه تجاه هذا الشعب المسالم، اليسوا نادمين!.ان النظام البعثي، و بحكم تمرسه في البطش والارهاب كان يعلم ان اجرامهم و بطشهم يحتاج الى مبررات واقنعة دينية لكي يجري تنفيذها بسهولة ويسر. ولا يثير الضجيج، سواء بين صفوف عامة الناس او بين الجنود القائمين بتنفيذ هذه العمليات الاجرامية، فلجأ كما ذكرنا الى الرموز الدينية لتغطية جرائمه، فأختار هذه التسمية(الانفال) للتمويه على العمليات العسكرية امام الرأي العام الداخلي والعربي والاسلامي.

فكان العراق، كما لايخفى على حضراتكم دولة بوليسية،يرتكب فيها مختلف الجرائم دون علم الناس سواء بسبب الخوف أو بسبب ما كان يغدقه النظام من مال لتمرير سياساته. لقد كانت هذه الحملات العسكرية، كما اصبح واضحا اليوم، هي حملات ابادة جماعية (الجينوسايد) لقومية مظلومة.

السادة رئيس و أعضاء المحكمة المحترمون

السادة رئيس وأعضاء الادعاء العام المحترمون

ترى هيئة الدفاع عن ضحايا الانفال انه من الضروري الاشارة الى المعايير الدولية لجريمة الابادة الجماعية(جينوسايد) و مقارنتها بما ارتكبها المتهمون و شركاؤهم من جرائم بشعة خلال عملياتهم لإبادة القومية الكوردية و التي اسموها (بعمليات الانفال).وقد قسمها فقهاء القانون الدولي الى ثمانية مراحل، مع ملاحظة:

1. أن المتهمين قد قسموا كوردستان الى ثمانية مناطق،وكأنهم أرادوا فعلا تقليد تلك المعايير بحذافيرها وان اختلف مضمون التصنيف،حيث تم تحديد كل منطقة جغرافياً،مؤشر عليها القرى و الجبال و الطرق ...الخ
2. ان افعال المتهمين قد تداخلت في جميع تلك المراحل بعضها ببعض من حيث انطباق فقرات المواد (11) الابادة الجماعية و (12) جرائم ضد الانسانية و(13) جرائم الحرب، من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا على ما ارتكبه المتهمون من افعال.

اولاً: مرحلة التصنيف:

يجري تصنيف الناس الى ((نحن وهم))عن طريق التمييز بين الاعراق والاجناس والاديان والقوميات، ويجري هذا التصنيف في المجتمعات التي فيها اقطاب مختلفة، والتي لايمكن صهرها أو الخلط بينها بصورة طبيعية، فتلجأ القوة الغالبة الى استعمال القوة والعنف لتحقيق ازالة المقابل.وهذا ما فعله قادة الدولة و الجيش والحزب في نظام البعث بقيادة صدام حسين، فصنفوا الناس ووضعوا القومية الكوردية في الجهة المعادية لهم، ودربوا كوادرهم الحزبية والعسكرية وعلموهم على معادات الكورد و خير دليل على ذلك ما قام به الجنود وافراد الامن

بالقتل ودفن أبناء وبنات القومية الكوردية وحتى الاطفال في مقابر جماعية بحماس وصفه المشتكون والشهود والخبراء بصورة دقيقة.

ثانيا:مرحلة التأشير:

وذلك بإعطاء اسماء أو رموز للتصنيف الذي جرى في المرحلة الاولى، كتمييز الناس عن طريق اللون أو الجنس أو القومية أو الدين أو الملبس. وهذه المرحلة ترتبط بالمرحلة الثالثة الى حد الاندماج، فتدخل عوامل جديدة مثل الكراهية أو النبذ.وبالضبط هذا ما فعله المتهمون وشركاؤهم ، فسموا الكورد بالمخربين أو العملاء، فجميع المواطنين الكورد في مناطق نفوذ الاتحاد الوطنى الكوردستانى هم مخربون من عملاء ايران، حسب تعبير المتهمين وشركاؤهم و جميع المواطنين الكورد في مناطق نفوذ الحزب الديمقراطي الكوردستاني هم سليلوا الخيانة في نظر المتهمين وشركاؤهم، والغرض من هذا التمييز هو بث روح الكراهية والنبذ ضد الكورد، ولكن باسلوب متخفي تحت ستار (العملاء) وغير ذلك من التسميات. وان التاشير قد جرى حتى جغرافياً وفسموا المناطق التي ارادوا اجراء عملياتهم العسكرية فيها (محظورة امنيا) وهذا ما يظهر من الخرائط المنظمة من قبلهم.

ثالثا:اللاأنسنة (اللانسانة):

و يقصدبها انكار مجموعة لإنسانية مجموعة أخرى، وتشبيهها بالحيوانات او الحشرات والى اخره من التسميات التي تبعث على الكراهية و السخرية. و تظهر دعايات في هذه المرحلة للحط من قدر المجموعة الاخرى أو تشويه سمعتها.

ان اقوال خيرالله طلفاح (كان على الله ان لا يخلق اليهود والفرس والذبان) لازالت ترن في الاذان، و اكد هذه الجهة ما ورد في التسجيل الصوتى بذكر الصفات السيئة للكورد، والتي اكتسبوها من العجم حسب تعبير المشاركين في احدى الاجتماعات برئاسة صدام حسين، ناهيك عن الدعايات وأساليب بث الكراهية. فالمقاتل في صفوف الـ(البشمركه) هو مخرب في نظر المتهمين رغم ان هذا الشخص الشجاع قد وهب حياته للدفاع عن هوية ووجود شعبه كما يدل على ذلك تسميته (البشمركه) و التي تعني الفدائي، فالذي يفدى وطنه وشعبه بكل غال ونفيس وحتى بروحه هو مخرب حسب وجهة نظر صدام حسين واعوانه وقادة حكمه وحزبه وجيشه

ومنهم المتهمون الحاضرون وكل الذين دربوا على القتال ضد الكورد، وقد اكد صدام حسين ذلك عندما تكلم عن البشمركه امام محكمتكم الموقرة في احدى الجلسات و نعتهم بالمخربين.

رابعاً:مرحلة التنظيم:

وتكون هذه المرحلة منظمة وتنفذ من قبل القوات العسكريةٍ للدولة، اومن قبل ميليشيات مدربة و مسلحة او مجموعات ارهابية او وحدات خاصة من الجيش، اذ يتم وضع خطط منظمة لعمليات الابادة الجماعية. وبالمقارنة نجد أن الحالة تنطبق تمام الانطباق على عمليات الانفال، فقد وضعت خطة منظمة وفق مخططات تفصيلية وخرائط ،وتخصيص قوات معينة وكبيرة ومدربة جسدياً وذهنياً لتنفيذها وشملت هذه القوات جميع الصنوف (المشاة،الدروع،الراجمات، المدفعية،الصواريخ، الهيلوكوبترات والطائرات الحربية بأنواعها) و بجميع انواع الاعتدة الاعتيادية والخاصة والمحرمة دولياً، وقد تم بناء قلاع ومراكز تجميع أهالي القرى و القصبات، وتخصيص اماكن للمقابر الجماعية، بإشراف مباشر من أعلى سلطة في الحزب والدولة (القيادة القطرية لحزب البعث و مجلس قيادة الثورة) وذلك حسبما ورد في القرار المتخذ من قبل القيادتين المذكورتين في اجتماع مشترك، اذ تم منح المتهم علي حسن المجيد مطلق الصلاحيات لتنفيذ سياسة القيادتين المذكورتين كما ورد في القرار (160) بتأريخ 1987/3/29 ليقوم المتهم المذكور بتمثيل القيادة القطرية للحزب ومجلس قيادة الثورة في تنفيذ **سياستهما** في عموم المنطقة الشمالية و بضمنها منطقة كوردستان للحكم الذاتي.

ايها السادة القضاة :

نعود و نكرر عبارة (**تنفيذ سياستهما**)، والتي تعني بصورة لا لبس فيها، ان هنالك دراسة مستفيظة ومنظمة لعمليات الانفال والتي تعني خطة الابادة الجماعية(الجينوسايد) ضد القومية الكوردية وتم تنفيذها حسب التفاصيل المعلومة لدى محكمتكم من خلال اطلاعكم على اضبارة القضية، وقد وضعت إمكانيات جميع اجهزة الدولة العسكرية والمدنية والادارية والامنية و المالية تحت تصرف المتهم علي حسن المجيد، وبوجه خاص الصلاحيات المنوطة بمجلس الامن القومي ولجنة شؤون الشمال ، كما تم ربط المجلس التنفيذي لمنطقة كوردستان للحكم الذاتي و محافظي المحافظات ورؤوساء الوحدات الادارية واجهزة المخابرات و قوى الامن

الداخلي والاستخبارات العسكرية وقيادة الجيش الشعبي، والزم الامر المذكور القيادات العسكرية في المنطقة بتنفيذ اوامر المتهم علي حسن المجيد ، وهذا بمجموعه،هو الركن الاساس لعملية الابادة الجماعية(الجينوسايد)، ونعني ان هناك خطة مسبقة ومدروسة و منظمة ومقررة بإنتظار التنفيذ. وقد اعترف المتهمون،في مرحلتي التحقيق والمحاكمة بأن عمليات الانفال قد نفذت(اي ان عملية الابادة الجماعية قد نفذت حسب خطة منظمة)، الا انهم يبدون حججاً واهية لتبريرها، كقولهم ان العمليات قد جرت لمحاربة الجيش الإيراني. هنا نرجو من المحكمة الموقرة الالتفات الى النقاط التالية:

1) هل ان ما يدعيه المتهمون ووكلائُهم يبيح استعمال الاسلحة الكيمياوية المحرمة دولياً..؟
2) هل ان قتل وإبادة قرويين مدنيين مسالمين عُزل، يسكنون قراهم،او نقلهم من اماكن سكانهم الى اماكن بعيدة و قتلهم في الصحراء وتنظيم المقابر الجماعية لهذا الغرض، أو وضعهم في السجون البعيدة ومنع تغذيتهم وعدم معالجتهم طبياً وتدمير قراهم و مزارعهم وحتى ينابيع المياه والابار في منطقتهم.

نقول هل ان ارتكاب هذه الجرائم تدخل في محاربة إيران؟! أو من مستلزمات تلك الحرب.

ونسأل اين كان الجيش الإيراني الذي يدعون انهم كانوا يحاربونه، عندما قتلوا النساء والاطفال و الشيوخ في منطقة باديناں...؟! التي تبعد مئات الكيلومترات عن الحدود العراقية الايرانية وبعد ايقاف القتال وانتهاء الحرب مع ايران في 1988/8/8 .

لقد اطلعت محكمتكم على الوثائق الخاصة ببدء عمليات الانفال في باديناں بتاريخ 1988/8/25 وشاهدتم اثناء الكشف في قلعة نزاركى و قرى كوريمه و برجينى وغيرها، اثار القصف الكيمياوي،وكذلك شاهدتهم رفاة بعض الضحايا والدمار الذي لحق بالمنطقة، واستمعتم الى شهادات عدد من الشهود موقعياً واطلعتم على تقارير الخبراء والوثائق الموقعة من قبل المتهمين والافلام امام محكمتكم، وكلها تثبت قيام المتهمين وشركائهم و اعوانهم بإرتكاب جريمة الابادة الجماعية بحق القومية الكوردية في تلك القرى والمناطق بعد انتهاء الحرب

العراقية ـ الايرانية ، اذاً ماهو تبريرهم لكل ما فعلته أيديهم ان لم تكن نيتهم منصرفة الى ابادة القومية الكوردية.

اذاً ومهما تكن التبريرات وايا تكن الحجج، فهنالك واقعة ثابتة بالادلة الدامغة و بإعتراف المتهمين بإن القومية الكوردية قد تعرضت للابادة الجماعية وتم انفلة(182) مائة واثنين وثمانين ألف شخصاً، بالاضافة الى القتلى و من جرى اعدامهم والمصابين والمعوقين، نعم سببت هذه العمليات اهلاكاً جزئياً وذلك لاسباب خارجه عن ارادة المتهمين، ولولا الظروف التي إحاطتهم سواء الداخلية منها او الاقليمية او الدولية و منها ما فعلوه بدولة الكويت الشقيقة لقاموا بالسير في عملياتهم واهلكوا الكورد عن بكرة ابيهم ..اهلاكاً كلياً، وفعلا تم اهلاك جميع الاشخاص الذين وقعوا بايدي المتهمين وشركائهم اهلاكاً كلياً كما لاحظت محكمتكم الموقرة من حملات الاعدام والقبور الجماعية، والتي لم يتم الكشف عليها جميعاً.هذا وقد اكد الخبراء استعمال الاسلحة الكيمياوية المحرمة دولياً وشاهدت محكمتكم المحترمة بقايا الصواريخ والقنابل المنفلقة وغير المنفلقة اثناء الكشف وكذلك ما ورد في التسجيلات الصوتية بصوت صدام حسين وبقية المتهمين حول استعمال العتاد الخاص اي السلاح الكيمياوي.

خامساً: مرحلة الأستقطاب:

وذلك بتقسيم الجماعات وبث الكره بينهم وبث دعايات تدعو للاستقطاب. وهذا ما وقع في كوردستان قبل واثناء حملات الانفال الثمان،اذ سخرت القيادات كافة اجهزة الدولة والحزب الاعلامية لهذا الغرض،وبثت الدعايات و استغلت الدين الحنيف باطلاق تسمية (الانفال) على عملياتها الاجرامية،وصوروا الكورد كانهم كفار يستوجب إبادتهم، وبالرجوع الى مانشرته الصحف و ما بثته اجهزة التلفاز والراديو قبل الانفال و اثنائها، يظهر بصورة جلية ما اعدته تلك القيادات من دعايات ومابثته من اسباب الكره والاستقطاب ضد الكورد.

سادساً:مرحلة التحضيرات:

بالتعرف على الضحايا بسبب هويتهم العرقية او الدينية وتنظيم قوائم الموت وجمع مجموعات الضحايا في مجمعات قسرية او معتقلات، حيث يُعَرضون للأمراض و التجويع. و عند مقارنة هذه الحالات بما حدث للكورد على أيدي المتهمين و شركائهم، نرى انه تم جمع

الضحايا في مجمعات قسرية وفي المعتقلات، وفعلاً تم تعريضهم للامراض و التجويع أو قتلهم ودفنهم في قبور جماعية مخيفة بل وحتى طمر التراب عليهم وهم أحياء، وكما ذكرنا فإن الظروف لم تساعد المتهمين وشركائهم لإكمال خطة الإهلاك الكلي . وإلا لكان جميع الذين اجبروا على السكن في المجمعات القسرية، قد تعرضوا للإهلاك على غرار ما جرى للمعتقلين في طوبزاوه و دبس و نقرة السلمان.

سابعاً:مرحلة التصفية (الابادة):

وتبدأ بالقتل، لان القتلة يعتبرون الضحايا ليسوا بشراً بل يعتبرونهم كائنات تستحق القتل، وعندما تكون الابادة بإشراف الدولة فان الميليشيات تشترك مع القوات المسلحة في ارتكاب عمليات القتل وقد نفذ المتهمون وشركاؤهم وبصورة مباشرة عمليات الابادة الجماعية(الجينوسايد)، و لما كانت الدولة هي القائمة فقد شاركت فيها اجهزة الدولة و قوات الجيش الشعبي وقوات الطوارئ واجهزة الامن واللجان الامنية التي شكلت لهذا الغرض في مراكز المحافظات و الاقضية، وان ملفات القضية المعروضة امامكم خير شاهد وقد وصلت بهم القساوة حد اتخاذ قرار، تم تنفيذه، بضرب القرى السكانية بقنابل كبيرة، فهل ان سكان تلك القرى هم محاربون ضد السلطة! أو ان هؤلاء كانوا عملاء لايران؟.

ثامناً:مرحلة الانكار:

وهي المرحلة الاخيرة التي تتبع الابادة ...ومن المؤشرات الاكيدة على حدوث المزيد من المذابح الجماعية، ويتم حفر القبور في هذه المرحلة او حرق الجثث. ويحاول القتلة في هذه المرحلة التغطية على الادلة ، كما يحاولون ارهاب الشهود و ينكرون ارتكاب الجريمة ويلقون تبعة ذلك على الضحايا، كما و يمنعون التحقيق في الجرائم المرتكبة **ويستمرون بالحكم الى ان يزاحو بالقوة ويساقون الى المحاكم.** هذه المرحلة خطيرة جداً، و عند مقارنة ما حدث في عمليات الانفال بهذه المعايير يظهر لمحكمتكم الموقرة كيف ارتكبت المذابح و تم حفر القبور في اماكن بعيدة عن الانظار، وتمت تغطية معالم الجرائم كما حدث في القبور الجماعية في مناطق نينوى والمثنى، ان الخبير الذي حضر امام محكمتكم شرح و بتفصيل دقيق كيف ان القبور الجماعية قد حُفرت في اماكن نائية بعيدة عن اعين الناس، وفي اماكن لايشاهدها

الاخرون.وفعلاً حاول المتهمون القاء التبعية على عاتق الضحايا وقد منعوا التحقيق في جرائمهم كما يظهر واضحاً من الامر الصادر من المتهم علي حسن المجيد، في كتاب مكتب تنظيم الشمال المرقم 2713 في 1987/04/10 المعمم من قبل مديرية امن محافظة السليمانية بكتابها المرقم 3131 في 1987/5/10، بل و أكثر من ذلك، ان المتهمين، ومن خلال ممثلهم المتهم علي حسن المجيد قد منعوا سماع الدعاوى والشكاوى بما فيها المدنيةمنها، في المناطق التي تعرضت لعمليات الانفال وبضمنها الدعاوى المقامة سابقا، و كتتمة لهذه المرحلة فإن المتهمين، رغم اعترافهم بتنظيم عمليات الانفال وتنفيذها،ينكرون تفاصيل أعمال القتل وإهلاك آلاف مؤلفة من القومية الكوردية وأطفالهم الصغار،و ان البعض من المتهمين يدعي، انهم نقلوا من القيَ القبض عليهم، اي من بقي على قيد الحياة بعد القصف الكيمياوي وتدمير قراهم و مزارعهم الى مجمعات سكنية،و زيادةً في الإنكار فانهم لا يعترفون بمضامين الوثائق الموقعة من قبلهم.

ايها السادة المحترمون:

ان جريمة الابادة الجماعية(جينوسايد) قد ارتكبتْ بحق القومية الكوردية، وبعمليات عسكرية واسعة النطاق، شملت مناطق شاسعة في اقليم كوردستان العراق و بكامل اركانها:

فالركن المعنوي اي القصد الجنائي متوفر بصورة واضحة ويكفينا ان نعيد الى اذهانكم ما تضمنه القرار (160) في 1987/3/29 وبضمنه عبارة **(تنفيذ سياستهما)** اي ان النية كانت متوفرة و مبيتة ومع سبق الاصرار في تنفيذ هذه العمليات و وفق خطة منظمة بمختلف الوسائل، وكذلك يظهر من محتويات اضبارة القضية انه كان هنالك قصد خاص في اعمال المتهمين لتنفيذ الابادة الجماعية بحق الكورد.

اما الركن المادي فان ما لدى محكمتكم من الادلة و وسائل و من ضمنها تقارير الخبراء وافلام مرفقة باضبارة القضية والتسجيلات الصوتية والمقابر الجماعية و بقايا جثث الضحايا و القنابل غير المنفلقة و ما تضمنته إفادات المشتكين و شهادات الشهود والوثائق والمستندات

والمخابرات الموقع عليها من قبل المتهمين، التي يصعب حصرها هنا، تُكوِّنُ بمجملها وبصورة واضحة الركن المادي لجرائم المتهمين.

ان العراق صادق بتأريخ 20/كانون الثاني/1959 على الاتفاقية الدولية المؤرخة 9/كانون اول/1948 الخاصة بمنع جريمة الابادة الجماعية المعاقب عليها.وقد حددت الفقرة ثانيا من المادة (11) من الفصل الثاني من قانون محكمتكم المحترمة الاعمال التي تخضع للعقاب و هي:

1) الابادة الجماعية.
2) التأمر لارتكاب الابادة الجماعية.
3) التحريض المباشر والعلني على ارتكاب الابادة الجماعية.
4) محاولة ارتكاب الابادة الجماعية.
5) الاشتراك في الابادة الجماعية.

واما عن العلاقة بين قصد المتهمين بأهلاك القومية الكوردية وما ارتكبوه من جرائم، فواضحة. فلولا نية المتهمين في اهلاك الكورد، لما ظهرت هذه الخطة المخيفة، من تنظيم للقتل والحرق والتدمير بمختلف الوسائل البرية والجوية وبانواع الاسلحة التقليدية والخاصة، المحرمة دولياً، رغم توقيع العراق، كدولة، على معاهدات ومواثيق واتفاقيات دولية كثيرة تلزمه بالامتناع عن هذه الأعمال المخالفة للقيم البشرية والإنسانية والقوانين الدولية.إن ما ارتكبه المتهمون وشركاؤهم على مختلف المستويات والأصعدة سبب تلك الكوارث للقومية الكوردية.

اما فيما يخص الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. فكما ذكرنا يظهر للمحكمة الموقرة خلال مسيرة سوق الضحايا من محلات سكناهم الى المعتقلات و السجون والمقابر الجماعية، فأنهم تعرضوا ابتدءاً للابادة بمختلف الاسلحة و خاصة الكيمياوية منها، والباقون على قيد الحياة قد تعرضوا للابعاد او النقل القسري الى اماكن بعيدة عن محلات سكناهم الاصلية، وتعرضوا الى السجن والتعذيب،كما ان عدداً كبيراً من النساء قد اغتصبن من خلال هجمات موجهة ضدهنَّ بصورة مستمرة و متكررة.

وقد ارتكب المتهمون جرائم حرب ضد القومية الكوردية، وبصورة خاصة ضد الضحايا اثناء عمليات الانفال، فالقتل العمد كان ديدنهم، والاعدامات دون محاكمات على قدم وساق دون تمييز بين من القي القبض عليه، او من راجع السلطات من تلقاء نفسه، اما الممتلكات و القرى، فقد دمرت على نطاق واسع شملت آلاف القرى حسبما يدل على ذلك الخرائط المنظمة من قبل المتهمين القائمين بعمليات الانفال انفسهم. وتم الاستيلاء على الممتلكات، وقد نهبت وبطريقة عابثة وشملت اعمال نهب الاموال المنقولة والمواشي والأغنام والدواجن ومخزونات المحاصيل الزراعية، ودمرت الحقول الزراعية وينابيع المياه والابار وكما قال الشاعر الفلسطيني فدوى طوقان:

ديار أناخ الجور فيها بكلكل

وقد خربت منها القرى و المزارع

وكان الحجز الكيفي غير القانوني يشمل إعدادا هائلة من الكورد،اما الابادة و القتل بصورة غير قانونية و دون محاكمة هو الأخر شمل عشرات الآلاف من الأشخاص وكان مصير أكثريتهم الساحقة الموت وتعرض الكثيرون من الضحايا للتعذيب و وعملوا معاملة غير إنسانية، وكانت هجمات القوات العسكرية العراقية بقيادة صدام حسين والمتهمين الماثلين امام محكمتكم ضد السكان المدنيين من غير المشاركين في الاعمال الحربية.نقول كانت هذه الهجمات بصورة واسعة ومستمرة ومتكررة،وقد شملت تلك الهجمات اهدافاً مدنية أسفرت عن خسائر في الأرواح وإصابة المدنيين بشكل مفرط، اما هجماتهم على المناطق والقرى الكوردية فقد الحقت اضراراً واسعة النطاق و طويلة الامد وشديدة، بالبيئة الطبيعية لحد الان، هنالك ولادات غير طبيعية فيولد الطفل معوقا و منهم من لا مخرج له، وفي اكثرية الحالات يموت الطفل بعد اشهر. وعن الهجوم على المباني التي لا تشكل أهدفا عسكرية وهي مخصصة لاغراض دينية او تعليمية. فآلاف المدارس و المساجد قد تم تدميرها و تسويتها مع الارض بالشفلات. و كما نوهنا سابقا فان على حسن المجيد امر بعدم قبول اقامة الدعوى او الشكوى اذا تضمنت حقوقا للمواطنين الكورد. وقد ثبت للمحكمة المحترمة استعمال الاسلحة والغازات

السامة الخانقة على نطاق واسع عن طريق القصف الجوى او المدفعي او الصاروخي او عن طريق الراجمات .وهنا لابد ان نشير الى الوثائق التي عرضت من قبل هيئة الادعاء العام الموقرة في الجلسة المؤرخة 2007/01/08 حول استعمال الاسلحة الكيمياوية واسلحة الدمار الشامل الاخرى. اما الاعتداء على كرامة الاشخاص و المعاملات المهينة فكانت تبدأ اقل ما يقال عنها منذ قصف وتدمير القرى واعتقال الضحايا ولحين إيصالهم الى المقابر الجماعية وقتل الضحايا، او تستمر بالنسبة لمن بقي على قيد الحياة لحين موتهم في السجون او المعتقلات، او اطلاق سراح الشيوخ والعجائز منهم ممن فقدوا قابلية الانجاب، ومنهم من أصيب بالعقم، وقد وقعت اعمال العنف الجنسي والاغتصاب بصورة متكررة، وتم تجويع المدنيين عن طريق الحصار الاقتصادي او عدم تزويد المعتقلين بالطعام. كما تم ترحيل سكان مناطق واسعة بعيدة عن ساحة الحرب وتم إسكانهم في مجمعات وخيام في ظروف سيئة للغاية تمهيدا لإبادتهم وفق خطة منظمة. وقد اعلن علي حسن المجيد مراراً (لم يبق احدٌ على قيد الحياة) كما ان المتهم نفسه قد اعلن انه يجب انهاء التخريب في المنطقة الشمالية، أي ابادة جميع سكان المنطقة ابادة كلية.

حيثيات جريمة استعمال أسلحة الإبادة الجماعية في كوردستان:

لقد نفذت عمليات الابادة الجماعية ضد القومية الكوردية باسلوبين، اولهما استعمال الاسلحة الكيمياوية (العتاد الخاص) وثانيهما عن طريق عمليات الانفال

اولاً: الإبادة الجماعية بالأسلحة الكيمياوية:-

1. الوثائق التحريرية:

وجهت مديرية الاستخبارات العسكرية الكتاب المرقم م1/ش3/ق 5809/2 و المؤرخ في 1987/3/10 السري للغاية و الشخصي و على الفور الى رئاسة اركان الجيش و نسخة منه الى رئاسة الجمهورية بينت فيه معلومات خطيرة حول تحركات الجيش الايراني في القاطع الشمالي ...حيث ذكرت ان العدو الايراني قد أسس ثلاثة مقرات لحرس خميني ضمن مقرات زمرة البارزاني (سليلي الخيانة) في كل من قرية حياة و بارزان و **زيوشكا**، وتدار من قبل مقر رمضان في مدينة (نغدة الايرانية)

مهمتها، هو التنسيق و التعاون مع القوات الكوردية بغية الهجوم على القوات العراقية في القاطع الشمالي و السيطرة على المدن الرئيسة في كوردستان على حد زعم التقرير،و من جانب اخر ذكرت بان هناك خطة و تنسيق بين الاحزاب الكوردية والقوات الايرانية بغية السيطرة على سدي المياه في دربنديخان و دوكان ،لغرض تفجيرهما و إغراق بغداد و المدن العراقية الأخرى بالمياه..و غيرها من المعلومات الخطيرة و غير الدقيقة و غير الصحيحة مطلقاً.و بناءً على تلك المعلومات العسكرية ،ردت رئاسة الجمهورية على الكتاب المذكور بكتابها المرقم 7/ج2/808/ك في 1987/3/12 و المتضمن مايلي:

((أمر السيد القائد بان تدرس مديريتكم (الاستخبارات العامة)مع الاختصاصين توجيه ضربة مباغتة

لقواعد حرس خميني الفرع الأول لزمرة البارزاني بالعتاد الخاص و امكانية تنفيذها باي من الوسائل التالية: (القوة الجوية، طيران الجيش، المدفعية)

هنا يستوجب الوقوف على أسباب صدور الامر الرئاسي المذكور.

1) ان الامر المذكور قد جاء نتيجة الكتاب الذي رفعته مديرية الاستخبارات العامة المنوه عنه اعلاه.
2) ان الكتاب احتوى على معلومات عسكرية خطيرة جداً،رغم ان جميع الإحداث و الوقائق اللاحقة التي جرت بعد الضربات الكيميائية أثبتت عكس تلك المعلومات غير الدقيقة والفضفاضة في فحواها.
3) أن الاستخبارات العسكرية العامة قد لفقت تلك المعلومات خوفاً من المحاسبة عن كيفية استطاعة **البشمركه** تحرير المواقع بالسلاح الخفيف ،و يعزى ذلك الى خلل في اداء الاستخبارات و القوات العسكرية،فربطت تلك الوقائع و الإحداث بالدعم الايراني ليتمكن القادة العسكريون من إنقاذ أنفسهم من المحاسبة القاسية من قبل رئاسة الجمهورية.لان جميع الوقائع تثبت ان القيادات الكوردية كانت ترفض بشدة نقل

الحرب الى القاطع الشمالي،لعلمهم ان ذلك يؤدي بالأخير الى اتخاذ كوردستان ساحة للحروب الدولية والتي لم يكن للكورد شأن او مصلحة فيها.

4) بتحليل كتاب الاستخبارات العامة المنوه عنه أعلاه يتضح للمحكمة الموقرة:-

ان المعلومات الواردة فيه لم تكن دقيقة مطلقاً،حيث و رد في الفقرة أ/ اولاً مايلي:

تعتبر قاعدة حياة (5191)شمال ميركه سور مقراً لقوة بارزان المرتبطة بالمكتب السياسي لزمرة البارزاني و يتواجد فيها:

(100-120) مخرب من زمرة البارزاني و (30-40) عنصر من حرس خميني و(60) مخرب من جماعة محمد خالد البارزاني اي من جماعة حزب الله ،بالإضافة الى بعض العناصر من حزب الدعوة العميل.

يتضح للمحكمة المحترمة ان الكتاب وصف المقر المذكور بالمقر المرتبط بالمكتب السياسي للحزب الديمقراطي الكردستاني.وهذا يعني انه المقر الرئيسي. وقد جاء تقدير الإعداد على أساس تخميني و جزافي ،وهذا واضح من ورود العدد بين رقمين هما: 30لغاية 40 عنصر او 100 لغاية 120 او ان طائرة شينوك الايرانية تديم المقر مرتين او ثلاثة مرات و تهبط فيه..هنا نتساءل :هل بإمكان 30 او 40 او حتى مائة او مائتين او حتى الف عنصر من مواجهة الجيش العراقي العرمرم و المسلح بأحدث أنواع الاسلحة الحديثة في العالم. هناك رسالة صادرة من نفس المديرية موجه الى رئاسة اركان الجيش برقم م5/ش3/ق9540/2 في 12/ايار/1988.تقول ان عدد المخربين قبل عمليات الانفال يقدر بـ (5000) ***بشمركه*** و بقى منهم فقط (2650) ***بشمركه***. فكيف يقدر العدد المتواجد

في المقر الرئيسي بمائة او مائتين. هل يعقل بهذا العدد الصغير من **الپيشمرطة** ، على فرض صحة ادعاء الاستخبارات، من التأثير على مجريات الحرب و التخوف منهم لهذه الدرجة .

كما ورد في الفقرة الأخيرة من الكتاب تحريض كبير من قبل الاستخبارات العامة لرئاسة الجمهورية..بغية استحصال موافقتها على استعمال الضربة الكيمياوية لتلك المقرات.حيث ورد في الفقرة الثالثة و الأخيرة من الكتاب ما يلي:

(سبق و ان تم توجيه اكثر من ضربة جوية من قبل طائراتنا على القواعد المشار اليها و كان تأثير الضربات الجوية محدوداً بسبب طبيعة الأرض و لكون القواعد بحجم لا يشكل هدفاً ملائماً للقوة الجوية)

و من خلال تحليل الكتاب يتضح جلياً ان الاستخبارات العسكرية تطالب رئاسة الجمهورية في هذه الفقرة بشكل غير مباشر و وفقاً للسياقات العسكرية و مخاطبة المراجع العليا بالموافقة على استعمال أسلحة أخرى أكثر تأثيراً ،حيث ورد في نهاية الفقرة عبارة (لكون القواعد بحجم لا يشكل هدفاً)و هذه العبارة بحد ذاتها تحرض القيادة على استعمال الغازات السامة.لانها تدخل في كل هدف غير مرئي و غير مكشوف و صغير في آن واحد.

أجابت مديرية الاستخبارات العامة رئاسة الجمهورية بكتابها السري للغاية و شخصي بعدد م1/ش3/ق6414/2 في 18/آذار/1987 و المتضمن عرض الإمكانيات المتيسرة لديهم لاستخدام العتاد الخاص تجاه قواعد حرس خميني ضمن مقرات الفرع الأول للحزب الديمقراطي :

أ- لا تساعد الظروف الجوية على استخدام عامل (الزارين) في الوقت الحاضر نظراً لتغطية منطقة الأهداف المعنية بالثلوج التي تؤدي الى تحلل العامل و تحويله الى مادة غير سامة و تنطبق هذه الحالة على عامل (التابون) أيضا

ب- تتيسر لدينا كميات جيدة من عامل (الخردل)الا إن تأثيراته المتوقعة تعتبر (معجزًة) الا في حالة استلام جرعة مركزة منه إضافة إلى انه بطئ التبخر في المناطق الثلجية ...الخ من الاقتراحات و بما فيها إرجاء الضربة على مقرات البارزاني حتى شهر حزيران.

رفعت م اس ع الكتاب السري للغاية وشخصي المرقم ش3/ق6885/2 الى رئاسة الجمهورية – السكرتير،موضوعه /استخدام العتاد الخاص.ورد فيه مايلي:

1) تمت دراسة أماكن تواجد مقرات عملاء إيران (المقصود بالاتحاد الوطني الكوردستاني) و انتخاب الأهداف ادناه استناداً الى حجم التواجد المعادي فيها و تأثير هذا التواجد على الأمن الداخلي في المنطقة الشمالية بما يتلاءم و الإمكانيات المتيسرة من العتاد الخاص و وسائل الإطلاق:

أ- مقرات ايران في منطقة حوض باليسان (قرى باليسان،توتمه وختى و شيخ وسانان)الكائنة قرب الطريق العام جوار قرنه – خليفان)

ب- مقرات عملاء ايران في حوض قرى (تكية ،بلكجار و سيوسينان)التابعة لناحية قرداغ.

3) الأهداف المشار اليها أعلاه من المقرات المهمة لعملاء إيران و أفراد العدو الايراني و ان حجم التواجد المعادي فيها يؤثر على الأمن الداخلي في المنطقة الشمالية و هي بعيدة كافياً (كأهداف للعتاد الخاص)عن مواقع قطعاتنا و تعتبر ملائمة أكثر من غيرها لاستخدام هذا العتاد الكيمياوي و بالإمكان معالجتها بالوسائل المتيسرة (القوة الجوية/القاذفات الأنبوبية/و السمتيات ليلاً)

4) لمحدودية الكمية المتيسرة من العتاد الخاص في الوقت الحاضر يفضل العمل باحد البديلين ادناه:

أ. **البديل الاول:** توجيه الضربة للهدفين المنتخبين خلال هذه الفترة باستخدام ثلثي المتيسر من العتاد الخاص (عامل الزارين) و اضافة الى ثلث المتيسر من العتاد الخاص (عامل الخردل)و الاحتفاظ بالمتبقي للحالات الطارئة في مواقع العمليات...

ب.**البديل الثاني:**تأجيل تنفيذ الضربة الى منتصف شهر نيسان 1987 و لحين تيسر الكميات الكافية من العتاد الخاص و تحسن موقف الانتاج...

نؤيد العمل بالبديل الاول... والكتاب موقع من قبل المتهم صابر عبدالعزيز الدوري.

أجابت رئاسة الجمهورية –السكرتير بكتابها السري للغاية و شخصي و على الفور المرقم 965/953/ك في 29 /1987/3 و المتضمن مايلي:حصلت الموافقة

على توجيه الضربة على ان يتم استثمار النتيجة ...**حيث ان القصد ليس ايذاء المخربين فحسب**.(و المقصود هنا ضرب المدنيين و القرويين الكورد ايضاً) لاتخاذ ما يقتضي و بالتنسيق مع الفيلق المعني ،و إعلامنا قبل المباشرة بالضربة.

تحليل المراسلات:

قبل تحليل فقرات كتاب (م ا س ع) يتضح جلياً بان المديرية المذكورة قد قسمت واجباتها المتعلقة بالضربة الكيمياوية الى عدة معاملات و هي كما وصفها المتهم صابرعبدالعزيز الدوري في قاعة المحكمة:

ت- معاملة ضرب مقرات الاتحاد الوطني الكوردستاني او ما يسمى بـ (عملاء ايران) بقيادة جلال الطالباني.

ث- معاملة ضرب مقرات الحزب الديمقراطي الكوردستاني او ما يسمى بـ (زمرة سليلي الخيانة) بقيادة مسعود البار زاني.

وبالعودة الى تحليل كتاب (م ا س ع) يتضح مايلي:

ان هذا الكتاب هو جواب لكتاب رئاسة الجمهورية- السكرتير،السري للغاية و شخصي و المرقم 877 في 1987/3/19 و المذكور اعلاه و الذي وافق رئيس الجمهورية بموجبه على الضربة الكيمياوية لتلك المناطق، و يعني هذا أن مسؤولية رئيس الجمهورية متحققة بشكل واضح ، لان صلاحيات استعمال الاسلحة الكيمياوية ضد الاهداف العسكرية و المدنيةمحصورة به.وان الكتاب المذكور يطالب (م ا س ع) باعلامها قبل تنفيذ الضربة.كما ان الشريط الصوتي المعروض في الجلسة المؤرخة 2007/1/8 و المتضمن اجتماع القيادة العامة للقوات المسلحة ،عندما خاطب صدام حسين نائبه عزت الدوري بان امر استعمال الاسلحة الكيمياوية و مناطق خزنها و كمياتها هي من صلاحياته حصراً..هنا ظهرت حقيقة أخرى و هي أن صدام حسين كان يشرف على تلك الأسلحة المحرمة دولياً بواسطة مديرية الاستخبارات العامة..و بالتالي فانها المسؤولة عن هذا البرنامج الكيمياوي.

و هنا نتسائل: لماذا تطلب رئاسة الجمهورية من (م ا س ع)التبليغ قبل تنفيذ الضربة..؟

الجواب:

لكي تتخذ الإجراءات و التدابير الوقائية الضرورية اللازمة في حالة حدوث أي طارئ نتيجة استعمال السلاح الكيمياوي كونه من اسلحة الدمار الشامل،و اخذ الاحتياطات اللازمة ضد رد فعل الجانب الأخر. بالإضافة لأخذ الاحتياطات اللازمة من قبل رئاسة الجمهورية خوفاً من أي تآمر ممكن عليها،باستعمال تلك الأسلحة ضدها.

أجابت رئاسة الجمهورية بكتابها ((السري للغاية و شخصي)) و المرقم 7/ج/877/2/ك و المؤرخ في 19/آذار/1987 مديرية الاستخبارات العامة بما يلي:

((نشيركم للفقرة (2-أ وب)من كتابكم المرقم م1/ش3/ق6414/2 في 1987/3/18 بما يلي:

(حصلت الموافقة على المقترحين الواردين فيها)

يعني ان صدام حسين قد وافق على ضرب مقرات الحزب الديمقراطي (زمرة البار زاني)و الاتحاد الوطني الكردستاني (عملاء إيران)بالعتاد الخاص و الغازات السامة الواردين في مقترحات الاستخبارات العامة.وفق كتابها أعلاه.

هنا يمكن لنا أن نتساءل..هل تم قتل احد افراد الحرس الخميني او احد افراد الباسدار في العمليات العسكرية الواسعة في كوردستان..؟و هل تم العثور على جثة احدهم او أي اثر لهم في كوردستان؟...لان (أ س ع) كانت تؤكد للقيادة بوجود عدد هائل من الإيرانيين المتواجدين في مقرات **البيشمركة**.!!!

تكررت هذه العملية حيث بدأت الاستخبارات العسكرية العامة بإدارة المتهم صابر عبدالعزيز الدوري برفع رسائل عسكرية إلى رئاسة الجمهورية ،يبالغ بشكل ملحوظ في خطورة الموقف في كوردستان مدعياً توسع النفوذ الإيراني في إقليم كوردستان،و مباشرة العدو الإيراني بفتح مقرات للحرس الخميني و الباسدار بين مقرات الأحزاب الكوردية حسب وصف التقارير ..و تناشد رئاسة الجمهورية عبر السكرتير باستحصال الموافقة باستعمال الأسلحة الكيميائية بشكل مستمر لخطورة الموقف على حد زعم التقارير غير الصحيحة ،و يتم تنفيذ الضربات بشكل

مستمر مع التأكيد على استثمار الضربة و قتل أكبر عدد من المواطنين أو من يسمون بالمخربين وعملاء ايران.

2: - الأداة الجرمية (القنابل الغير منفلقة و شظايا القنابل):

استناداً للكشف ألموقعي الذي أجرته محكمتكم المحترمة في القرى المعرضة للضربة الكمياوية من قبل النظام العراقي وهي :

أ- قرية برجيني التابعة لناحية مانكيش و قريتا إكماله و شيرانه التابعة لقضاء العمادية.

ب- قرى باليسان،توتمه وختى و شيخ وسانان)الكائنة قرب الطريق العام جوار قرنه – خليفان)

ت- قرى (**تةكية** ،**بةلةكجار** و **وسيوسينان**)التابعة لناحية قرداغ.

ث- قرى **طؤبتةتة** به و **عةسكةر** التابعة لناحية أغجلر.

ج- و غيرها من المناطق الكوردية الآهلة بالسكان.

حيث ثبت وجود عشرات القذائف و الصواريخ غير المنفلقة في تلك القرى،و كان الجزء الأكبر منها مخصصاً للعتاد الخاص او القذائف الكيمياوية كما نود أن نشير الى نقطة مهمة جداً ،الا و هي أن القذائف غير المنفلقة و المخصصة للسلاح الكيمياوي كانت رديئة الإنتاج من ناحية التصميم و الإنتاج العسكري ،اذ تم صنعها محلياً بواسطة التصنيع العسكري. وهذا واضح من المواد البدائية المستعملة في صناعة القذائف . أما بخصوص المواد و الكيمياويات السامة فقد كانت تصنع محلياً بواسطة الخبير الهولندي (**فرانس فان ان راد**) و الملقب فارس رشيد بعد منحه الجنسية العراقية بالتعاون مع مجموعة من الخبراء الأجانب .

عليه فان بقايا القذائف الأنبوبية و الصواريخ غير المنفلقة أو شظاياها دليل مادي ملموس و دامغ على ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية بواسطة أسلحة الإبادة الشاملة ضد أبناء القومية الكوردية.

أن مجرد استعمال الاسلحة الكيمياوية على المناطق الآهلة بالسكان مثل القرى والمجمعات السكنية كما حدث في كوردستان، دليل على جنوح المنفذين لجريمة الجينوسايد.

3:تقرير الخبير الدولي الطبيب(اسفنديار احمد شكري) :

كما ان تقرير الخبير الدولي الدكتوراسفنديار أحمد شكري (عضو منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان) المقدم الى محكمتكم بتاريخ 2006/11/29 ،و المتضمن:

(بتاريخ 1988/8/25 أي بعد وقف الحرب الايرانية العراقية بسبعة عشرة يوماً هاجمت طائرات حربية عراقية بعلو منخفض على حوض القرى (إكماله و هيسي و بلجان)التابعة لناحية كأني ماسي (برواري بالا)و قري برجيني التابعة لناحية مانكيش ..و قصفت أهالي القرى المذكورة بالسلاح الكيماوي ،مما أدى إلى قتل عدد كبير من أبنائها و إهلاك الحيوانات و الدواب و الدواجن في المنطقة ..و أصابة عدد كبير منهم بالإعراض التالية:

- تهيج العيون و تدمعها بشكل مستمر.
- حروق و تهيجات في الجلد.
- ضيق التنفس و صعوبته.
- ظهور عوارض و مشاكل في الجهاز الهضمي.

و قد ذكر الخبير المذكور أمام محكمتكم ان العوارض التي شاهدناها و عايناها لدى المصابين والقرويين الاكراد المتواجدين آن ذاك، في معسكري اللجوء في كل من دياربكر و ماردين هي نفس العوارض التي تم تشخيصها من قبل الاطباء على المصابين بالاسلحة الكيمياوية المستعملة ضد المدنين من قبل النازيين الالمان في الحرب العالمية الثانية.و أكد الخبير الطبيب ان جميع الادلة التي شاهدناها على المصابين الكورد العراقيين تثبت بشكل دامغ تعرضهم الى الضربة الكيمياوية من قبل الجيش العراقي.

4: التقارير الطبية الصادرة من اللجان الدولية:

بالعودة الى المجلد الثالث من الأوراق التحقيقية الصفحات من (474-490) يتضح للمحكمة المحترمة أن المواطنين الكورد كل من :

- هيوا محمد أحمد؛ مواليد 1967/2/1
- يوسف محمد أحمد؛ مواليد 1963/5/8
- عمر وتمان قادر؛ مواليد 1964/1/25
- عمر حسن قادر؛ مواليد 1965/3/18
- زفارش رشيد؛ مواليد 1963/5/16

قد أصيبوا بجروح بليغة نتيجة الضربة الكيمياوية في قرى إقليم كوردستان،و كانت حالتهم خطيرة جداً مما قامت المنظمات الإنسانية بإرسالهم الى المعالجة في جمهورية ألمانيا الاتحادية..و قد ثبت نتيجة المعالجة من قبل اللجان الطبية في ألمانيا ،ان المصابين قد تعرضوا الى الأسلحة الكيمياوية و بالأخص **غاز الخردل** ،كما أكدت التقارير الطبية المربوطة بأوراق القضية.

بالإضافة الى الشهادة العيانية للاطباء كل من الدكتور فائق كولبي والدكتور زريان عثمان والدكتورشوان محمد عزيز الذين أدلوا بشهاداتهم أمام محكمتكم الموقرة والمتضمنة قيامهم بمعالجة مئات من أبناء القرى الكوردية المصابين بالأسلحة الكيمياوية المستعملة من قبل الجيش العراقي ضد المدنيين الكورد و في مناطق مختلفة ضمن عمليات الانفال... هذا دليل أخر على ان المتهمين الماثلين أمام محكمتكم قد استعملوا الأسلحة الكمياوية لقتل و إبادة أبناء القومية الكوردية وفق مخطط رسمي اقرته القيادة السياسية و العسكرية للنظام السابق..

5: محاضر كشوفات المحكمة:

بتاريخ 22 / 11 /2006 أجرت محكمتكم الموقرة الكشف ألموقعي على القرى التي تعرضت للضربات الكيمياوية من قبل الجيش العراقي وفق تخطيط مسبق ،و قد وجدت المحكمة أثار و بقايا القاذفات الانبوبية او القذائف التي اطلقت بواسطة الطائرات السمتية او الحربية و أصابت القرى المدنية في المحافظات الثلاثة (السليمانة و اربيل و دهوك)..بالاضافة الى تقارير الخبراء المختصين بعلوم الكيمياء التي أكدت بوجود أثار الاسلحة الكيمياوية بالاخص غاز الخردل و

الزارين في المناطق التي تعرضت للقصف في قرية برجيني الواقعة ضمن ناحية مانكيش في محافظة دهوك..و هذا دليل يضاف الى الادلة المعروضة اعلاه ..لتثبت بشكل لا يقبل الشك أو الاجتهاد ان المتهمين الماثلين بالاضافة الى صدام حسين قد ارتكبوا جريمة الابادة الجماعية ضد ابناء الكورد باسلحة الدمار الشامل.

6:شهادات الشهود وافادات المشتكين :

بالرجوع الى الاوراق التحقيقية ومحاضر المحاكمة للقضية ،يتضح للمحكمة المحترمة ان الادلة المادية و البينات التحريرية والوثائق الرسمية التي عرضت أمام محكمتكم في جلسات المحاكمة ، تتطابق مع شهادات الشهود و افادات المشتكين الذين ادلوا بها أمام محكمتكم والتي ،نعرضها على سبيل المثال :

1. المشتكية كاثرين ميخائيل الياس في الجلسة الرابعة المصادف في 2006/9/11 حيث اكدت انها شاهدت (4)طائرات عراقية من نوع (سيخوي) تطلق القنابل الكيمياوية في منطقة (كلي زيوه)وادى الى قتل كل من (ام علي)وابنيها (سمسم)و(مشمش) وكذلك ادى الى قتل الرفيق (ابوفؤاد)القيادي في الحزب الشيوعي العراقي وتأكد ذلك من الوثيقة المرقمة م1/ش3/ق13022/2 في 15/حزيران/1987.
2. المشتكي احمد عبدالرحمن احمد في الجلسة الرابعة المصادف2006/9/11 حيث أفاد انه بتاريخ 1987/9/3 تعرضت قرى (عربت- داربه رووله) للضربة الكيمياوية.
3. المشتكي (سردارعلي صابر) افاد في نفس الجلسة بان شقيقيه كل من (عبدالله وسرور ولدي علي) قد توفيا نتيجة الضربة الكيمياوية في قريتمها... عازبان.
4. كما أكد الشاهدان عبدالله كرمياني وعبدالله عبدالقادر، من أهالي قرية كوبته به التابعة لناحية أغجلرتعرض قريتهما للضربة الكيمياوية،حيث ادليا بشهادة دقيقية للضربة الكيمياوية و عدد الضحايا و العوارض الجسدية التي اصيب بها اهالي قرية كوبته به، علماً بأن القرية المذكورة تبعد عن الحدود الايرانية بعداً شاسعا وهي قريبة من جمجمال.

5. بالاضافة الى عشرات الافادات و الشهادات العيانية التي تثبت تعرض قراهم للضربات الكيمياوية من قبل الجيش العراقي..كما اكد أكثر من ستة و سبعين مشتكياً و شاهداً أمام محكمتكم أصابة قراهم للضربة الكيمياوية و إهلاك عدد كبير من المدنيين الكورد نتيجة الضربة ..كما أكد الجميع عدم وجود اية مقرات للبشمركه في القرى المُعرضة للضربة...بالاضافة الى تأكيداتهم على عدم مشاهدتهم لاي نفر من حرس خميني او سماعهم وجود افراد الجيش الايراني او الباسدار في تلك المناطق..مما يتضح ان المتهمين و رفقائهم في النظام قد اتخذوا من هذه المعلومة الكاذبة ذريعة لقصف المدنين و القرويين الكورد بالأسلحة الكيمياوية و ابادتهم و كان غرضهم من ذلك تنفيذ سياستهم الجينوسايد ضد القومية الكوردية.

و من هنا فان هيئة الدفاع عن حقوق ضحايا الأنفال تؤكد للمحكمة مايلي:

ان لمديرية الاستخبارات العسكرية العامة الدور القيادي للتخطيط لجريمة استعمال الأسلحة و الضربات الكيميائية في إقليم كوردستان،و إن العقل المفكر لهذه الجريمة هو المتهم صابر عبد العزيز الدوري الذي كان محل اعتماد و ثقة صدام حسين. و يمكن ان نقول بدون تردد و بقناعة كاملة بان المتهم المذكور كان المشرف الاول و السري على برنامج استعمال الأسلحة الكمياوية في العراق، أبان حكم النظام السابق بقيادة صدام حسين .وان ادعاءاته المزعومة التي أوردها أمام محكمتكم الموقرة كون دائرته (مديرية الاستخبارات العامة) قد تم حشرها حشراً من قبل سكرتير رئيس الجمهورية و بخطأ إداري، غير صحيحة مطلقا وهو لا ينفي الأدلة الدامغة و المقنعة، المنبثقة من الوثائق التي عرضتها هيئة الادعاء العام للمحكمة المحترمة.كما انه حاول و بشكل مستمر تضليل رؤئيا المحكمة حول الدور الحقيقي الذي اطلع به المتهم و دائرته ..عليه فان الفعل الجرمي باستعمال الأسلحة الكيمياوية المحرمة دولياً ضد السكان المدنيين في القرى الكوردية الآمنة والذي انجزه المدان صدام حسين عن طريق شركائه والمتهمين كل من :

- المتهم علي حسن المجيد: كونه المسؤول الأول لمكتب تنظيم الشمال والذي اعترف صراحة في الاشرطة المسموعة بانه مصر على استعمال الاسلحة الكيمياوية مرة و

اثنان و ثلاثة و حتى عشرة .والعن جميع المعارضين بما فيهم المجتمع الدولي في حالة الاعتراض .كما اعترف أمام محكمتكم المحترمة في الجلسة الخامسة و الثلاثين ..بانه نفذ الجريمة بكاملها ،و غير نادم على ما فعل..

- المتهم صابر عبد العزيز الدوري: المسؤول المباشرعن التخطيط و التحضير لجريمة استعمال الاسلحة الكيمياوية ضد السكان المدنيين في القرى الكوردية (باليسان- توتمه- ختى – شيخ وسانان)التابعة لقضاء شقلاوة.

وقرى (تكية- بلكجار- وسيوسنان)التابعة لناحية قرداغ .

وقرى (**طؤثةثة و عةسكةر**) التابعة لناحية اغجلر.

وقرية (برجيني التابعة لناحية مانكيش و قرى شيرانه ،اكماله ***كيزي*** و **زيوشكا**

التابعة لقضاء العمادية و غيرها من القرى الكوردية) وقد ادى ذلك الى وفاة مئات الألوف من المواطنين المدرجة أسمائهم في أضبارة القضية.كما انه من أهم المخططين و المحرضين لارتكاب جريمة الابادة الجماعية.

- المتهم حسين رشيد التكريتي: المشارك الفعلي في التخطيط و التنفيذ كونه معاون رئيس اركان الجيش لشؤون العمليات، والذي شارك في اجتماعات القيادة العامة للقوات المسلحة ،و ترأس اجتماعات القيادة العسكرية في كركوك المكلفة بالتخطيط لعمليات الانفال حسب الوثائق.و أمر الوحدات العسكرية بما فيها قيادة الفيلق الأول و الخامس بتنفيذ قرار صدام حسين باستعمال الأسلحة الكمياوية.و قد وردت في الكتب و الوثائق المبرزة ،أن المتهم حسين رشيد التكريتي كان عنصراً مهماً و لولبياً في وضع الخطط العسكرية ،بما فيها خطط استعمال الاسلحة الكيمياوية و جرائم عمليات الانفال..و لم يجري مؤتمر عسكري دون مشاركته الفعالة و كان محل ثقة المتهم صدام حسين ايضاً، وان انتسابه الى مدينة تكريت و قربه الى رأس النظام السابق عشائرياً،كان معياراً مهماً من معايير النظام السابق.

- المتهم سلطان هاشم أحمد : كونه قائد الفيلق الأول و قائد الحركات الفعلية في الساحة والميدان في إقليم كوردستان..الذي طلب استعمال الأسلحة الكيمياوية ضد السكان المدنين في القرى الكوردية بالاشتراك مع قائد الفيلق الخامس وفق الكتب الرسمية الصادرة من رئاسة أركان الجيش و رئاسة الجمهورية.حيث كان من الضباط المحترفين و خريج الكلية العسكرية التقليدية واكمل دراسته العسكرية بالاخص الاركان وفق المعايير العسكرية بعيداً عن المميزات الاخرى، و كان ضابطاً مطيعاً لسيده و ينفذ اي امر عسكري ..حتى و ان كان الامر يشكل جريمة معروفة ..و كان محل تقدير خاص للمتهم المدان صدام حسين..جدير بالإشارة ان المتهم المذكور قد أكرم من قبل صدام حسين بأربعة أنواط شجاعة و لقب ببطل الأنفال تكريماً لدوره البطولي في قتل المدنيين الكورد.و ترحيل المتبقين من قراهم و تدمير القرى والمزارع وازالتها.كما ان قصده الاجرامي واضح في البرقية التي رفعها الى رئيس الجمهورية حينذاك،و الذي يناشد فيه قائده بعبارات غير معهودة في العمل العسكري و دليل حب و انبهار عظيمين للقائد صدام حسين حسب ما وردت في عبارات الرقية..و ان مضمون البرقية يدل دلالة واضحة على تمسك المتهم بالنهج العسكري و تمسكه الشديد بتنفيذ اوامر سيده دون اي تلكؤ او تردد،و ان الجرائم التي ارتكبها المتهم كانت دليل فرح و بشرى لقائده صدام حسين .. و كان بامكانه ان يرسل برقية عسكرية ذات طابع مهني و احترافي عسكري ،لا ان يبادله عبارات الحب و الاعجاب ..لان تلك العبارات تدل على اصراره و ارادته المنصبة على ارتكاب تلك الجرائم و بالتالي فقد تحقق الركن الباعث الجرمي لتلك الجريمة منقبل المتهم سلطان هاشم.
- فرحان مطلك صالح الجبوري:كونه مدير المنظومة الشرقية للاستخبارات العسكرية و الذي شارك في التخطيط للضربات الكيمياوية عبر رسائله و تقاريره الأمنية و العسكرية التي أعتمدتها الاستخبارات العسكرية العامة و رفعتها الى رئاسة الجمهورية .كما انه اشرف على الوحدات الاستخباراتية التي شاركت في عمليات

الانفال ،بنقل القروين الكورد و حجزهم و تسليمهم الى اللجان الامنية في مراكز تجميع المؤنفلين،و الاشراف على تدمير و هدم القرى و ازالتها .

- طاهر توفيق العاني:

الذي كان له دوراً اساسياً في تعميم و تنفيذ القرار المرقم (4008) في 198/06/20 وتم بموجبه اعدام العشرات الاشخاص من القورويين المسالمين .

عليه فان اعمال المتهمين المذكورين تشكل جريمة الابادة الجماعية كونهم استعملوا أسلحة الإبادة الشاملة لقتل أفراد من أبناء القومية الكوردية في القرى المذكورة أعلاه ،و في مناطق عديدة من كوردستان و في أوقات مختلفة و بإصرار متعمد و تخطيط مسبق، مما ادى الى قتل اكبر عدد من المدنيين و القرويين الكورد. بواسطة أسلحة الدمار الشامل و المحرمة دولياً.و بالعودة الى قوائم أسماء الضحايا المدنيين المربوطة باضبارة القضية ،يتضح بان عدداً هائلاً من الكورد قد تم إبادتهم و إهلاكهم كلياً، بسبب استعمال الأسلحة الكمياوية،بالإضافة الى إهلاك جميع الحيوانات و الكائنات الحية الموجودة في المنطقة بما فيها الدواجن و الطيور و النحل..مع ملاحظة ان المعاهدة الدولية لمكافحة و معاقبة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية لا تحدد الادوات الجرمية المستعملة في جريمة الإهلاك الكلى أو الجزئي،بل نصت على القتل الجماعي بصرف النظر عن الأسلحة او الادوات الجرمية التي يستعملها الجناة في جريمة الابادة الجماعية..فكيف الحال اذا كانت الاسلحة المستعملة كيمياوية و محرمة دولياً؟!

ثانياً:جرائم الابادة الجماعية بالعمليات العسكرية أو ما يسمى بالانفال:

تنفيذا للخطة المنظمة لابادة القومية الكوردية، ووضعها حيز العمل، عقد مجلس قيادة الثورة المنحل و القيادة القطرية لحزب البعث العربي الاشتراكي اجتماعاً مشتركاً بتاريخ 1987/3/18 بحضور رئيس اركان الجيش المتهم الهارب نزار الخزرجي و المتهم صابر عبدالعزيز الدوري مدير الاستخبارات العامة و المتهم حسين رشيد التكريتي معاون رئيس اركان الجيش لشؤون العمليات وذلك بناءً على طلب صدام حسين ، تقرر في الاجتماع المذكور، وضع خطة ابادة ابناء القومية الكوردية ابادة جماعية حيز التنفيذ و بكافة انواع

الاسلحة،التقليدية منها و الكيمياوية و عدم الفرق بين المدنيين او قوات البشمركه اينما كانوا و حرق كوردستان ارضاً و شعباً دون هوادة . و تحت شعار مكافحة المخربين من عملاء ايران و سليلي الخيانة و**(انهاء المشكلة الكوردية انهاءً نهائياً)** كما تم وصفها. وعلى ضوء الاجتماع المذكور أصدر مجلس قيادة الثورةالقرار المرقم 160 في 1987/3/29 و تم بموجبه مايلي:

اولاً:- اعتبار منطقة الحكم الذاتي لكوردستان العراق وبقية المناطق التي غالبية سكانها من الكورد منطقة مغلقة امنيا وعسكريا و محظوراً.

ثانياً: - تعين المتهم علي حسن المجيد عضو القيادة القطرية لحزب البعث المنحل مسؤولاً لمكتب تنظيم الشمال بما فيها منطقة كوردستان للحكم الذاتي،بغية تمثيل سياستهما اي سياسة مجلس قيادة الثورة و القيادة القطرية لحزب البعث المنحل و منحه الصلاحيات التالية:

1. تمثيل مجلس قيادة الثورة المنحل و القيادة القطرية لحزب البعث العربي الاشتراكي المحظور و تنفيذ سياستهما في عموم المنطقة الشمالية ومنطقة كوردستان للحكم الذاتي.
2. حماية الامن والاستقرار و النظام في المنطقة و كفالة الاستقرار ،و تطبيق الحكم الذاتي.
3. يتولى الرفيق عضو القيادة القطرية لتحقيق أهداف هذا القرار ،صلاحية التقرير المُلزم لجميع أجهزة الدولة المدنية و العسكرية و الامنية ،و بوجه خاص الصلاحيات المنوطة بمجلس الامن القومي و لجنة شؤون الشمال .
4. ترتبط الجهات التالية في عموم المنطقة الشمالية بالرفيق عضو القيادة القطرية و تلتزم بالقرارات و التوجيهات الصادرة منه التي تكون واجبة التنفيذ بموجب القرار:
   - أ- المجلس التنفيذي لمنطقة كوردستان للحكم الذاتي.
   - ب- محافظوا و رؤساء الوحدات الادارية التابعون لوزارة الحكم المحلي..
   - ت- أجهزة المخابرات و قوى الامن الداخلي و الاستخبارات العسكرية.
   - ث- قيادة الجيش الشعبي.

ج- تلتزم القيادات العسكرية في المنطقة بأوامر الرفيق عضو القيادة القطرية .

ثالثاً: - العمل بهذا القرار من تاريخ صدوره و حتى إشعار اخر ،و **يتوقف العمل بالإحكام القانونية التي تتعارض و أحكام هذا القرار..**

تحليل القرار:

بالعودة الى مقدمة القرار يتضح جلياً للمحكمة المحترمة ان القرار المذكور قد اتخذ من قبل الأعضاء الحاضرين في الاجتماع المشترك لمجلس قيادة الثورة والقيادة القطرية..و هذا دليل واضح على ان القرار المذكور **هو قرار مهم و خطير** يترتب على تنفيذه نتائج خطيرة للغاية .و لهذا السبب بالذات تم دعوة أعضاء القيادة القطرية بالحضور في هذا الاجتماع المهم.هذا من جانب و من جانب أخر يتضح جلياً أيضا ان تنفيذ قرار الإبادة الجماعية لأبناء القومية الكوردية تحت شعار**(انهاء المشكلة الكوردية انهاءاً نهائياً)** قد اتخذ في هذا الاجتماع وفق أحكام المادة الخامسة عشرة من منهاج حزب البعث التي تنص على صهر الأقليات القومية المشار اليها اعلاه،لان القرار المذكور قد منح عضو القيادة القطرية المتهم علي حسن المجيد العضو الأكثر تشدداً في تنفيذ قرارات القيادة السياسية و العنصر الأكثر أمانة و إخلاصاً لسياسة حزب البعث ألمحظور و كونه محل ثقة صدام حسين و من اقربائه ..فقد منحه الاجتماع كامل الصلاحيات العسكرية و الأمنية والسياسية و غيرها بغية تمثيل سياسة حزب البعث المحظور و مجلس قيادة الثورة المنحل.

و هنا نود الاشارة الى مخالفة قانونية خطيرة ،الا و هي ان القرار قد نص على ان أحكامه تنفذ من تاريخ صدوره ،و ليس من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفق القواعد القانونية المعمولة و نص المادة (91) من الدستور العراقي المؤقت.كما ان القرار قد جمد جميع القوانين و القرارات التي تتعارض مع أحكامه و يعني ان النظام العراقي قد فرض الإحكام العرفية و الاستثنائية في محافظات (نينوى،أربيل،دهوك،السليمانية، كركوك،ديالى،صلاح الدين) في المنطقة الشمالية و التي يتواجد فيها أبناء القومية الكوردية، تمهيداً لتنفيذ جريمة الإبادة الجماعية لأبناء المنطقة.

باشر المتهم على حسن المجيد بمنصبه الجديد فور صدور أمره،و اتخذ من مدينة كركوك مقراً له.و هو يحمل القرار 160 لسنة 1987 يحتوي على صلاحيات مطلقة على مستوى الجيش و قوى الأمن الداخلي و الحزب و الأجهزة الحكومية الأخرى بما فيها الأمانات العامة لمنطقة الحكم الذاتي.و لكي يتمكن من تنفيذ خطة الإبادة الجماعية قرر مسؤول تنظيم الشمال مايلي :

اولاً: تشكيل لجان أمنية في المحافظات التالية (ديالى،كركوك ،أربيل،سليمانية ،دهوك،نينوى ،صلاح الدين)-وفق المخطط البياني المرقم ... برئاسة المحافظ و عضوية مدير أمن المحافظة ومدير الشرطة المحلية و أمين سر فرع حزب البعث العربي المحظور وممثلين عن الاستخبارات و المخابرات.(رجاءً المخطط البياني للجان الامنية المرقم 4) وحدد مهمتها بالشكل التالي:

1. تنفيذ تعليمات مكتب تنظيم الشمال وذلك بتطبيق برنامج الإبادة الجماعية ضد أبناء القومية الكوردية.
2. الإشراف على ترحيل القرى و القصبات الكوردية و تدميرها و إزالتها من الوجود.
3. الإشراف الأمني على جميع المدن الكوردية ،و إلقاء القبض على أي شخص يشتبه به انه من سكنة القرى المزالة.
4. استلام العوائل المحجوزة من قطعات الجيش و نقلها الى مراكز تجميع المؤنفلين في طوبزاوه و دوبز و جمجمال و قلعة نزار كي و السلامية.
5. منع المواطنين الكورد من الدخول الى مزارعهم و منع حرثها او زراعتها،و في حالة العثور على أي شخص التحقيق معه و قتله فوراً دون محاكمة.
6. القاء القبض على عوائل البشمركة و إرسالهم الى مراكز تجميع المؤنفلين بغية توزيعهم على المقابر الجماعية او إرسالهم الى مراكز الموت في نكرة السلمان.
7. تنفيذ حكم الإعدام بأي شخص يشتبه ان له علاقة مباشرة او غير مباشرة مع افراد البشمركة.

8. تشديد الحصار الاقتصادي على المناطق التي أزيلت قراها ،و منع دخول و خروج أي شئ منها،من المواد الغذائية و الوقود و الأدوية.
9. منع المحاكم من النظر في الدعاوى التي تتعلق بالاختصاص المكاني للمناطق المشمولة بالأنفال.و عدم سماع الدعاوى الخاصة بالعوائل المرحلة ،الا بعد إبراز موافقة اللجان الأمنية.
10. قيام كل لجنة أمنية في المحافظة بوضع خطة متكاملة لحدودها الجغرافية و تهيئة المستلزمات من الأشخاص و السيارات والبنايات لغرض استلام العوائل الكوردية من الجيش و الاستخبارات وفق الخطة المرسومة.
11. تخصيص النفقات اللازمة لكل لجنة أمنية في المحافظة.
12. إلزام كل لجنة أمنية في المحافظة بتشكيل لجان أمنية مثيلة في الاقضية و النواحي التابعة لها جغرافيا.
13. منح صلاحيات كاملة لكل لجنة أمنية بمعاقبة أي موظف يتماطل في تنفيذ الأوامر ،على ان تصل العقوبة الى الإعدام فوراً في حالة التواطئ مع المرحلين او التستر عليهم.

ثانياً:تشكيل قيادة عسكرية خاصة في كركوك مهمتها تنفيذ الخطة العسكرية التفصيلية لعمليات الانفال، وعُقد اجتماع في كركوك، وفق الوثائق المبرزة، شارك فيها أكثرية القادة العسكريين، بالأخص المتهم الهارب نزارعبد الكريم الخزرجي و المتهم سلطان هاشم أحمد قائد الفيلق الاول و المتهم حسين رشيد التكريتي و المتهم فرحان مطلك صالح الجبوري و المتهم صابر عبدالعزيز الدوري و غيرهم.

ثالثاً:تجميد جميع القوانيين بما فيها قانون العقوبات و اصول المحاكمات الجزائية النافذة في أقليم كوردستان والاقضية و النواحي الاخرى التي تكون غالبية سكانها من الكورد والمرتبطة بالمحافظات الشمالية الاخرى مثل نينوى و ديالى و صلاح الدين.استناداً للصلاحيات الممنوحة للمتهم علي حسن المجيد في الفقرة الاخيرة من قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المرقم 160 لسنة 1987.و اعتبار تعليماته و اوامره التحريرية و الشفهية بمثابة القوانين التشريعية وفق

أحكام التعميم المرقم 4008 و المؤرخ20 / 6 /1987 و الصادر من مكتب تنظيم الشمال،و اعتبار تلك المناطق مناطق عسكرية بحتة.

خطة جريمة عمليات الانفال:

بموجب الخطة العسكرية التي تم وضعها من قبل رئاسة اركان الجيش و باشراف مباشر من المتهم حسين رشيد التكريتي و الذي باشر في مقر قيادة عمليات الانفال في كركوك بالتعاون و الاشتراك مع قادة الفيالق الاول والثاني و الخامس و ضباط الاركان و الحركات و الاستخبارات و الجهد الهندسي و القوة الجوية وطيران الجيش.حيث تم تقسيم أقليم كوردستان الى ثمانية مناطق عمليات سميت بعمليات الانفال (يرجى ملاحظة الخرائط المرقمة 1-2-3-4-5-6-7-8) و الغرض من هذا التقسيم يعود لسببين هما:

1. كون المنطقة ذات جغرافية معقدة و تضاريس جبلية واخاديد عميقة و وديان منزوية ،عليه فان السيطرة عليها وفق السياقات العسكرية تحتاج الى قوات كبيرة.و كان الجيش العراقي في حالة حرب مع ايران ،فلم يكن باستطاعته العسكرية و اللوجستية من القيام بعملية انفال واحدة لعموم كوردستان،مما اضطر النظام بتنظيم جرائم عمليات الانفال بشكل مراحل.
2. لكي تتمكن القوات من السيطرة على المنطقة بما فيها السكان المدنين عسكرياً..و الحد من التسرب السكاني الى مناطق اخرى، وامعاناً في حصر جميع السكان و ابادتهم ابادة كلية.و هنا تلاحظ المحكمة ان المتهمين قد اهتموا بشكل غير معتاد بحصر المدنيين و السكان الاصليين للقرى الكوردية و السيطرة عليهم،و محاولة عدم افلات اي عائلة او فرد من سيطرة القوات.و هذا دليل اضافي على ان خطة الابادة كانت مبيتة

كما وضع المتهمون الخطة النارية و خطة المداهمة و الهجوم بكامل تفاصيلها عبر مؤتمر عسكري لعمليات الانفال سيئة الصيت..و تم تطبيق الخطة و مناقشتها من قبل ضباط الاركان و الصنوف عبر المنضدة الرملية في غرفة العمليات ..و من أهم فقرات الخطة كيفية التعامل مع المدنيين و السيطرة عليهم و حصرهم في القرى المستهدفة و تجميع من بقى على قيد الحياة بعد القصف واستعمال العتاد الخاص ،اما في ساحة مدرسة القرية أو تجميع سكان عدة قرى و

نقلهم بواسطة السيارات العسكرية من قبل أفراد الاستخبارات.و بعدها تنفيذ الفقرة الثانية المتعلقة بنهب القرية ثم يقوم الجهد الهندسي الذي يتكون من مجموعات مختلفة منها فصيل التفجير و الفصيل الآلي الذي يضم الشفلات و الحفارات و غيرها من مكائن العمل بهدم القرية و ازالتها من الوجود.

كما تضمنت الخطة عملية النقل القسري للسكان من قبل الوحدات العسكرية و باشراف مباشر من افراد الاستخبارات و نقلهم الى مراكز تجميع المؤنفلين ،و التي تم تهيئتها مسبقاً من قبل اللجان الامنية التابعة للمتهم علي حسن المجيد.

ايها السادة القضاة:

ان عمليات الانفال و الجرائم و الجنايات التي تخللتها تحتاج الى كتب و مجلدات .. واختصاراً للوقت و افساحاً للمجال أمام محكمتكم نود عرض و تحليل الادلة القانونية التي تثبت تورط القادة السياسين والعسكرين للنظام المباد بجريمة الابادة الجماعية (الجينوسايد) وبيان ادوار المتهمين في كل مرحلة من المراحل الكاملة للجريمة.حيث انها متشابه في التخطيط و التنفيذ و النتيجة..و كون عملية الانفال برمتها عبارة عن سلسلة من الجرائم المستمرة هدفها التمهيد لتحقيق الجريمة الرئيسية و هي ((**جريمة الابادة الجماعية**)) ..فالتحضيرات الجرمية المتفرقة و الخاصة بمحاصرة القرى وقصفها بالاسلحة التقليدية والكيمياوية و تجميع السكان و ترحيلها قسرياً و المعاملات القاسية المفروضة عليهم و الحط من كرامتهم كلها جرائم تحضيرية للوصول الى الجريمة الكبرى،الا و هي جريمة الابادة الجماعية .

المرحلة الأولى لجريمة عمليات الانفال

بدأت في 1988/2/9 الى 1988/2/23

في منطقة سةرطةلو و بةرطةلو

جغرافية مسرح الجريمة:

اولى المناطق التي تم تحديدها كساحة لعمليات الانفال الاولى تقع في منطقة **سـةرطةلو و بةرطةلو** الجبلية في ناحية سورداش التابعة لقضاء دوكان و المناطق المتاخمة لها تتكون من اكثر من مائة وخمسون قرية منتشرة في وديان جبلية شديدة الوعورة و اخاديد عميقة و تسمى بوادي جافاياتي . و قد شاركت القوات التالية في تلك الجريمة الكبرى بقيادة المتهم سلطان هاشم احمد:

الفيلق الاول:

1. فرقة المشاة - 38 (قوات عمر ابن عبدالعزيز) و تتكون من :لواء مشاة 18/ولمش /447 و لمش /130 و كتيبة الدبابات و فوج من المغاوير.
2. الفرقة الآلية /الخامسة – قوات محمد القاسم :و تتكون من لمش الى /15و لمش آلي 20 و لمع/2.
3. فرقة المشاة م/الثامنة – قوات المثنى و تتكون من:لمش /22 و لمش 48و لمش 44
4. فرقة المشاة الثانية- قوات خالد ابن الوليد- و تتكون من لمش /4و لمش/2و لمش 36
5. ثلاثة الوية من الحرس الجمهوري بكامل معداتها المتقدمة.
6. قوات بدر
7. فرقة المشاة الرابعة (القعقاع)
8. فرقة 33
9. قوات المعتصم
10. كما شاركت وحدات اخرى منها :
    أ- الصنف الكيمياوي.
    ب- طيران الجيش.
    ت- القوة الجوية.

ث- وحدات قتالية من الفيلق الخامس .

ج- الجهد الهندسي المكلف بتدمير القرى.

ح- المجهود الحربي الخاص بفتح الطرق و الممرات الجبلية.

خ- وحدات الاستخبارات العسكرية.

المخطط الجرمي:

قامت الوحدات العسكرية بمحاصرة مسرح الجريمة في منطقة **سةرطةلو وبةرط ـ ةلو** و القرى التابعة لها، بتاريخ 6-7- 8/شباط /1987 من ثلاثة محاور اي من الشمال و الجنوب والغرب. حسب ما ورد في تقرير منظمة ميدل ايست ووج و اقترنت بمصادقة المشتكين و افادات الشهود في مرحلتي التحقيق و المحاكمة.و تم تنظيم محاور الهجوم بالشكل التالي:

1. محور سورداش نحو **بيرمكرون** .
2. محور شارع سورداش –دوكان نحو سلسلة جبل جرمابان
3. محور سورداش نحو شده له .
4. من جبل أزمر نحو دوو برا ،**وشتي** قيوان.
5. من السليمانية نحو **دؤلةروت**
6. من معسكر **كاريزة** نحو**طابيلون**.
7. من دوكان نحو قلم باشا و قرانكويي.
8. من دوكان نحو **بنكرد** مروراً **بسيدةر**
9. المرحلة الاخيرة **بنطرد- مرطة**.

و في الساعة الثانية من ليلة 23 /شباط/1988 الممطرة و الباردة، نهض القرويون الكورد على صوت انفجارات القنابل الانبوبية(الراجمات) و المدافع البعيدة المدى بالاخص في

قرى **ياخسةمةر و سةرطةلو**...حيث بدأت المدفعية العراقية بجميع صنوفها بقصف القرى الواقعة في وادي جافاياتي قصفاً مركزاً و حتى الصباح الباكر..و في الضياء الاول من صباح يوم 23/شباط قامت الطائرات السمتية و الحربية باكمال الاهداف المحددة و قصف اي هدف متحرك في تلك المنطقة سواءً كان الهدف انساناً او حيواناً.و بعد اكمال القصف الجوي تحركت الوحدات العسكرية المذكورة اعلاه بالتقدم نحو **سةرطةلو و بةرطـةلو** و بمحاورها الثلاثة بغية وضع تلك القرى بساكنيها في كماشة مغلقة..و بدأ السكان المدنيون ترك بيوتهم خوفاً من القصف الكيمياوي و التقليدي متجهين نحو الكهوف و المغارات المنتشرة في جبال تلك المنطقة على أمل العودة الى بيوتهم بعد انتهاء الهجوم ،و الذين تعودوا عليها مرات عديدة من قبل النظام العراقي..الا ان هذه الحالة كانت مختلفة تماماً..حيث استمر الهجوم ايام عديدة ..و حاصر الجيش القرى التي وصل اليها ..و تم تجميع العوائل في ساحات القرى باشراف مباشر من وحدات الاستخبارات و دونت اسماء القرويين و بعدها تم نقلهم دون اية حاجيات ضرورية بواسطة السيارات العسكرية من نوع ايفا الى معسكرات جمجمال و السليمانية .. ومن هناك تم نقلهم الى مركز تجميع المؤنفلين في (طوبزاوه) و هو معسكر خاص بالجيش الشعبي وضع تحت اشراف مباشر للجنة الامنية في محافظة السليمانية ..و هناك تم عزل النساء و الاطفال عن الشباب و الشيوخ و توزيعها على قاعات المعسكر دون طعام او شراب او خدمة طبية ،متلقين معاملة قاسية من الافراد التابعين للجان الامنية من الامن و الاستخبارات العسكرية.منتظرين مصيرهم الاسود، و بامر مباشر من المتهم علي حسن المجيد و ذلك بنقلهم بالشكل التالي :

- الشباب و الاطفال و النساء الشابات الى المقابر الجماعية في الحضر او المثنى .والغرض من ذلك هو القضاء على الجنس البشري للكورد..لان قتل الاطفال و الشابات و الشباب و الامهات بشكل واسع يؤدي الى الحد من النسل .حسب ما جاء في تقرير الخبير الدولي الدكتور مايكل ترنبل الذي نبش ثلاثة مقابر جماعية المرقمات (2،9)

في منطقة الحضر و السابعة في محافظة المثنى.و التي احتوت على رفات القروين من ابناء القرى المشمولة بانفال المرحلة الاولى.

- الشيوخ و العجائز و المعوقين تم نقلهم الى معتقل الموت (**نطرة** السلمان)و وضعهم تحت معاملة و ظروف حياتية قاسية بغية اهلاكهم بشكل بطئ..كما استمعت المحكمة الموقرة الى شهادات الشهود و افادات المشتكين ..و سردهم لقصصهم التي يعجزالمرء من الاستماع اليها و التي تخللت فيها جميع انواع الجرائم من القتل و الاغتصاب و المرض و الجوع و الحط من الكرامة الانسانية ،و باشراف من المجرم المسمى(عجاج) و شريكه شمخي.

(رجاءً انظروا المخطط البياني الخاص بنقل الاسرى الكورد- رقم(7)

و بعد نقل العوائل ونهب القرية قام الجهد الهندسي المتجحفل مع القوات العسكرية ،بهدم و تفجير الدور و المدارس و المساجد في جميع القرى المنكوبة و الواقعة تسويتها مع الارض ..و قام بردم العيون و الآبار و مصادر المياه الاخرى .. و تلغيم حدود القرى و اعتبارها محظورة .. كل ذلك تحت اشراف افراد الاستخبارات العسكرية المتواجدين في مسرح الجريمة..و بعدها قامت منظومة الاستخبارات الشرقية بتأشير القرية في خرائط غرفة العمليات كونها مزالة و رفعت تقريرها الى مديرية الاستخبارات العامة بالموقف اليومي لهذه العمليات الاجرامية والمتنافية مع القيم البشرية.

كما نود ان نوضح للمحكمة المحترمة ،ان عدداً كبيراً من القرويين الكورد قد هربوا الى المناطق المتاخمة للحدود الايرانية –العراقية .. و منهم من عبروا الحدود خوفاً من الموت،بالاخص بعد سماعهم أخبار اقرانهم و مصيرهم الاسود الذين سلموا انفسهم الى الجيش..الا ان النظام و بتدبير من منظومة الاستخبارات الشرقية..اعلنت و بشكل واسع و عبر نشرات مكتوبة باللغتين الكوردية والعربية، تم توزيعها بواسطة الطائرات في المناطق التي هربت اليها تلك العوائل ..بصدور قرار العفو عن كل من يسلم نفسه الى الجيش والقطعات الحكومية ..وفعلاً استجاب عدد كبير من تلك العوائل و عادوا و سلموا انفسهم للقطعات

المتواجدة ..الا انها لاقت نفس المصير الاسود المذكور اعلاه.وهنا نشير الى ان جريمة الانفال هي جريمة منظمة ومنهجية تم التخطيط لها بدقة و عناية و من جميع الجوانب...و ذلك بابادة الجنس البشري للقومية الكوردية.و هذا ثابت من كلمات المتهم علي حسن المجيد التي تم عرضها على محكمتكم المحترمة عندما ذكر:- **((سمعت صدور قرار العفو من القيادة ، كان بمثابة صعقة على رأسي!!!))**

الادلة الثبوتية لجريمة الانفال الاولى:

اولاً:- الوثائق التحريرية:

أن هيئة الادعاء العام قد عرضت لمحكتكم المحترمة عشرات الوثائق الدامغة التي تثبت اثباتاً لا يقبل الشك او التأويل،بان صدام حسين والمتهمين الماثلين أمام محكمتكم قد ارتكبوا عمليات الانفال سيئة الصيت ،وفق خطة منهجية مبيتة ..تم التخطيط لها مسبقاً و من هذه الوثائق:

1) قرار مجلس قيادة الثورة المرقم 160 لسنة 1987 الذي خول بموجبه المتهم علي حسن المجيد الحاكم المطلق الصلاحيات في كوردستان و المحافظات الشمالية التي تحتوي على غالبية كوردية في اقضيتها و نواحيها.
2) الكتاب المرقم 4008 و المؤرخ 1987/6/20 الصادرمن مكتب تنظيم الشمال و الموقع من قبل المتهم علي حسن المجيد و المعمم من قبل المتهم طاهر توفيق المتضمن اتباع سياسة الارض المحروقة في كوردستان و اعدام كل كوردي يتم القاء القبض عليه في الريف الكوردي ما بين العمرين (15 -70) سنة دون محاكمة.
3) عشرات الوثائق العسكرية الصادرة من القيادة العامة و رئاسة اركان الجيش والتي عرضت أمام محكمتكم بضرب القرى الكوردية بالسلاح التقليدي و

العتاد الخاص اي (الكيمياوي)..و اثبتت جميع الوقائع من التقارير الطبية و المراسلات العسكرية و الاسلحة المتروكة في ساحة العمليات في منطقة **سةرطةلو و بةرطةلو** و قرى وادى **جافايـةتي** ..بان تلك الاوامر قد نفذت بدقة و باستثمار الفوز كما هو معروف في السياقات العسكرية.

4) المقاطع الصوتية و الصورية (الفيديو)للمتهمين التي تم عرضها و اذاعتها في هذه القاعة و التي اثبتت،قيام المتهمين بالاشتراك و التعاون في ارتكاب جريمة الابادة الجماعية ضد ابناء القومية الكوردية.

5) الوثائق الصادرة من المنظومتين الشرقية والشمالية للاستخبارات التي تثبت قيام الجيش و باشراف مباشر من افراد الاستخبارات بهدم جميع القرى الكوردية الواقعة في خارطة المرحلة الاولى لعمليات الانفال و ازالتهامن الوجود.

6) الوثيقة ش3/ق4122/2 والمؤرخة في 1988/3/1والصادرة من منظومة الاستخبارات الشرقية والموقعة من قبل المتهم (فرحان مطلك الجبوري) والذي كان برتبة عقيد ركن والمعنونة الى استخبارات الشعبة الثالثة والتي تثبت استخدام العتادالخاص بواسطة الطائرات وتم قتل مايقارب (100-120) قتيل او مصاب من **(المخربين والاهالي)** الذين يسكنون في تلك المناطق أي القرى المستهدفة في عمليات الانفال الاولى والثانية.علماً اننا قد تطرقنا الى هذه الوثيقة كنموذج لعشرات بل مئات الوثائق الاخرى.

ثانياً : اعترافات المتهمين في مرحلتي التحقيق و المحاكمة:

1) **اعترف المتهم علي حسن مجيد** أمام محكمتكم مرات عديدة بانه كان مسؤولا عن عمليات الانفال، و انه قد نفذها بجميع تفاصيلها، بما فيها تجميع القرويين الكورد في مراكز تجميع المؤنفلين في جمجمال و دبس و طوبزاوه و قلعة

نزاركي تمهيداً لانفلتهم وقتلهم في المقابر الجماعية او معسكر الموت في نكرة السلمان..كما وانه ذكر المتهم علي حسن المجيد في الجلسة 33 بانه غير نادم على ما فعل، بل انه فعلها كواجب وطني ..و قال بالحرف الواحد :**(بانني لو عدت مرة ثانية الى الحكم لفعلتها مرة اخرى ايضاً).**

2) المتهم سلطان هاشم أحمد: اعترف المتهم المذكور امام رئيس قضاة التحقيق ،بانه تولى قيادة المرحلة الاولى للانفال في منطقة **سـةرطةلو و بةرطـةلو** ، بل وتباهى وأفتخربهذا الدور الذي اعتبره بطولياً ،رغم علمه باستخدام اسلحة الدمار الشامل بواسطة القوة الجوبة وبالمدفعية و الراجمات . ورغم وجود الاهالي المدنيين المسالمين من النساء والاطفال والشيوخ في القرى المستهدفة. كما و اعترف المتهم بتنفيذ اوامر المتهم علي حسن المجيد وذلك بقيامه بتسليم المدنيين الناجين الى المتهم (علي حسن المجيد) في كركوك وبالذات الى معسكر طوبزاوة و يعني هذا انه كان السبب والادات الرئيسية في اجتثاث السكان الاصليين من قرى أبائهم واجدادهم ، رغم انه كان يعرف المتهم علي حسن المجيد وهو شخص دموي لا توجد في قلبه ذرة من الرحمة تجاه القومية الكوردية. . كما وانه اعترف، بانه أمر بتنفيذ الخطة النارية و المداهمة في ليلة 1987/8/23 و قصف المنطقة بالمدافع و الراجمات و غيرها،و هذا دليل انه مطلع اطلاعاً كاملاً على نوع الذخيرة و الاعتدة المستعملة في هذا القصف، كما قال صراحة بانه كان ينفذ كل امر عسكري اعلى منه مشروع او غير مشروع (ص 8181 من اضبارة القضية) ونتيجة لذلك فقد حصل على تكريم من رئاسة الجمهورية مع شريكه المتهم الهارب أياد خليل زكـي بموجـب الوثيقة المرقمة (أ/14 – 57) والمؤرخة 5/نيـسان/1988والـصادرة مـن مكتب امانة السرللقيادة العامة للقوات المسلحة.

3) اعترف المتهم حسين رشيد محمد التكريتي: - اثناء التحقيق و المحاكمة بانه شغل منصب معاون رئيس اركان الجيش لفترة طويلة و عضواًلقيادة العامة للقوات المسلحة العراقية. بانه شارك في التخطيط والتنفيذ لعمليات الانفال ،كونها عملية عسكرية شريفة تدافع عن الوطن ضد تدخل القوات الايرانية و انه كان يتلقى الاوامر من المتهم علي حسن المجيد، لكنه نسى بان الحقيقة لا تحجب بالغربال ،حيث ان اهم فقرة من فقرات خطة عمليات الانفال كانت تنصب على موضوع السكان المدنيين من أهالي القرى و كيفية التصرف معهم .. و ترحيلهم بواسطة سيارات عسكرية و تسليمهم الى قيادة تنظيم الشمال ..و بعدها هدم قراهم و ازالتها , لكن المتهم يشارك زميله المتهم سلطان هاشم أحمد كونهما عسكريان محترفان و من خريجي الكلية العسكرية وأكاديمية الاركان .. وانهما قد نفذا الاوامر الصادرة من المتهم علي حسن المجيد..باعتباره الحاكم المطلق للمنطقة الكوردية. ولكنهما نسيا الدروس التي تلقوها اثناء دراستهما حول معاملة النساء والاطفال و غيرها من قوانيين الحرب.

4) **كما أن اعترافات المتهم صابر عبدالعزيز الدوري** واضحة وصريحة في دوري التحقيق و المحاكمة. حيث أكد أمام محكمتكم الموقرة ان الوثائق المبرزة من قبل هيئة الادعاء العام هي مذيلة بتوقيعه .و لم ينكر الا وثيقتين ظهرا خلال المضاهات بان التوقيع المنكر هو توقيعه.كما اكد امام المحكمة المحترمة بان العراق كان ينتج السلاح الكيمياوي، وان نظامه قد سلم اللاسلحة الباقية الى لجان الامم المتحدة بعد حرب احتلال الكويت.

5) **أما بخصوص المتهم فرحان مطلك صالح الجبوري الذي كان مديراً لاستخبارات المنظومة الشرقية ،فقد اتضح بشكل لا يقبل التأويل ان دوره التحريضي كان واضحاً، وان الوثيقة المرقمة (4122) في 1988/3/1 و الموجه الى الاستخبارات العامة التي تتضمن معلومات خطيرة و تحريضة و**

غير دقيقة ايضاً ،و التي تتكون من (22) فقرة معلوماتية و مضمون جميع الفقرات تحرض القيادة العامة للقوات المسلحة باتخاذ تدابير عسكرية سريعة في اقليم كوردستان ،لان القيادات الكوردية بدأت بالتعاون مع الجيش الايراني و الحرس الخميني استعداداً لاحتلال المنطقة الشمالية و السيطرة على سد دوكان و دربنديخان و جلبهم الضفادع البشرية لهذا الغرض..و على اثر هذه البرقية اسرعت القيادة العامة بتسريع برنامجها الانفالي و الابادى ضد الشعب الكوردي.أما ادعاءات المتهم فرحان كون مهمته مجرد نقل المعلومات..ادعاء باطل لان دور الاستخبارات العسكرية على مستوى المنظومة كان دوراً مهماً و رئيسياً في تنفيذ سياسة نظام صدام حسين تجاه الكورد ،عليه فان دوره في الجريمة كان دوراً حيوياً و فعالاً في ابادة السكان الكورد.

6) أما بخصوص طاهر توفيق العاني الذي كان سكرتيراً للمكتب تنظيم الشمال ومن خلال هذه الوظيفة الامنية المهمة و الحساسة،فقد قام بتعميم قرار مكتب تنظيم الشمال المرقم (4008) في 1987/6/20 و الصادر من المتهم علي حسن المجيد و المتضمن اعدام القرويين الكورد بين العمرين (15-70)سنة بعد اخذ المكعلومات الامنية منه..و قد تم على اثر هذا القرار اعدام آلاف المواطنين الكورد دون اية محاكمة.كما انه شغل محافظاً لنينوى، واصبح رئيساً للجنة الامنية في محافظته و ادار مركز المؤنفلين في السلامية ،كما تم دفن آلاف العوائل في منطقة الحظر التابعة لمحافظته..كما ان قضئي عقرة و الشيخان كانا تابعين لمحافظته .. وتم تنفيذ جريمة الانفال الثامنة هناك وهدم مئات القرى الكوردية و ترحيل ابنائها و قتلهم وفق القرار المرقم 4008 في 1988/6/20..أما انكاره لتلك الجرائم ..و اظهار نفسه كونه انسان مستقيم و مؤمن ..فانه ادعاء باطل و تضليل للعدالة و الانصاف و الحق..و انه شريك فعال في جريمة الابادة الجماعية ايضاً مثل اقرانه الماثلين.

ثالثاً:- تقارير الخبراء:

ثالثاً:تقارير الخبراء الدوليين:

اكد الخبيرالامريكي (مايكل كومفرتريمبل) عندما ادلى بتقرير خبرته المصورة كعالم انثروبولوجي و مختص بالطب العدلي في الجلسة (26) المصادفة ليوم 2006/11/30..حيث اوضح للمحكمة بان المقابر الثلاثة كانت مقابر صماء اي لم يفتحها اي شخص او فريق قبله. وثبت من البيانات التي تم الحصول عليها في تلك المقبرة نينوى الثانية،حيث أوضح الخبير انه حصل على الوقائع التالية:

أ- تم العثور على رفاة 123 شخص جميعهم اعدموا بالرصاص.
ب- تم تشخيص 25 رفاة تعود لنساء بالغات.
ت- و(98) رفاة لاطفال بعمر اقل من(13) عاما.
ث- ان نسبة (90%) من مجموع الرفاة كانوا للاطفال .

وقد ذكر الخبير الدولي انه تبين بان المجموعة الاولى من الضحايا قد قيدوا بحبال وان رؤسهم منحنية باتجاه الشرق ومستلقين الواحدة تلو الاخرى ومجموعة اخرى اعدموا وهم كانوا على حافة اخرى من المقبرة،عندما اطلق عليهم الرصاص وقد تم ابراز صورة لامرأة بالغة (30-40)سنة وهي كانت حاملة اثناء اعدامها وكما وابرزصور لطفل في حضن والدته ملفوف ببطانية يبلغ من العمر6-12 شهروتأكد بانه تم مشاهدة يد لشخص بالغ بين طيات البطانية،مما يدل ان المرأة قد احتضنت طفلها الملفوف بالبطانية،مما رافقت يدها اليمنى البطانية و عظام الطفل في المقبرة،وان جمجمة الطفل كان مصابا برصاص .....الخ.من تقرير الخبير في نينوى الثانية كما شاهدته المحكمة الموقرة وان ملابس الضحايا كانت ملابس كوردية وكانوا من اهالي القرى الكوردية المؤنفلة في المرحلة الاولى والثانية والمشارااليها ابتداءا . وان موقع المقبرة نينوى الثانية،كان في وادي صغيروتبعد عن موقع المقبرة نينوى التاسعة وخلاصة الاصابات في نينوى التاسعة : هناك شخصان لم يصيبا بالرصاص وان (22) شخص مصاب وعليهم (1-4) اصابات للرصاص (34) شخص كانوا موثقي الايدي وكان من بينهم من هو موثوق اليدين من الامام ومنهم الى

الخلف ويبدوا انه كان هناك شخصان قاما بربط وشد وثاق الضحايا قبل ارتكاب الجريمة وكان من بينهم:

- (69%) عصبت عيونهم
- و(69%) اصابتهم في الرأس
- و(72%)اصابتهم في الفقرات
- و(66%-72%) في اليد والرجل.
- وقد اشارالخبيرالى عثوره لعدة هويات و مستندات تعود لابناء القرى الواقعة في عمليات الانفال الاولى في منطقة سورداش.
- وقال بانني اشهد قسماً بانني وجدت الهويات في المقبرة اثناء فتحها.

نتائج تقرير الخبير:

بتحليل الارقام التي حصل عليها الخبير الانثروبولوجي الدكتور مايكل ترنبل نتيجة نبش المقبرة الثانية في نينوى،يتضح جلياً بان عدد رفاة الاطفال دون سن الثالثة عشرة يبلغ 98 طفلاً من مجموع 123 رفاة المقبرة ..و بمقارنة هذا العدد مع عدد رفاة النساء 25 امرأة شابة.و يستدل من ذلك ان الأطفال المذكورين هم ابناء تلك النساء بمعدل كل امرأة لها بحدود اربعة أطفال..و يعني ان المتهمين قد القوا القبض على تلك العوائل بكاملها في بيوتهم.من جانب أخر،يتضح بان النظام العراقي المباد قد عقد العزم وبتصميم و ارادة كاملة بابادة الجنس الكوردي ..لان قتل الاطفال من الذكور و الاناث و بهذه الشمولية،دليل واضح على التدابير اللازمة للقضاء على النسل الكوردي.بالاضافة الى ان اعمار النساء اللاتي لقين حتفهن في تلك المقابر كانت بعمر لا يتجاوز الاربعين سنة ..يعني انهن في عمر الانجاب و الخصوبة..و ان قتلهن بهذه الطريقة دليل اضافي على التصميم بالقضاء على النسل الكوردي و ابادتهم جماعياً.

رابعاً:التقارير الطبية للمصابين:

1. أفاد المشتكي كاروان عبدالله توفيق من مواليد 1960بانه بعد قصف حلبجة في 1988/3/16بالاسلحة الكيمياوية انسحبوا من مواقعهم حفاظاً على سلامة المدنيين

وفي1988/3/20وصلواالى قرية شاناخسي المهدمة وصباح يوم 3/22/ 1988حلقت طائرات حربية حول مناطق (ماوت- ده شتي تي- ئاوه كورني بردي قه شان) وقد قامت بقصف تلك المناطق بالاسلحة الكيمياوية وقد استشهد رفيق المشتكي المدعو أسوشيخ عارف وما بعدالظهرمن نفس اليوم قامت الطائرات الحربية العراقية بالاغارةعليهم مرة ثانية فاستشهد كل من(شيخ عزيز شه ده له – الدكتور هادي) الذي يجهل اسم ابيه والثالث الاستاذ حمه رؤوف و انه شاهد جثث اطفال ونساء وشيوخ كانوا قد قتلوا بالاسلحة الكيمياوية .. وعند السؤال عن قومية هؤلاء الضحايا، اجاب المشتكي باننا لم نكن في افغانستان وانما كنا في كوردستان وكما هومعلوم بان قرية شاناخسى هي قرية كوردية خالصة،وكما أصيب موكلنا باصابات بليغة في عينيه وجسده وفقد الوعي ونقل الى مستشفى الامام الخميني في أصفهان وبقى (6)اشهر يتجرع العذاب والمعاناة والالم حسب وصفه لحاله وحسب التقاريرالطبية التي ابرزها لمحكمتكم الموقرة ولقد توفي في تلك المستشفى (20) شخصا وبقى مصابوون لحد الان من بينهم السيد.دانا أحمد مجيد الذي هومحافظ مدينة السليمانية في الوقت الحاضر . وقد خرج موكلنا من المستشفى في نهاية السنة وبتسهيل من حزبه وصل الى هولندا ...وتمت معالجته هناك في(الكمار) وفي المستشفى الاكاديمي في لايدن واثبتت الفحوصات والتحليلات بانه مصاب بالسلاح الكيمياوي ،ولحد الان يعاني من الحساسية عند الحر والضوء العالي وان رئتيه مصابتان وفقد احدى رئتيه وهو ثابت في التقريرالطبي المرفق باضبارة الشكوى. ولقد قدم موكلنا هذا شكوى جزائية ضد المدان فرانس فان ان راد تاجرالاسلحة الكيمياوية السويسري الاصل الهولندي الجنسية في ذلك الحين والمكتسب الجنسية العراقية في سنة 1992بقرارمن صدام حسين،ولقد ابرز السيد المدعي العام نسخة من قرارالحكم القاضي بادان وسجنه خمسة عشرة سنة من قبل محكمة لاهاي الهولندية بموجب القرارالمرقم04 /751003/ 9 و المؤرخ2005/12/23وبموجب

المواد48- 57 من القانون الجنائي الهولندي وبدلالة المادة 8 من قانون جرائم الحرب .

2. كما توجد عشرات التقارير الطبية للمصابين باسلحة الدمار الشامل بالاخص بغاز الخردل،و هي مربوطة باضبارة الدعوى.كلها تثبت استعمال المتهمين اسلحة الدمار الشامل ضد الكورد بغية اهلاكم كلياً

رابعاً: - التقارير الطبية للمصابين:

أصيب موكلناكاروان عبدالله توفيق باصابات بالغة في عينيـه وجـسده وفقـد الوعي ونقل الى مستشفى الامام الخميني في أصفهان وبقى (6)اشـهر يـذوق العذاب والمعاناة والالم حسب وصفه لحاله وحسب التقاريرالطبية التي ابرزهـا ولقد توفي في تلك المستشفى (20)شخصا وبقى من هم احياء من المصابين لحد الان، ومن ضمنهم السيد.دانا أحمد مجيد الذي هومحافظ مدينة السليمانية الان. وقد خرج موكلنا من المستشفى في نهاية السنة وبتسهيل من حزبه وصل الـى هولندا وتمت معالجته هناك في(الكمار) وادخل المستشفى واثبتت الفحوصـات والتحليلات بانه مصاب بالسلاح الكيمياوي وزار موكلنا المشتكي دول روسيا- المانيا- اسبانيا لغرض العلاج ولحد الان يعاني مـن الحـساسية عنـد الحـر والضوء العالي وانه فقد احدى رئتيه وقد تم تثبيت ذلك في التقريرالطبي المرفق باضبارة الشكوى ولقد قدم موكلنا، شكوى جزائية ضد المدان(فـرانس فـان ان راد) تاجرالاسلحة الكيمياوي السويسري الاصل الهولندي الجنـسية فـي ذلـك الحين والمكتسب الجنسية العراقية في سنة 1992ولقد ابرز السيد المدعي العام نسخة من قرارالحكم القاضي بادانته وسجنه(15)عاماً من قبل محكمة (لاهـاي الهولندية) بموجب القرارالمـرقم751003/04/ 9 ،تـاريخ صـدور ونـشر

القرار2005/12/23وبموجب المواد (48- 57) من القانون الجنائي الهولنـدي وبدلالة المادة(8) من قانون جرائم الحرب، لبيعه الاسلحة الكيمياوية.

خامساً:- شهادات الشهود و افادات المشتكين

على سبيل المثال:

1) افاد المشتكون كل من (غفورحسين عبدالله ،محمود حمه عزيز احمد، عمر خدر حمه امين ،اكرم علي حسين ، حمه لاو مجيد حمه لاو ، صلاح قادر محمد امين،عبدالله محمدحسين ،علي محمودعمر محمود و شمسه روستم كاكه برا) وهم من اهالي قرى (سيده ر – سيكانيان- مالومة – سركلو – كاني سارد)الذين ادلوا باقوالهم في الجلسات الخامسة 2006/9/12والسادسة 2006/9/13والسابعة 2006/9/14 والعاشرة 2006/9/20...حيث تعرضت قراهم الى الهجمات بالاسلحة التقليدية والكيمياوية تم خلالها قتل المئات من اهالي تلك القرى وتم انفلة من تبقى منهم وهروب بعضهم الى الحدود.
2) افاد المشتكي سـعدون خـدر قـادر فـي الجلـسة الـسادسة المـصادفة 2006/9/13وهو من اهالي قرية مالومه بان ولديه كل من (كمال – جمال) قد تعرضا الى جريمة الاخفاء القسري، وانه لم يشاهدهما في معتقل (نقـرة السلمان) ولم يعودا الى الدار وان مصيرهما مجهول الى هذه اللحظـة وان قرية (مالومة) هي القرية المستهدفة والمزالـة بموجـب الوثيقـة المرقمـة ش3/ق3/ 2384بتاريخ 2/ت1987/2والصادرة من منظومة اسـتخبارات المنطقة الشرقية التابعة الى (مديرية الاستخبارات العسكرية العامة) تحـت تسلسل (7).
3) وأفاد المشتكي (كاروان عبدالله توفيق) من مواليد 1960بانه بعـد قـصف حلبجة في 1988/3/16بالاسلحة الكيمياوية بانهم انسحبوا من مواقعهم حفاظا

على سلامة المدنيين وفي 1988/3/20وصلوا الى قرية شاناخسي وصـباح يوم 1988/3/22حلقت طائرات حربية حول مناطق (**ماوةت- دةشتي تلـي- ئاوةكورتي ثردي فةشان**) وقد قامت بقصف تلك المناطق بالاسلحة الكيمياويـة وقد استشهد رفيق المشتكي المدعو(أسوشيخ عارف) وبعـدالظهرمن نفـس اليوم قامت الطائرات الحربية العراقية بالاغارةعليهم مـرة ثانيـة وسـقط صاروخ بين الخيمة الذي كان يسكن فيها والخيمة الاخرى التي كان يـسكن فيها ثلاثة من رفاقه الذين استشهدوا وهم كل من(شيخ **عزيزشةدةلة** – الدكتور هادي)و(الاستاذ حمةرؤوف)واسترسل في مشاهداته بانه شاهد جثث اطفال ونساء وشيوخ كانوا قد قتلوا بالاسلحة الكيمياوية ورأى جثث متناثرة وعنـد السؤال منه عن قوميته اجاب اننا لم تكن فـي افغانـستان بـل كنـا فـي كوردستان.

4) افادت المشتكية خنجـه كـريم حـسين فـي الجلـسة الثامنـة المـصادفة 2006/9/18بان قريتها سه رمورد التابعة لقضاء دوكان... قد تعرضت الى الاسلحة الكيمياوية بالطائرات والمدافع كما قام الجيش بـاحراق قريتهـا... ولهذا السبب هربت الى قرية قةمضوغة وبعدها تم القاء القبض عليهم ونقلهم الى قلعة سوسي وكالعادة الى الطواريء في محافظة السليمانية ثم نقلوا مـع زوجها وابنيها صلاح و سلام وحماتها سةوزة الى مجمع طـوبزاوه وبقـوا ليلة واحدة في مجمع طوبزاوة الرهيب ثم جرى فصلهم كل الى جهة.

وقد وجدت الهويات ذويها والاشياء الشخصية التي تم العثور عليها في مقبرة الحـضر في محافظة نينوى التي كان محافظها في ذلك الحين المتهم طاهرتوفيق العاني.

اما غريب قادرحمدامين الذي كان حدثاً وقت الكارثة و هو من اهالي قرية (دولبي)والتابعـة لناحية سورداش فقد افاد في الجلسة (10) بتأريخ 2006/9/20 بان قريتهم تعرضت للقصف

بالطائرات والمدافع مما اضطروا الى الهرب الى الحدود الايرانية ونود ان نركز في هـذه الواقعة على مسألتين وهما ان النظام لم يميز بين من لم يسلم نفسه من المدنيين ومـن سـلم نفسه الى السلطات اذ ان المشتكي كان قاصرا لم يبلغ (11) من عمره هرب مع والده الـى ايران وبعد (10) ايام سلموا انفسهم الى القوات العراقية في قرية (سوني) وتم نقلهم بواسطة سيارات (ايفا)مع (9)عوائل اخرى الى فرقة (جوارقورنه) والذين بقوا فيها (10) ايام قاسية بسب تسرب المطر الى داخل الغرف ثم نقلوا الى معتقل (طوبزاوة) والذي بقى فيه (10)ايام وكان الجنود يعاملونهم معاملة سيئة ثم نقل المشتكي مع والده و شقيقه (محمد) الى معتقـل نقرةالسلمان وبقوا في المعتقل (6)اشهر و(15)يوما المعتقـل الـذي كـان يـشرف عليـه المدعو(عجاج) كما ذكره اغلب المشتكين بانه (قاتل ومغتصب للنساء ومانع الماء والغـذاء والدواء عن المعتقلين ومجبر الاطفال على العمل ومفشي الامراض وهوالقائل (انـتم هنـا لتموتوا ولستم هنا لكي تحيوا) وهذا (العجاج) قام باستدعاء والد المشتكي بواسطة حراسـه وبعد ربع ساعة اعادوه قتيلا وشوهدت بقعة حمراء على جبينه من اثر شدة خارجية، كمـا وافاد المشتكي بانه كان قاصراً وغيرمسؤول جزائيا ولم يكن قادراً على حمل الـسلاح فـي حينه وبين بان السبب الوحيد لاعتقاله هو بانه كوردي وبانه لم يرتكب اية جريمة ،كما و انه ذكر بان المشرفين على المعتقل جميعهم كانوا عربا وعسكريين.

المرحلة الثانية لجريمة عمليات الانفال

في منطقة قرداغ

من 1988/3/22 -1988/4/1

جغرافية مسرح الجريمة: - بعد الانتهاء من عمليات الانفال الاولى والقاء القبض على ألاهالي المدنيين في منطقة سورداش وتجميعهم بواسطة افراد ومنتسبي الاستخبارات و نقلهم الى مراكز المؤنفلين و سوقهم الى المقابر الجماعية.

بدأ النظام العمل بإكمال جريمته التاريخية بحق أبناء القومية الكوردية، فأختار النظام منطقة قرداغ كهدف لعملية الانفال الثانية مستهدفاً المواطنين الكورد الساكنين في قرى أبائهم و اجدادهم في تلك المنطقة الجبلية الجميلة الساحرة بقممها المسننة و الممتدة الى الجنوب الشرقي بنحو (70) ميلاً على شكل مستقيم كحافة الشفرة حيث تمتد شمالقرداغ جبال **طلـةزةردة** ومدينة السليمانية ومن الجنوب الشرقي بحيرة سد دربنديخان وغرباً جبال **باسةرة** و منطقة **سـنطاو**. و هي منطقة حصينة بجبالها العالية و طرقها السابلة الوعرة،وغاباتها الكثيفة و مناخها المعتدل اذ لا تتجاوز درجة الحرارة في ايام تموز اكثر من 28 درجة و تتخللها عشرات القرى مثل **بةلخة و بةلكجار** و سيوسينان وتكيه و علياوا وكانى ميران و مركز قرداغ و غيرها.

بدأ التوجيه السياسي للجيش بالنفخ بأعلامه الموجه و باسلوب تحريضي وظالم ،بالدعاية المفركة ضد ابناء الشعب الكوردي بغية تهيئة ارضية فكرية نابعة من حقد دفين تجاه ابناء القومية الكوردية كونهم كفار ارتدوا عن الدين الحنيف.. و ملأت الصحف العراقية.. بمانشيتات كبيرة وملونة: جدير بالاشارة ان هذه الدعاية الفارغة والكيدية كانت لها تأثير كبير في صفوف الجنود و العسكر،لانهم كانوا في حالة حرب شعواء طالت لمدة أكثر من ثمانية سنوات،مما حاول التوجيه السياسي في الجيش بقيادة عبدالجبار محسن عضو القيادة العامة للقوات المسلحة و مسؤول التوجيه السياسي في الجيش بالتحريض المنهجي لارتكاب عملية الانفال ضد الكورد.و بدأت التلفزيونات والاذاعات العراقية تضخ السم الجنوني حول خيانة الاكراد للوطن و تعاونهم مع ايران.كل ذلك لتبرير جنايتهم و تهيئة الارضية السياسية.

تضمنت الخطة العسكرية تشكيل قيادة ميدانية او ما يسمى بـ(مقر مرتب)لعمليات الانفال الثانية في منطقة قرداغ بقيادة اللواء الركن أياد خليل زكي قائد الفيلق الثاني المعروف بقوات (اليرموك) و بمشاركة الوحدات التالية:

1. فرقة المشاة /15 قوات الفاروق والتي تتكون من :
   - أ-لمش /436
   - ب- لمش /104
   - ت- لمش /76
   - ث- كتيبة دبابات النهروان
2. فرقة المشاة /34 –قوات الحارث و تتكون من
   - أ- لمش /502
   - ب- لمش 504
   - ت- لمش/90
   - ث- كتيبة الدبابات
3. الفرقة المدرعة الثالثة –قوات صلاح الدين و تتكون من :
   - أ- لمش آلي/8
   - ب- لمع/12
   - ت- لمع/6
   - ث- فوج المغاوير.
4. فرقة -50 بقيادة العميد الركن زهير يونس علي
5. قيادة الجحفل الخفيف /1 بقيادة العميد الركن سعد شمس الدين
6. آمرية القوات الاولى
7. آمرية الجحفل الوطني /3
8. آمرية قاطع قرداغ.
9. قوة طوارئ السليمانية

كما شاركت وحدات اخرى منها :

أ- الصنف الكيمياوي

ب- طيران الجيش

ت- القوة الجوية

ث- الجهد الهندسي المكلف بتدمير القرى

ج- المجهود الحربي الخاص بفتح الطرق و الممرات الجبلية.

ح- وحدات الاستخبارات العسكرية.

المخطط الجرمي للعملية:

بتاريخ 1988/3/22 تحركت القوات العسكرية نحو أهدافها المرسومة لفرض طوق على منطقة قرداغ لتنفيذ الخطة العسكرية المعدة سلفاً لهذا الغرض من قبل القيادة العامة للقوات المسلحة و رئاسة اركان الجيش و باشراف مباشر من المتهم حسين رشيد التكريتي و وفق المحاور التالية:

1. من **زةراين** – جولانه و بلكان.
2. من بيركى – كاني سارد و ناو تاق.
3. من زرد – مرتفعات جبل قرداغ(قوبى قراغ)
4. زةردة – **ضرضة ةةلا** و بكر بايف.
5. من كلوش – باوةخوشين بلكجار.
6. من **دسكةرة** – سروجاو و عمرقلا.
7. من جمجمال- نحو سنكاو.

تنفيذ الجريمة:

القصف الكيمياوي:

في تمام الساعة السادسة والنصف من مساء يوم 1988/3/22 قامت طائرات حربية بقصف القرى وهي:**كومةتة،مةستةوي،كوشـةك عليا،تةكية،بةلـةكجارو** القرية الكبيرة سوسينان

الواقعة في منطقة قرداغ..بالسلاح التقليدي، و بعدها قامت القوات العسكرية بقصف تلك القرى بالسلاح الكيمياوي بواسطة الراجمات و المدفعية بعيدة المدى. ..والخطة المبيتة هي كالاتي: قيام الطائرات الحربية بقصف قرى منطقة قرداغ بالاسلاح التقليدي.بغية هروب الاهالي الى الملاجئ و الطوابق الارضية خوفاً من قصف الطائرات..و بعدها و بشكل مباشر قامت بقصف تلك القرى بالسلاح الكيمياوي بواسطة المدفعية و الراجمات من قبل معسكرات الجيش في كاني سارد، **طولان** و دربنديخان،و تانجرو ،بغية قتل اكبر عدد ممكن من المواطنين.

و قبل ذلك اي بتاريخ 1987/3/16قام النظام السابق بقصف مدينة حلبجة حيث تركت كارثة انسانية كبيرة و معروفة على مستوى العالم و خلفت اكثر من خمسة الاف قتيل و اكثر من عشرة الاف جريح،اي قبل ستة ايام فقط من تاريخ ضربة قرداغ ،و قد دب الرعب بين ابناء القرى و القصبات و المدن الكوردية خوفاً من تكرار تلك الضربات، وكان المواطنون في حيرة من أمرهم فهم يعلمون حق المعرفة بانهم لو توجهوا الى القوات و سلموا نفسهم ،فسوف يكون مصيرهم مثل مصير ضحايا أنفال منطقة سورداش ..كما انهم مهددون بالموت والهلاك في حالة بقائهم في قراهم..

تنفيذ الجريمة بالهجوم البري :

وبعد ان أكمل النظام تحضيراته اللوجستية ..و وضع جميع اللجان الامنية في حالة النفير العام ..بدأت القوات العسكرية بتاريخ 1988/3/29 بهجوم واسع النطاق و من جميع المحاور المذكورة اعلاه على منطقة قرداغ..و بتغطية مكثفة من القوة الجوية و طيران الجيش و الدبابات و المدرعات..و وضع اهالي تلك القرى في كماشة مغلقة..و حاول الجيش تضيق الخناق على تلك القرى ..مما اضطر الاهالي المدنيون لترك قراهم نتيجة القصف المركز عليها من جميع الجهات..و لاذوا بالفرار تاركين وراءهم كل ما يملكونه، و أصبحت منحدرات التلال

و الوديان تعج بالناس الذين يعمهم الخوف و الهلع خاصة بعد ان انتشرت أخبار قرية سيوسينان و به لكجار و تكيه التي تعرضت للقصف الكيمياوي ..والتي ادت الى موت اعداد كبيرة منهم.

بدأت الارض تضيق بالقرويين الذين لا يملكون الحول و القوة ..مما بدأت الهجرة الجماعية بشكل رئيسي نحو شمال قرداغ آملين الوصول الى التجمعات السكانية قرب السليمانية ،لكنهم فوجئوا في منحدرات جبل (كله زرده) بوجود اعداد كبيرة من الجنود العراقيين و قوات الطوارئ و رجال الامن ..و كانت الطائرات السمتية تحوم فوق رؤوسهم ..و الدبابات تطلق نيرانها باتجاههم ،مما اصبحوا في مأزق خطير و مميت..وقد وصف احد المشتكين الناجين من قرية جافةران الذي ادلى بشهادته أمام هذه المحكمة بانه كان يشبه يوم الحشر..ان عمق الوديان كان يشبه (القدر المغلي على النار)...

من جانب أخر سيطرت قوات الامن في السليمانية و قوات الاستخبارات العسكرية التابعة للمنظومة الشرقية ..على جميع الطرق المؤدية الى السليمانية و المجمعات القريبة منها ..للحيلولة دون تسرب الاهالي الى تلك المناطق..و القاء القبض على كل من يعثر عليه..مما تفرق القرويون من ابناء منطقة قرداغ الى عدة مجاميع منها:

1. **المجموعة الاولى:** نزحت المجموعة الكبرى باتجاه جنوب قرداغ اي باتجاه كرميان..و اكثرهم من اهالي القرى الواقعة جنوب و شرق منطقة دربنديخان ..و قد القى الجيش القبض عليهم..و لم يشاهدهم اقربائهم منذ تلك اللحظة.حيث تم نقلهم الى معسكر جمجمال، ومن هناك استلمتهم اللجان الامنية و تم نقلهم الى مركز مؤنفلي طوبزاوه و دبس .. ومن هناك تم فرز الرجال عن النساء و الشيوخ عن الشباب ..و كل مجموعة نالت قدرها الاسود وفق الخطة المبيتة لهم من قبل المتهم على حسن المجيد ..فمنهم من ذهب مع اطفالهم الى المقابر الجماعية في منطقة الحضر التابعة لمحافظة نينوى وفق المستمسكات التي تم العثور عليها من قبل الخبير الدولي (د.مايكل ترنبل)و المقابر الجماعية في منطقة السماوه و المثبتة في اضبارة القضية في الصفحات(678-697) اوالمحفوظة في المجلد الرابع. .. ومنهم من سيقوا الى

معتقل الموت في نكرة السلمان و المدونة افاداتهم في المجلد الثالث و الرابع للقرص الالكتروني.

2. **المجموعة الثانية:** فقد سلمت نفسها الى القوات الحكومية ..و تعاملت معهم نفس النهج المتبع في الفقرة الاولى.
3. **المجموعة الثالثة:** فقد تسربت بشكل سري الى مدينة السليمانية والمجمعات السكنية حول السليمانية مثل مجمع الصمود اوبيره مكرون...و هنا بدأ العقل الاجرامي يتفاعل بالتخطيط و التركيز حول ابادة هؤلاء الناس اينما كانوا و اينما ذهبوا...حيث علمت منظومة الاستخبارات العسكرية و مراكزها المنتشرة في دوكان و السليمانية و جمجمال و حلبجة و كلار .. و دوائر الامن في السليمانية بوجود عدد كبير من الاهالي و العوائل قد تسرب بشكل سري الى داخل تلك المدن و القصبات و المجمعات ..فوضعت الاجهزة الامنية (الاستخبارات و الامن) خطة جهنمية للايقاع بالهاربين من العوائل في تلك المناطق السكنية ..حيث اعلنت بواسطة مكبرات الصوت و منشورات وزعت في محافظة السليمانية ..بوجود عفو عام عن كل من يسلم نفسه ..و يتم اسكانهم في المجمعات السكنية ويتم تخصيص قطعة ارض لكل عائلة و توزيع المواد الغذائية عليهم وفق منطوق البيان..و بدأ الرجال و النساء بالتوجه الى المراكز المعلنة و تم إختيار المدارس الابتدائية في كل محلة كمركز للتجمع بغية ازالة الشبهات عليها و المخصصة حسب زعم دوائر الامن و الاستخبارات..و لمضايقة المواطنين من قبل دوائر الامن في بيوت اقاربهم ..و لاعلام المؤثر للنظام..قاموا بتسليم انفسهم وباعداداً كبيرة و القي القبض عليهم وسيقوا الى حيث سيقوا، ولا يزال مصيرهم مجهولاً كسوابقهم و تم العثور على بعض هويات الاحوال المدنية تعود الى اهالي قرى سيوسينان،كلوش،به لخه،كوشك السفلى،كومه ته،به لكجارو غيرها من قرى ناحية قرداغ في المقابر الجماعية.

سادتي قضاة العدالة:

بعد سيطرة الجيش على أهدافه المرسومة وفق الخطة المعدة..قام الضباط و الجنود بنهب ما تبقى من ممتلكات القرويين من أثاث بيتية و مكائن زراعية و حاصدات وسيارات و حيوانات و اغنام و ابقار و نقلها بواسطة السيارات العسكرية و بيعها و بعدها قام الجهد الهندسي ،بتدميرجميع القرى الواقعة في ناحية قرداغ وتفجير المدارس و الجوامع الكونكريتية بالمتفجرات ..و تسويتها مع الارض .. وبعدها قامت شعبة الهندسة التابعة لقيادة الفيالق المشتركة بزرع المنطقة بالالغام ..و تأشيرها كمنطقة محظورة أمنياً في الخارطة الخاصة في غرفة العمليات..و منع فيها التحرك البشري و الحيواني..بشكل مطلق.

الجرائم التى ارتكبت فى عمليات الانفال الثانية (انفال قرداغ):

بتنفيذ عمليات الانفال الثانية في منطقة قرداغ بين التاريخين 1988/3/22 -1988/4/1 ارتكب المتهمون الماثلون أمام محكمتكم جرائم عديدة يمكن درجها بالشكل التالي:

اولاً:جريمة الابادة الجماعية:

1. في الساعة 6.30 من مساء يوم 1988/3/22 قصفت القوات العراقية القرى (به لكجار- سيوسينان- جافران- به لخه – كوشك السفلى علياوا و غيرها من القرى الواقعة في منطقة قرداغ بالسلاح الكيمياوي بواسطة المدفعية و القاذفات الانبوبية من معسكر تانجرو و معسكر كولان في دربنديخان و معسكر كاني سارد ،مما ادى الى اهلاك مئات المواطنين بين الرجال والنساء والاطفال و موتهم لاصابتهم بالاسلحة الكيمياوية :ما تم ابادة الثروة الحيوانية و الطيور الداجنة و النحل في تلك المنطقة..و بما ان الاسلحة الكيمياوية من الاسلحة المحرمة دولياً ..و ان استعمالها بواسطة المدفعية و القاذفات الانبوبية للقرى الآهلة بالسكان دليل على انصباب ارادة الجناة على قتل و ابادة جميع السكان المتواجدين في تلك المنطقة ابادة جماعية ولمعرفة الجناة ان السكان المقيمين في تلك المنطقة هم من ابناء القومية الكوردية ..فان اركان جريمة الابادة الجماعية تنطبق على الفعل الموصوف بشكل لا يقبل الشكوك،و كما ان اختيار الجناة للوقت الساعة(6.30) مساءاً دليل على انهم ارادوا قتل اكبر عدد منهم بهذا السلاح الفتاك..بالتالي يعتبر شرطاً مشدداً للجريمة.كما ان قيامهم بقصف تلك القرى بالسلاح

التقليدي بواسطة الطائرات بغية دفع ابناء تلك القرى بالتستر و الدخول الى الملاجأ و حماية انفسهم من القنابل و بعدها المباشرة بالضربة الكيمياوية يعتبرظرفاً مشدداً اخر على ارتكابهم لجريمة الابادة الجماعية. و ذلك بارتكاب جرائم القتل و ازهاق الروح بواسطة الاسلحة الكيمياوية بقصد اهلاك ابناء القرى الكوردية اهلاكاً كلياً في تلك المنطقة .

2. قتل أفراد الجماعة: حيث قامت القوات المسلحة للوحدات العسكرية التي شاركت في قيادة عمليات الانفال الثانية بقيادة المتهم الهارب اللواء الركن أياد خليل زكي بالتنسيق مع الاجهزة الامنية التابعة للجان الامنية في محافظة كركوك و السليمانية بمحاصرة القرى التابعة لناحية قرداغ و جمع العوائل الكوردية و نقلهم الى مركز تجميع طوبزاوه ..و بعدها قتلهم بأوامر نظامية صادرة من المتهم على حسن مجيد الموكل بتنفيذ سياسة القيادة القطرية لحزب البعث و مجلس قيادة الثورة المنحل،و ذلك بقتلهم في مقابر جماعية و باعداد كبيرة جداً تجاوز في هذه العملية اكثر من (21911) مواطن كوردي بين طفل و رجل و امرأة .عليه فان اركان جريمة الابادة الجماعية واضحة. من خلال تنفيذ عمليات الانفال الثانية في 1988/3/22 و لغاية 1988/4/1،ارتكب المتهمون و مأموريهم من الضباط والجنود و افراد قوى الامن الداخلي جرائم عديدة و هي:

أ- نقل وترحيل ابناء القرى الكوردية في منطقة قرداغ ،واعتقالهم في معتقل (نكرة السلمان)..و قطع المواد الغذائية الضرورية بما فيها المياه الصالحة للشرب، ومنع معالجة المرضى منهم ،و تعذيبهم نفسياً و جسدياً و أخضاعهم عمداً لاحوال معيشية يقصد بها اهلاكهم او موتهم فعلياً بشكل كلي او جزئي..و هذا ما حدث بحيثياته و تفاصيله و وقائعه المثبتة و التي أوردها اكثر من (15) مشتكياً أمام محكمتكم الموقرة.و دور ضابط المعتقل (عجاج) و معاونه (شمخي). وبالتالي تعتبر فعلاً من افعال جريمة الابادة الجماعية.

ب- من خلال التعذيب و البطش و الارهاب المنظم الذي ارتكبه مأمورو المتهمين الماثلين من الجنود والضباط و قوى الامن الداخلي لابناء القرى الكوردية في

منطقة قرداغ المشمولة بجريمة الانفال الثانية ، فقد تعرض المعتقلون و المحجوزون الى اضرار جسدية و عقلية جسيمة. و بالتالي تعتبر فعلاً من افعال الابادة الجماعية حسب حكم القانون.

ت- كما ان عزل النساء عن الرجال و منعهم من الالتقاء الجنسي نتيجة العزل و الاحتجاز،و باعداد هائلة و لمدد طويلة تتجاوز اكثر من تسعة اشهر...يعتبر فعلاً من افعال جريمة الابادة الجماعية وبالتالي يعتبر فعلا من افعال الابادة الجماعية .

ثانياً:جرائم ضد الانسانية:

من خلال الافعال الجرمية التي ارتكبها المتهمون مباشرة او باوامر صادرة منهم او بالاشتراك في احد اركان الجرائم التي تمخضت عن عمليات الانفال..فقد ارتكب المتهمون جرائم عديد ضد الانسانية ،من خلال هجوم واسع النطاق و بشكل منهجي موجه ضد ابناء القرى الكوردية في منطقة قرداغ مع العلم بهذا الهجوم العنيف و منها:

1. القتل العمد و دون محاكمة .
2. النقل القسري للاكراد من قراهم الى مجمعات سكنية او اخضاعهم لظروف قاسية.
3. السجن و الحرمان الشديد كما حصل في مراكز تجميع المؤنفلين في طوبزاوه و مركز الطوارئ في السليمانية و دبس و نكرة السلمان.
4. التعذيب:كما حدث على ايدي الضابط (عجاج)و نائبه (شمخي) في معتقل نكرة السلمان و معتقل طبزاوه.
5. الاغتصاب. في نكرة السلمان من قبل عجاج وشمخي.
6. الاضطهاد لابناء القرى الكوردية الواقعة في منطقة قرداغ كونهم من ابناء القومية الكوردية.
7. الاخفاء القسري للمؤنفلين في العملية الثانية للانفال.

ثالثاً:جرائم الحرب:

رغم ان العراق قد انضم الى اتفاقية جنيف المؤرخة 12/أب/1949و تعهد بالالتزام ببنود الاتفاقية الخاصة بجرائم الحرب و التعهد بعدم ارتكاب تلك الجرائم،الا ان سجل العراق كان

اسوداً،سواءً بالنسبة لجرائم الحرب الخارجية أو ضد الحركات المعارضة الداخلية.و بتدقيق الافعال التي نفذها الجنود والضباط المؤمورين للمتهمين المثالين أمام محكمتكم يتضح جلياً انهم ارتكبوا افعالاً تعد جرائماً تقع تحت طائلة المادة 13 من قانون المذكور و منها:

1. القتل العمد للمعتقلين و المحجوزين بدون محاكمة و بموجب قرارات ادارية او اوامر شفهية.
2. التعذيب و المعاملة اللاانسانية و التي تم ارتكابها من قبل القوات العراقية في سجون النظام.
3. افعال عديدة ارتكبها افراد الجيش وقوى الامن الداخلي ضد المؤنفلين في سجون نكرة السلمان وطوبزاوه و عينكاوه و غيرها من السجون.
4. تدمير القرى و نهب الممتلكات خلال عمليات الانفال.

المرحلة الثالثة لجريمة عمليات الانفال

بدأت من 1988/4/7-1988/4/20

في منطقة طةرميان

جغرافية مسرح الجريمة :

ان عمليات الانفال الثالثة التي نفذها المتهمون بين 1988/4/7 و 1988/4/20 تحمل مؤشرات ومعاني و دلالات أخرى مهمة،تفتقر المراحل الاخرى لها،فمثلاً كان المتهمون يقولون أن الاحزاب الكوردية قد انشأت مقراتها في القرى و القصبات التي تعرضت للقصف الكيمياوي و منها على سبيل المثال قرى **سـةرطةلو و بةرطـةلو و ياخـسةمةر** في منطقة سورداش، و قرية **سيوسينان** و **بةلةكجار** وتكيه في منطقة قرداغ..الا ان عمليات الانفال الثالثة قد ارتكبت في منطقة **طرميـان** الواقعة في منطقة كركوك ،و طوز خرماتو،و كفري، **وكـةلار** ،و جنوب منطقة **دةربةنديخان** و جمجمال ضد مدنيين وقرويين لا حول لهم ولا قوة.. ولا دخل لهم بالسياسية و

السياسين و لا علاقة لهم **بالبيشمرطة** ولا توجد هناك مناطق محرمة أو محظورة أمنياً، حسب ما ادعى و تحجج بها بعض المتهمين،كما لا توجد هناك اية مقاومة كوردية أو من سماهم النظام (بالمتمردين الاكراد من عملاء ايران و سليلي الخيانة) و هي قرى كوردية مائة بالمائة و تقع في عمق البلاد ،حيث تبعد عن الحدود العراقية الايرانية مئات الكيلومترات..و هي قرى آمنة يسكنها قرويون يمتهنون الفلاحة و تربية الحيوانات، و توجد في قراهم مدارس ابتدائية و متوسطة و مستوصفات و مساجد و دوائر زراعية و. كلها تدار من قبل الاجهزة الرسمية للدولة العراقية. و توجد بين ابناء تلك العوائل المئات بل الآلاف منهم يؤدوون الخدمة العسكرية،و اشتركوا مع الجيش العراقي في الحرب الايرانية العراقية. و هم ملتزمون بقرارات الدولة و قوانينها و تعليماتها، فلماذا قام النظام بجريمته الوحشية و ابادتهم في تلك المناطق و استئصال جذورهم من ارض ابائهم و اجدادهم، دون اي ذنب؟ سوى كونهم أكراد!.

السادة قضاة العدالة:

شيئاً فشيئاً تظهر الحقائق و تخرج من ظلامها الداكن و ظلالها الكثيفة فمهما قالوا و مهما حاولوا تغير الوصف القانوني لتلك الجريمة البشعة التي نفذها المتهمون ..فان التوجه يصطدم بحقائق ناصعة ترقى الى درجة القناعة التامة و المطلقة..بان النظام المباد و رئيسه المدان صدام حسين و بالاشتراك مع المتهمين الماثلين أمام محكمتكم قد ارتكبوا جريمة الابادة الجماعية ضد ابناء القومية الكوردية.بشكل اكيد و مطلق...و كل الدلالات و المؤشرات تشير الى ان قيادة النظام و المتهمين و شركائهم لم يتسنى لهم اكمال جريمة الابادة الجماعية. بسبب احتلال دولة الكويت الجارة،و الدخول في مواجهة الارادة الدولية المتمثلة بقوات التحالف لتحرير الكويت..مما ادى الى اجبار النظام على تأجيل العمليات اللاحقة للانفالات التي كانت تشمل المدن الكبيرة و الاقضية والنواحي الاخرى في انفالات اخرى.كما ان التخطيط للعملية الثالثة للانفال كانت معدة منذ زمن بعيد و مرتبطة ارتباطاً شديداً بتعريب مدينة كركوك و أطرفها الادارية ،فالنظام كان يهدف هدم البنية التحتية للكورد في تلك المنطقة و قلع جذورهم

منها و زيادة العنصر العربي وفق خطة شوفينية منطلقة من افكار ميشل عفلق .و منهاج حزب البعث العربي الاشتركي.

كرميان منطقة سهلية تقع جنوب المناطق الجبلية في كوردستان، و هي عبارة عن سهول خصبة تتخللها التلال المتناثرة و الاخاديد الخضراء التي تساعد على تربية الحيوانات و المحاصيل المختلفة..فهي منطقة غنية بثرواتها الطبيعية و غزيرة بانتاجها الزراعي.

الوحدات العسكرية التى شاركت فى تنفيذ الجريمة:

اولاً: قوات الفيلق الثاني بقيادة الفريق الاول كامل ساجت و تتكون من :

1. فرقة المشاة /15
2. فرقة المشاة /34
3. فرقة الالية المدرعة /3

ثانياً: قوات الفيلق الاول بقيادة المتهم سلطان هاشم و تتكون من :

1. قوات الجحفل الخفيف بقيادة اللواء سعد شمس الدين
2. الفرقة المدرعة العاشرة بقيادة اللواء خالد الدليمي.
3. قوات حماية النفط بقيادة العميد الركن بارق عبدالله
4. أمرية مواقع الفيلق الاول بقيادة اللواء منذر ابراهيم

ثالثاً:الجهد الهندسي لتدمير القرى.

رابعاً:هيئة اركان الاستخبارات التابعة للفيالق و الفرق.

خامساً:الصنف الكيمياوي.

سادساً:طيران الجيش.

سابعاً:القوة الجوية.

ثامناً:الوحدات الامنية التابعة لامن كركوك و السليمانية.

محاور هجوم القوات العسكرية:

1. طوز خورماتو – باش تبه ،آواسبى

2. كفري – اومه ربل ن عزيز قادر.
3. كفري – دراجى.
4. كلار – **تيلةكو- كؤلةجؤ.**
5. بيباز – شيخ طةويل.
6. بانكول – بكر بايف.
7. دربنديخان – دوزن
8. جبل قرداغ – تب كروس.
9. قادر كرم – ابراهيم غلام.
10. قرداغ – دوزينه.
11. **فرة** حسن – هنار و محمود **ثةريزاد.**
12. ليلان – **تازةشار.**
13. **سنطاو** – سرقلا.

تنفيذ الجريمة:

في الضياء الاول من صباح يوم 1988/4/7،تحركت وحدات الجيش العراقي التي كانت متمركزة في مركز قضاء طوز خرماتو ملحقة بها قوات اضافية أخرى انطلقت من كركوك ،ليلان،جمجمال،سنكاو..والتقت جميعها في بلدة قادر كرم التي تقع في المركز الجنوبي لكرميان، و وفق الخطة المعدة،انقسم رتل طوز خرماتو الى ثلاث قوات:

1. القوة الاولى توجهت الى جنوب شرق بلدة نوجول،باتجاه آواسبى.
2. القوة الثانية تحركت شرقاً بمحاذاة الوادي الرملي للنهر المذكور.يساندها غطاء جوي بالطائرات الحربية والسمتيات،قصفت القرى الواقعة ضمن اهدافها بشكل مكثف.
3. القوة الثالثة شنت هجوماً عنيفاً على قرية (**تازةشار**) التي تعرضت للضربة الكيمياوية من قبل القوة الجوية العراقية .و طوقت القرى الثلاث الواقعة في تلك المنطقة و هي

كاني قادرالعليا، كاني قادرالسفلى و قرية شيخ حامد بالقوات التي تحركت باتجاهات ثلاث ..و بعد ان تم القاء القبض على سكان تلك القرى و نهب ممتلكاتها و نقل القرويين بواسطة السيارات العسكرية الى قادر كرم و من هناك الى مركز تجميع طوبزاوا جرى تدمير القرى تدميراً كاملاً اتجه الرتل جنوباً باتجاه قرية كريم حسام و صولاً الى الجانب الثاني لنهر آواسبي.

وتحرك الرتل الثاني من تلك القوات من بلدة قادر كرم باتجاه الشمال بقيادة العميد قوات خاصة بارق عبدالله و وصل باتجاه الشمال الغربي لبلدة قادر كرم فحاصروا القرى ومنها قرية ابراهيم غلام..مما اضطر اهاليها على ترك دورهم و مآواهم متوجهين الى التلال المجاورة..خوفاً من أنفلتهم..لكنهم عادوا وسلموا انفسهم الى الجيش ..واختفى منذ ذلك اليوم (51) شخصاً من ابناء تلك القرية حيث تم انفلتهم.وهم من ابناء عشيرة **زنطنة**..

أما الرتل الثالث فقد تحرك نحو منطقة سنكاو و جمجمال و تم تدمير جميع القرى الواقعة في تلك المنطقة..و تم القاء القبض على العوائل الهاربة والمنتشرة في تلك الوديان..و نقلوا الى مركز شرطة قادر كرم و من هناك الى مركز المؤنفلين في طوبزاوه..و منها قرى (تيبرز،**ثري** زاده) و صولاً الى تكية الجباري و بانكول و الى ليلان.

أما الرتل الرابع المنطلق من **ســـنطاو** و معه كتيبة دبابات فقد توجه غرباً نحو وادي (**طولةباغ**)شرق قادر كرم حاصرين القرى **(قةيتول،كارواى، طولةباغ السفلى،كولة باغ العليا، و غيرها من القرى)** ،و بعد تجميع تلك العوائل و نقلهم بواسطة العربات العسكرية الى قادر كرم و الى مركز تجميع المؤنفلين في طوبزاوه و من هناك الى مصيرهم المجهول.بعدها قام الضباط و الجنود بنهب ممتلكات القرويين ،وبدأ الجهد الهندسي بتدمير البنايات ودورالقروين و تسويتها مع الارض .

كما قام الرتل الرابع من الجيش بحملة تمشيط القرى و تدميرها في منطقة **ســةنطاو** جنوب **طةرميان**..متجهة الى قرية دوزينه القريبة من نهر آواسبي فقد قامت هذه القوة المدعومة بالجهد

الهندسي بتدمير ما يقارب (20) قرية ...و ان اكثرية ابنائها لازالوا في عداد الموتى و مجهولي المصير..و لم ينجوا منهم الا من كان خارج تلك القرى.كما تم القبض على اكثرية العوائل التي هربت من قراها في منطقة الرتل الرئيسي للجيش حيث تم تدمير قرية توكين و آليات تازه و ميل قاسم و حاصر الجيش تلك العوائل المتفرقة في وديان و اخاديد المنطقة و نقلهم بواسطة عربات الايفا الى قلعة (قورتو)تحت حراسة مشددة من قبل فرقة المشاة (21)..كما انطلقت قوة عسكرية بقيادة النقيب (عبد عواد)المنتمي الى فوج المشاة (417) نحو قرية (**دةراجي**) لاجلاء سكانها ونقلهم الى مركز تجميع المؤنفلين في طوبزاوه .

و هنا يجدر بنا الاشارة الى افادة المشتكي محمود توفيق محمد مواليد 1927 وهو عشيرة الجاف و الذي يسكن قرية (باراوه) الواقعة في منطقة **طةرميان** قائلاً:

(بان ابناء عشيرته قرروا ان يتركوا قريتهم و يتوجهوا الى القوات الحكومية لتسليم انفسهم باعتبار ان الحكومة هي (أب الشعب) و نحن مجرد مزارعين وفلاحين فقراء لم تكن لنا في يوم من الايام علاقة باي حزب سياسي ،ومع هذا عملت الحكومة ما عملت..حيث اعتقلتنا و نهبت ممتلكاتنا و دمرت قرانا و لم يبقى لنا اي شئ ..و بعدها انفل (37) فرداً من عائلتي).

وفي صباح 20/نيسان/1988تم تدميرأخر قرية في منطقة كرميان المسماة(فقي مصطفى) وتم حجز اكثرية ساكنها من القرويين المدنيين عادت القوات العراقية الى قواعدها مبلغة بان جميع اهدافها قد انجزت وفق البرقية المرقمة (11386)في 1988/4/21 الصادرة من استخبارات الفيلق الثاني الى مكتب تنظيم الشمال.و بهذا فقد تم تدمير المنطقة و ازالت القرى وتخليتها من السكان و سوقهم الى المصير المجهول.

الجرائم التي ارتكبت في عمليات الانفال الثالثة (**طةرميان**):

بتنفيذ عمليات الانفال الثالثة في منطقة كرميان بين التاريخين 1988/04/07 -1988/04/20 ارتكب المتهمون الماثلون أمام محكمتكم جرائم عديدة يمكن درجها بالشكل التالي:

اولاً:جريمة الابادة الجماعية

في الساعة 4.30من مساء يوم 1988/4/9 قصفت القوات العراقية قرية (**تازةشار**) بالسلاح الكيمياوي بواسطة القوة الجوية ،و بعد ساعتين من القصف الجوي دخلت القوات العراقية القرية المذكورة ..و تبين ان نتجية القصف الكيمياوي هلاك اكثرية ابناء تلك القرية المسكينة. و بما ان الاسلحة الكيمياوية من الاسلحة المحرمة دولياً ..و ان استعمالها بواسطة الطيران للقرى الآهلة بالسكان و في المساء ،فانه دليل على انصباب ارادة الجناة بقتل و ابادة جميع السكان المتواجدين في تلك المنطقة ابادة جماعية . ولمعرفة الجناة ان السكان المقيمين في تلك المنطقة هم من ابناء القومية الكوردية ..فان اركان جريمة الابادة الجماعية تنطبق على الفعل الموصوف بشكل لا يقبل الشكوك،و كما ان اختيار الجناة للوقت الساعة(4.30) مساءاً دليل على اصرارهم بقتل اكبر عدد منهم بهذا السلاح الفتاك و عدم استطاعتهم الوصول الى المراكز الطبية ..بالتالي يعتبر شرطاً مشدداً للجريمة، و ذلك بارتكاب جرائم القتل و ازهاق الروح بواسطة الاسلحة الكيمياوية بقصد اهلاك ابناء القرى الكوردية اهلاكاً كلياً في تلك المنطقة .

1. قتل أفراد الجماعة: حيث قامت القوات المسلحة للوحدات العسكرية التي شاركت في قيادة عمليات الانفال الثالثة بقيادة المتهم سلطان هاشم بالتنسيق مع الاجهزة الامنية التابعة للجان الامنية في محافظة كركوك و السليمانية بمحاصرة القرى الواقعة في منطقة **طةرميان** ،و جمع العوائل الكوردية و نقلهم الى مركز تجميع طوبزاوه . كما افاد بها المشتكي عبدالهادي عبدالله محمد الذي ادلى بافادته في جلسة 13 بتاريخ 2006/10/9والذي تم القاء القبض على زوجته الحاملة واولاده الصغارو والدته (رابعه حمه توفيق) مع اقاربه في قرية قوليجان المتكونة من (30) عائلة والمؤنفلة والمبادة كليا والتابعة لناحية قادركرم فانه قد تم العثورعلى هوية شقيقته (عصمت) وشقيقه (نوري) في مقبرة المثنى في السماوة. و بعدها قتلهم بأوامر نظامية صادرة من المتهم على حسن مجيد الموكل بتنفيذ سياسة القيادة القطرية لحزب البعث و مجلس قيادة الثورة المنحل،و ذلك بقتلهم في مقابر جماعية و باعداد كبيرة جداً تجاوز في هذه العملية اكثر من

(34770) مواطن كوردي بين طفل و رجل و امرأة .عليه فان اركان جريمة الابادة الجماعية واضحة.

2. من خلال تنفيذ عمليات الانفال الثالثة بين التاريخين 7/نيسان/1988 و لغاية 20/نيسان/1988،ارتكب المتهمون و مأموريهم من الضباط والجنود و افراد قوى الامن الداخلي جرائم عديدة و هي:

أ- نقل وترحيل اعداد كبيرة من ابناء القرى الكوردية في منطقة **طةرميان** ،واعتقالهم في معتقل (نكرة السلمان)..و قطع المواد الغذائية الضرورية بما فيها المياه الصالحة للشرب، ومنع معالجة المرضى منهم ،و تعذيبهم نفسياً و جسدياً و أخضاعهم عمداً لاحوال معيشية يقصد بها اهلاكهم او موتهم فعلياً بشكل كلي او جزئي..و هذا ما حدث بحيثياته و تفاصيله و وقائعه المثبتة و التي أوردها اكثر من (15) مشتكياً أمام محكمتكم الموقرة.و دور ضابط المعتقل (عجاج) و معاونه (شمخي).وبالتالي تعتبر فعلاً من افعال جريمة الابادة الجماعية.

ب- من خلال التعذيب و البطش و الارهاب المنظم الذي ارتكبه مأموروا المتهمين الماثلين أمامكم من الجنود والضباط و قوى الامن الداخلي لابناء القرى الكوردية في منطقة كرميان المشمولة بجريمة الانفال الثالثة،فقد تعرض المعتقلون والمحجوزون الى اضرار جسدية و عقلية جسيمة و منهم زوج المشتكية (قليمة مصطفى ئينجه) الذي اصيب بشلل نصفي و ان ابنتها قد قتلت. وبالتالي فان ما قام به المتهمون يعتبر فعلاً من افعال الابادة الجماعية (الجينوسايد).

ت- كما ان عزل النساء عن الرجال و منعهم من الالتقاء الجنسي نتيجة العزل و الاحتجاز،و باعداد هائلة و لمدد طويلة تتجاوز اكثر من تسعة اشهر...يعتبر فعلاً جرمياً من افعال جريمة الابادة الجماعية.

ثانياً:جرائم ضد الانسانية:

من خلال الافعال الجرمية التي ارتكبها المتهمون مباشرة او باوامر صادرة منهم او بالاشتراك في احد اركان الجرائم التي تمخضت عن عمليات الانفال..فقد ارتكب المتهمون جرائم عديدة ضد الانسانية ،من خلال هجوم واسع النطاق و بشكل منهجي موجه ضد ابناء القرى الكوردية في كرميان مع العلم بهذا الهجوم العنيف و منها:

1. القتل العمد و دون محاكمة.
2. النقل القسري للاكراد من قراهم الى مجمعات سكنية او اخضاعهم لظروف قاسية.
3. السجن و الحرمان الشديد كما حصل في مراكز تجميع المؤنفلين في طوبزاوه و مركز الطوارئ في السليمانية و دبس و نكرة السلمان.
4. التعذيب:كما حدث على ايدي الضابط (عجاج)و نائبه (شمخي) في معتقل نكرة السلمان.
5. الاغتصاب كما حدث في سجن نكرة السلمان.
6. الاضطهاد لابناء القرى الكوردية الواقعة في منطقة كرميان كونهم من ابناء القومية الكوردية.
7. الاخفاء القسري للمؤنفلين في العملية الثالثة للانفال.

ثالثاً:جرائم الحرب:

رغم ان العراق قد انضم الى اتفاقية جنيف المؤرخة 12/أب/1949و تعهد بالالتزام ببنود الاتفاقية الخاصة بجرائم الحرب و التعهد بعدم ارتكاب تلك الجرائم،الا ان سجل العراق كان اسوداً،سواءً بالنسبة لجرائم الحرب الخارجية أو ضد الحركات المعارضة الداخلية.و بتدقيق الافعال التي نفذها الجنود والضباط المأمورين للمتهمين الماثلين أمام محكمتكم يتضح جلياً انهم ارتكبوا جرائم حرب :-

1. تعمد توجيه هجمات ضد القرى الكوردية من المدنيين و ضد ابناء تلك المنطقة الذين لم يشاركوا في الاعمال الحربية .

2. تعمد توجيه هجمات ضد مبان مخصصة لاغراض دينية و تعليمية كما حدث في القرى الكوردية و التي تم تدمير جميع المدارس و المساجد والمستوصفات فيها.
3. اصدار الاوامر بنقل و ترحيل السكان المدنيين .

المرحلة الرابعة لجريمة عمليات الانفال

بدأت في 3 /5/1988-1988/5/8

منطقة أغجلر- شيخ بزيني و طق طق وكويسنجق

ان زرع الحقد و الكراهية بين الشعوب و القوميات و الطوائف الدينية والكيانات الاجتماعية الاخرى ..هو عمل تمهيدي لجريمة الابادة الجماعية..لان هذه الجريمة لا تتحقق الا بوجود النوايا و المقاصد الخاصة ،كما لا تتحقق الا بعد تشخيص الضحية بشكل واضح وعلى أسس فكرية و عقائدية يؤمن بها القادة الجناة و يأمرون أجهزتهم بتنفيذ الجريمة وفق سياقات عقائدهم..فبعد ان تركت القوات العراقية منطقة **طةرميان** الواسعة ارضاً جرداء و تم تسوية مئات القرى مع الارض..هدفهم ترك كوردستان ارضاً جرداء دون حياة فقامت بتنفيذ هجومها في حملة الانفال الرابعة.

جغرافية مسرح الجريمة :

بدأت القيادة العسكرية بامر من صدام حسين و الحاكم المطلق لكوردستان المتهم علي حسن المجيد و شركائه في قفص الاتهام.بالمباشرة بتنفيذ جريمة عملية الانفال الرابعة في وادي الزاب الاسفل ،لتشمل مناطق أغجلر و كوبيته به و عسكر و مناطق شيخ بزويني **،ديطةلة** ، كويسنجق ، خلكان ،دوكان .و انطلقت القوات الحكومية بالتمركز في المناطق القريبة من الاهداف المحددة و خارج القصبات والقرى المستهدفة..حيث كانت مندفعة نتيجة الارضية الفكرية التي خلقها التوجيه السياسي في الجيش ،كون الكورد قد ارتدوا عن الاسلام بالتالي فان احتلال ديارهم و نهب ممتلكاتهم و قتلهم والاعتداء على اعراضهم و ابادتهم كلياً حلال تحت حكم سورة الانفال التي سميت بها تلك المعارك.. كما ان القيادة العراقية قد أطلقت يد الضباط

والجنود بالاستيلاء على ممتلكات المواطنين و نهبها دون حدود..مما وقعت القوات المستحضرة تحت تأثير هذه العوامل فاصبحت متلهفة لارتكاب تلك الجرائم الكبرى.

الوحدات العسكرية التى شاركت فى تنفيذ الجريمة:

اولاً:قيادة الفيلق الاول التي تتكون من:

1. فرقة /38
2. فرقة المشاة الآلية /5
3. فرقة المشاة /8
4. فرقة المشاة /2

ثانياً: قوات النصر بقيادة العميد الركن خالد أحمد ابراهيم

ثالثاً: القوات السادسة و الاربعون بقيادة العميد الركن علي احمد محمد.

رابعاً: قوات حماية النفط بقيادة العميد الركن بارق عبدالله الحاج حنطة

خامساً:آمرية مواقع الفيلق الاول بقيادة العميد الركن علاء محمد طه.

سادساً:مفارز طوارئ الامن في السليمانية و كركوك

سابعاً:الجهد الهندسي لتدمير القرى.

ثامناً:هيئة اركان الاستخبارات التابعة للفيالق و الفرق.

تاسعاً:الصنف الكيمياوي.

عاشراً:طيران الجيش.

أحدى عشرً:القوة الجوية.

اثنا عشرة: الاستخبارات العسكرية

أنطلقت هذه القوات لتخلق كماشة للقرى و القصبات التي يسكنها السكان المدنيون و الذين لا حول لهم و لا قوة،و دون ذنب يذكر سوى كونهم أكراداً سكنوا تلك الارض اباً عن جد،و وفق المحاور التالية:

محاور هجوم القوات العسكرية:

1. جمجمال – كاني عربان – تليان- وتيزه – محمد خان.
2. جمجمال – توكل – شيخ باله وان – آغجلر.
3. جمجمال – آغجلر ،كوبته به – كلناغاج – سرجنار.
4. جمجمال – فقى ميرزا.
5. طق طق قه ره ناو- قسروك – كردخبر- كانى هنجير ابراهيم آغا.
6. طق طق –**شيوةسور**- تركمان باخ- **كاريزة**.
7. طق طق – كونه كورك – باخ جنير- كرمك – تكلتو.
8. طقطق – مخرس – ملازياد – ده م زى – كومشين –قزلو
9. **طؤثالة** – سرجاوه- كاني بي – **طةورةدي**.
10. سوسي – شيله خان – عودالان - زرزي – قوج بلاغ.
11. سوسي –سرد –**دةرةنار** – **ضةمي سوورفاوشان**.
12. دوكان -**كةلكة** سماق – ئيلله – كاني سور– **بؤطد** – كاني بي.
13. كويسنجق – **شةوطير** – باجوان –ناصر آغا.
14. كويسنجق – بناري حاجي **فةلا** – داود آوا.
15. كويسنجق –قه سرى – تيماروك – دوندار.
16. ريدار –جولحان – **ثاثيلان** - **طورطان** – **فةفار**.
17. ريدار – علي بيان – شه وكير.
18. آلتون كوبري – **طةلؤزي** – سربير.
19. **فةرةهةنجير** – **شواني سةرخاسة** – **دةلو**.

تنفيذ جريمة عملية الانفال الرابعة (منطقة أغجلر- شيخ بزيني و طق طق وكويسنجق):

كانت القوات المهاجمة بما فيها وحدات الاستخبارات تزود القيادة السياسة و العسكرية بقيادة المدان صدام حسين و المتهم علي حسن المجيد تطورات ميادين جريمة الانفال..و الملاحظ ان تلك القوات تختار هدفاً كبيراً من بين الاهداف المرسومة بغية ضربها بالاسلحة الكيمياوية ..محاولة بذلك اولاً: ابادة اكبر عدد ممكن من الاهالي و ثانياً: كسر معنويات القرويين و زرع الخوف و الرعب بينهم بغية الاستسلام السريع ..ففي انفال قرداغ قصفت اكبر قرية في تلك المنطقة و هي سيوسينان بالسلاح الكيمياوي كما قامت القوة الجوية بقصف قرية **ياخسةمةر سةرطةلو** في الانفال الاولى..أما في انفال **طةرميان** فقد قامت القوة الجوية بقصف قرية **نازةشار** بالسلاح الكيمياوي و في هذة المرحلة اختارت قريتي **طؤثنةثة و عةسكةر** و تم قصفها بالسلاح الكيمياوي.

في الواقع كانت **طؤثنةثة** بلدة صغيرة أكثر مما ان تكون قرية،فكانت تضم ما يقارب (350-400) أسرة..و تضم بين أحضانها مدرسة ابتدائية و مستوصف و مسجدان ..و دائرة للارشاد الزراعي..و بعض الدكلكين التي تبيع الحاجيات الضرورية. و تحيطها حقول واسعة و بساتين مخضرة ..و بالقرب منها تقع قرية **عةسكةر** المعروفة .

في عصر اليوم الثالث من شهر ايار سنة 1988،حلقت تشكيلة من الطائرات و على ارتفاع منخفض فوق قرية **طؤثنةثة** و بعدها سمعت أصوات ثمانية انفجارات مكبوتة (غير قوية) ومتسلسلة واحدة بعد اخرى.. متبوعة بدخان ابيض ، تفوح منها رائحة التفاح الفاسد أو الثوم، حسب ما وصفها المشتكون ثم انتشر الدخان في سماء القرية على شكل غيمة ملونة و كثيفة..و حينما انقشعت الغيمة، هرع القرويون، فوجدوا اعداداً كبيرة من ابناء تلك القرية قد لقوا حتفهم نتيجة السلاح الكيمياوي..و خير شهادة عيانية واضحة و دقيقة أمام محكمتكم المحترمة هي شهادة الفلاح عبدالله كرمياني الذي كان يعمل في حقله القريب من قرية كوبته به ..و الذي شاهد الضحايا من اطفال و نساء و شيوخ و هم يلفضون انفاسهم الاخيرة و قامت طائرات اخرى بقصف عسكر بالعتاد الخاص و ادى الى استشهاد عدد من المواطنين و اصابة اخرين كما و

هاجمت الطائرات منطقة جمى ره زان و قصفتها بالاسلحة الكيمياوية و اوقعت عدداً من الضحايا .بعدها هاجمت الوحدات العسكرية **طؤثتةثة و عةسكةر**..و تم القاء القبض على من بقى على قيد الحياة بالقرب من القرية أما الباقون فقد فروا نحو التلال القريبة ..و منهم من دخلوا مجمع تكية و باينجان القريبتين ..و تم نهب ممكتلكات القرويين و هدمها و ازالتها و تسويتها مع الارض ..كما فر أخرون في مسالك خفية باستخدام الطرق الوعرة و المسالك الضيقة بمحاذاة النهر نحو المنطقة التي كانت تسكنها عشيرة شيخ بزيني .. بينما القي القبض على ما يقارب (70) عائلة من عسكر و جرى اعتقالهم يوم 1988/5/4من قبل الجيش و تم نقلهم الى معسكرسوسى الذي فيه قلعة عسكرية و الملفت للنظر ان السلطات الحكومية بما فيها قوات الجيش وقوات طوارئ الامن قد ادعت بوجود مقرات للاحزاب الكوردية في تلك المناطق ...لكن الواقع فند هذا الادعاء حيث لم توجد اية مقاومة من قبل البشمركة في تلك العمليات الواسعة.

أما المحور الثاني و المسمى حملة طقطق ..فقد استعمل الجيش اسلوب التطويق و المحاصرة للقرى الواقعة في حوض طقطق ..كما تم استعماله في انفال كرميان...و ذلك بتوزيع القوات في عدة محاور خالقاً دائرة كبيرة . ومن ثم تتحرك كل قوة في محورها باتجاه الهدف على شكل كماشة ...حيث ان المتهم سلطان هاشم قد ابتدع هذه الخطة كونه مخطط الحروب الجبلية .ودخلت تلك القوة باتجاهات عديدة قرى شيخ بزيني و تم تدميرها و تسويتها مع الارض و القاء القبض على من بقوا في القرية ..و بتاريخ 1988/5/4 تقدمت وحدات عسكرية باتجاه جبل **تةكةل ئـوو** الواقع على بعد ميلين من ناحية طق طق و دخلت قرى المنطقة. وجدير بالاشارة ان اعداداً كبيرة من العوائل قد وقعوا في ايدي القوات العراقية مما اضطر الجيش باستدعاء (700) منتسب من قوات طوارئ الامن بغية استلام تلك العوائل حسب الاوامر الرسمية المعمول بها.. و في اليوم السادس وصل الجيش الى قرية كومشين بعد ان عبرت نهر الزاب...و محرقة ومدمرة كل شئ وقع أمامها. و قد اشار تقرير منظمة ميدل است انها نظمت قائمة باسماء (1680) شخصاً قد فقدوا،و لازال مصيرهم مجهولاً فقط في القرى

(كليسه،**بؤطد**،كانبى،**فوزلو**،**كاني هةنجير**، **طؤمةشين..**) كما اكد المشتكون الذين ادلوا بافاداتهم من ابناء قرية **طؤثتةثة** قدموا قائمة تحتوى باسماء ما يقارب (500) شخص مفقود من اهالي قريتهم فقط. بالاضافة الى مئات اخرين لم يبقى لهم اثر من ابناء القرى (**ةةلناغاج**،كردخبر،**جةلـةمورد**،قسروك،قاميشه) وغيرها و كل الاحصائيات تشير الى قيام الجيش بهدم (75) قرية تابعة لناحيةآغجلرخلال جريمة الانفال الرابعة و(24) قرية تابعة لناحية مركز كويسنجق..و (52) قرية في ناحية طق طق .و (61) قرية تابعة لناحية شوان.

كما ان قرية (**دةلـو**) التي عاشتها نحو (80) عائلة كوردية قد تعرضت في صباح يوم 1988/5/5 لقصف جوي مركز من قبل طائرات سمتية ، و بعدها هاجمت قوة من جنود لواء(77) فتم القاء القبض على (28) قروياً لازال مصيرهم مجهولاً ، ولقى عدد كبير حتفهم نتيجة القصف الجوي،اما الباقون فقد هربوا الى التلال القريبة و استطاع بعضهم الاختباء متجنبين عمليات التمشيط .. وكان اهالي كثير من القرى التابعة لناحية شوان قد اختبئوا في الكهوف لمدد طويلة بدون طعام وغذاء سوى الحشائش...الا ان الجوع تمكن منهم مما اجبرهم على الذهاب الى ناحية طق طق.او تسربوا الى المجمعات القريبة.

بتاريخ 7/مايس/1988 ابرق المتهم سلطان هاشم احمد قائد الفيلق الاول البرقية السرية والفورية المرقمة 1807 الى المتهم علي حسن المجيد مسؤول مكتب تنظيم الشمال وا لى المتهم حسين رشيد التكريتي معاون رئيس اركان الجيش والمتهم صابر الدوري مدير الاستخبارات العسكرية العامة هذا نصها:

(بعون الله تعالى و عزيمة المقاتلين من ابناء العراق الغيارى ،تمكنت قيادة الفيلق الاول و الوحدات الملحقة بها من قيادة قوات النصر بقيادة العميد الركن خالد احمد ابراهيم، و قيادة القوات السادسة و الاربعون بقيادة العميد الركن علي احمد محمد صالح، و قيادة قوات جحفل الدفاع الوطني /1 بقيادة العميد الركن سعد شمس الدين، وقيادة حماية النفط بقيادة العميد الركن بارق عبدالله الحاج حنطة، ,آمرية مواقع الفيلق الاول بقيادة العميد الركن علاء محمد طه،و

مفارزطوارئ السليمانية من تنفيذ عملية الانفال الرابعة.حيث تم مهاجمة تواجد و تجمعات المخربين التي هربوا اليها بعد تدمير مقراتهم في عمليات الانفال السابقة،و قد تقدمت قطعاتنا باكثر من 13 اتجاه و سحقت الخونة في كل من :سورقاوشان، **طؤنتةـة و عةسـكةر ،ضـةمي رِّـزان**،كليسه،**بؤطـد،طـةورة دىً**،بولقاميش،كومشين،شيوه جان، كنداغاج،شيخ بزيني، فقي ميرزا،و **تةثةكورة،سيً طردكان**،وشوكير)...و حيث تم قتل عدد منهم و القاء القبض على اعداد اخرى ،و تم الاستيلاء على اعداد كبيرة من الاسلحة و الآليات و المعدات و المواد الغذائية ، والطبية التي زودتهم بها اسيادهم من خارج الحدود،و العمل الجاد لتفتيش الغابات و الوديان و تهديم القرى في عموم عمليات الانفال الرابعة..و الحمدلله على نصره انه نعم المولى و نعم النصير.

الموقع – اللواء الركن قائد الفيلق الاول-

سلطان هاشم احمد

السادة القضاة المحترمون:

بالعودة الى حيثيات و وقائع عمليات الانفال بمراحلها الثمانية ..و التي تم وصفها من قبل حوالي (80) شاهداً و مشتكياً خبيراً و ربطها و مقايستها بالكشوفات التي اجرتها المحكمة على محل الجريمة المستمرة. والتقارير الطبية و القرائن المستنتجة ..يتضح للمحكمة المحترمة ان الجيش العراقي و قطعاته المتجحفلة و قوامها الفرق و الالوية والدروع و الجهد الهندسي و غيرها ..كانت تستهدف القرويين العزل ..في حين ان المتهمين سلطان هاشم احمد و صابر الدوري و حسين رشيد كانوا يصفون عمليات الانفال ،هي عمليات عسكرية ضد العدو الايراني و ضد قوات **الَّبيشمةرطة** المتحالفة معها..وقد تبين ان هذا الوصف ليس الا غطاء للتستر على جريمتهم و جنايتهم الكبرى ..اين القوات الايرانية..؟ واين الآليات و المعدات التي استولوا عليها..؟و اين البشمركه ..؟ واين ؟ واين؟

البرقية المذكور اعلاه واضحة وصريحة تعكس النية الحقيقية للمتهم سلطان هاشم ..الذي قتل آلاف القرويين بعملياته العسكرية و باعترافه الصريح في البرقية.. و تم نقل و تسليم العوائل الاخرى الى مكتب تنظيم الشمال باشراف قوات طوارئ أمن السليمانية التي اشتركت في الجريمة ..و تمت ابادتهم و اهلاكهم كلياً.... ولا يقف عند هذا الحد بل يتعهد بالبحث عن العوائل التي فرت الى الغابات والوديان بغية تدميرهم وقتلهم..و ادعاءاتهم بانها كانت معارك شريفة هدفها الدفاع عن الوطن ..لا ترقى الى مستوى الادلة الدامغة التي تثبت عكس ادعاءاتهم و تثبت بشكل واضح نواياهم الاجرامية التي استهدفت قتل وابادة شعب أمن على ارضه.

الجرائم التي ارتكبت في عمليات الانفال الرابعة:

بتنفيذ جريمة عمليات الانفال الرابعة في مناطق آغجلر و طق طق و كويسنجق بين التاريخين 3/أيار/1988- 8/أيار/1988، ارتكب المتهمون الماثلون أمام محكمتكم وشركائهم الهاربين جرائم عديدة يمكن درجها بالشكل التالي:

اولاً:جريمة الابادة الجماعية:

من خلال تنفيذ عمليات الانفال الرابعة بين التاريخين 1988/5/3 و لغاية 5/8/1988،ارتكب المتهمون و مأموريهم من الضباط والجنود و افراد قوى الامن الداخلي جرائم عديدة و هي:

1. لمعرفة الجناة ان السكان المقيمين في تلك المنطقة هم من ابناء القومية الكوردية ..فان اركان جريمة الابادة الجماعية تنطبق على افعال الجناة بشكل لا يقبل الشكوك،و كما ان اختيار الجناة للوقت الساعة(الخامسة) مساءاً دليل على انهم ارادوا قتل اكبر عدد منهم بهذا السلاح الفتاك..بالتالي يعتبر شرطاً مشدداً للجريمة. و ذلك بارتكاب جرائم القتل و ازهاق الروح بواسطة الاسلحة الكيمياوية بقصد اهلاك ابناء القرى الكوردية اهلاكاً كلياً في تلك المنطقة و بالتالي تشكل جريمة الابادة الجماعية.
2. قتل أفراد الجماعة: حيث قامت القوات المسلحة للوحدات العسكرية التي شاركت في قيادة عمليات الانفال الرابعة بالتنسيق مع الاجهزة الامنية التابعة للجان الامنية في محافظتي كركوك و السليمانية بمحاصرة القرى التابعة للنواحي(آغجلر،شوان،طقطق

،مركز ناحية كويسنجق و التي بلغت مئات القرى) و جمع العوائل الكوردية منها و نقلهم الى مركز تجميع طوبزاوه ..و بعدها قتلهم بأوامر نظامية صادرة من المتهم على حسن مجيد المكلف بتنفيذ سياسة القيادة القطرية لحزب البعث المحظور و مجلس قيادة الثورة المنحل،و ذلك بقتلهم في مقابر جماعية و باعداد كبيرة جداً تجاوز في هذه العملية اكثر من (28550) مواطن كوردي بين طفل و رجل و امرأة .تم العثور على رفات معظمهم في المقابر التي تم نبشها من قبل الخبير الدولي الدكتور مايكل ترنبل في السماوة..عليه فان اركان جريمة الابادة الجماعية واضحة ،و تنطبق على هذه الجريمة انطباقاً كاملاً.

3. نقل وترحيل ابناء القرى الكوردية من مناطق سكناهم الاصليين ،واعتقالهم في معتقل (نكرة السلمان)..و قطع المواد الغذائية الضرورية بما فيها المياه الصالحة للشرب، ومنع معالجة المرضى منهم ،و تعذيبهم نفسياً و جسدياً و أخضاعهم عمداً لاحوال معيشية يقصد بها اهلاكهم او موتهم فعلياً بشكل كلي او جزئي..و هذا ما حدث بحيثياته و تفاصيله و وقائعه المثبتة و التي أوردها اكثر من (15) مشتكياً أمام محكمتكم الموقرة.و أفعال ضابط المعتقل (عجاج) و معاونه (شمخي).. تعتبر فعلاً من افعال جريمة الابادة الجماعية.
4. من خلال التعذيب و البطش و الارهاب المنظم الذي ارتكبه مأموروا المتهمين الماثلين من الجنود والضباط و قوى الامن الداخلي لابناء القرى الكوردية في المنطقة المشمولة بجريمة الانفال الرابعة ،فقد تعرض المعتقلون و المحجوزون الى اضرار جسدية و عقلية جسيمة و بالتالي تعتبر فعلاً من افعال الابادة الجماعية حسب حكم القانون.كما ان عزل النساء عن الرجال و منعهم من الالتقاء الجنسي نتيجة العزل و الاحتجاز،و باعداد هائلة و لمدد طويلة تتجاوز اكثر من تسعة اشهر...يعتبر فعلاً جرمياً من افعال جريمة الابادة الجماعية .

ثانياً:جرائم ضد الانسانية:

من خلال الافعال الجرمية التي ارتكبها المتهمون مباشرة او باوامر صادرة منهم او بالاشتراك في احد اركان الجرائم التي تمخضت عن عمليات الانفال..فقد ارتكب المتهمون جرائم عديدة ضد الانسانية ،من خلال هجوم واسع النطاق و بشكل منهجي موجه ضد ابناء القرى الكوردية في منطقة آغجلر و طقطق و كويسنجق و خلكان و غيرها من المناطق المشمولة بعملية الانفال الرابعة مع العلم بهذا الهجوم العنيف و منها:

1. القتل العمد و دون محاكمة .
2. النقل القسري للاكراد من قراهم و نقلهم الى مجمعات سكنية او اخضاعهم لظروف قاسية .
3. السجن و الحرمان الشديد كما حصل في مراكز تجميع المؤنفلين في طوبزاوه و مركز الطوارئ في السليمانية و دبس و نكرة السلمان.
4. التعذيب:كما حدث على ايدي الضابط (عجاج)و نائبه (شمخي) في معتقل نكرة السلمان و معتقل طبزاوه.
5. الاغتصاب كما حدث في سجن نكرة السلمان.
6. الاضطهاد لابناء القرى الكوردية الواقعة في تلك المنطقة كونهم من ابناء القومية الكوردية.
7. الاخفاء القسري للمؤنفلين في العملية الرابعة للانفال .
8. ثالثاً جرائم الحرب.

المرحلة الخامسة و السادسة و السابعة لجريمة عمليات الانفال تبدأ من1988/5/15-1988/5/26

في مناطق باليسان و هيران و شقلاوة و سماقولى دولى ئالان و راوندوز

السادة رئيس و اعضاء المحكمة المحترمون:

لم تكن جريمة العمليات الثلاثة (الخامسة،السادسة والسابعة)عمليات موحدة تم تنفيذها من قبل الجناة في وقت محدد و مكان موحد،حيث يتباين الوقت و المكان لكل عملية على حدة..الا نها

ارتكبت بشكل متداخل و استغرقت مدة طويلة لاسباب عسكرية حسب ما ورد في مراسلات النظام السابق.

جغرافية مسرح الجريمة:

تعتبر الرقعة الجغرافية التي شملت العمليات الثلاثة من اكبر المساحات حيث غطت ما يقارب نصف مساحة اقليم كوردستان.و شملت قرى قضاء كويسنجق وناحية **دًيطـة** له،ناحية التون كوبرى ،و القرى المحيطة باربيل وقضاء شقلاوة وقضاء راوندوز،قضاء جومان،جبل قنديل،قضاء رانية ،ناحية جوار قورنه،هيزوب، جبل باوه جى..وبعد بتنفيذ هذه العمليات الثلاثة مع خاتمة عمليات الانفال في منطقة بهدينان.بالاظافة الى العمليات الاربعة السابقة تبقى المدن الاربعة الكوردية (اربيل ،سليمانية،دهوك و كركوك) و بعض الاقضية التابعة لها مثل عقرة و زاخو) ومركز قضاء جمجمال و مركز قضاء رانية و مركز قضاء دربنديخان مناطق غير محظورة أمنياً .. وقد خطط النظام السابق بنقل سكان تلك المدن ايضاً الى اطراف مدينة السماوة في محافظة المثنى و انفلتهم بشكل نهائي. ..لو لا مصادفة احتلال الجارة الكويت و دخول العراق في مواجهة و حرب مع القوات الدولية .

خططت القيادة العامة للقوات المسلحة جريمة العمليات الثلاثة ، وكلفت الفيلق الخامس بتنفيذها و شاركت في تلك العمليات الوحدات التالية :

اولاً: الفيلق الخامس (قوات العمورية) بقيادة العميد الركن يونس محمد الذرب و التي من:

1. فرقة المشاة /16 (قوات ذو الفقار)
2. فرقة المشاة /4 (قوات القعقاع)
3. فرقة المشاة /1(قوات ابو عبيدة)
4. فرقة المشاة /7 (قوات المنصور)

ثانياً:وحدات من الفيلق الاول.

رابعاً:الجهد الهندسي و يتكون من مجموعات من البلدوزرات و الشوفلات و مكائن العمل.

6.طيران الجيش

7.القوة الجوية.

8.الصنف الكيمياوي.

9.زمرة العتاد الخاص.

10. وحدات الاستخبارات العسكرية.

انطلقت الوحدات العسكرية من الجيش العراقي نحو أهدافها و حسب الخطة المرسومة لها من قبل هيئة ألاركان و باشراف مباشر من المتهم حسين رشيد محمد التكريتي وفق المحاور التالية:

1. طريق ريشيكريان- قرية وه رتى
2. جسر حافظ – ديكه له- سران- كليته
3. راوندوز – جبل هندرين
4. راوندوز – ئاكويان –فقيان – كسروان
5. راوندوز – جبل دوسكات – شيروان مزن – نهر شاميران
6. قصبة حرير –سيساوا – شيخ محموديان – جبل هورى
7. قصبة خليفان – جبل كورك – قمة جونكا.
8. خليفان – وادي ئالان.
9. بيتواته –شيرى – ملكان.
10. بيتواته – باليسان.
11. شقلاوة – هيران – نازنين – كومه ئه سبان.
12. شقلاوة – هيران – سكتان.
13. ديكه له –علياوه.
14. كويسنجق – جبل باوه جى - كروش.
15. هيزوب

المخطط الجرمي لعملية الانفال الخامسة والسادسة والسابعة:

كما هو سلوك النظام العراقي المعروف من خلال حيثيات و وقائع جرائم عمليات الانفالات الاخرى..فان النظام قد اعتاد على ضرب المدنيين و ابادتهم بالسلاح الكيمياوي ،لتحقيق الاغراض المذكورة سابقا ففي فجر يوم 1988/5/15 عندما كان أهلالي قرية **وةرێ** يتهيئون لتقديم تحيات العيد، فوجيئوا بهجوم كيمياوي من قبل طائرتين حربيتين تقصف القرية المسالمة ...مما حولت تحيات العيد الى بكاء وعويل الاطفال والنساء ..حيث مات في الحال عشرات القرويون ..و قال احد شهود العيان أمام محكمتكم عندما دخلنا القرية بغية المساعدة شاهدنا الطعام المعد للعيد لا يزال فوق المواقد ..و قمنا بدفن (37) جثة في قبر جماعي و بسرعة فائقة خوفاً من عودة الطائرات..و بعد اسبوع من ضربة قرية وه رى اي صباح يوم 1988/5/23 تعرضت قرى باليسان و هيران و ملكان و الاودية المحيطة بها لضربات كيمياوية اكثر قوة من الاولى..حيث وصل مفعول الغاز الى قرية **شيخ وةسانان** ... كررالنظام تلك الضربات بالاخص قرية بله و آكويان و غيرها من المناطق ..و بعدها دخلت الوحدات العسكرية تلك القرى و القي القبض على اعداد كبيرة من تلك العوائل و تم نقلهم الى مراكز تجميع المؤنفلين و لم يشاهدوا بعد ذلك .. وقام الجهد الهندسي بتدمير دور القرويين و بنايات المدارس و المستوصفات و المساجد و تسويتها مع الارض .. وتلغيم عقار القرية بالغام ضد الافراد والآليات... بحيث اصبحت تلك المناطق مقفرة و ميتة تماماً.

تعتبر قرية آكويان من اكبر القرى الواقعة في تلك المنطقة،وبعد تعرضها الى الضربة الكيمياوية، ووفات عدد كبير من ابنائها ..فر الباقون على شكل ثلاثة مجموعات:

المجموعة الاولى:توجهت الى الحدود الايرانية ،حيث كانت الرحلة شاقة جداً،لبعد الحدود عن قريتهم بنحو (55) كيلومتر.و توفي عدد كبير من الاطفال و الشيوخ نتيجة التعب و الجوع و الارهاق المشوب بالخوف و الهلع.

المجموعة الثانية:توجهت الى الوديان نحو مجمع حاجي أوا عند الحافة الشمالية لبحيرة دوكان ، واستغرقت رحلتهم فترة تتراوح بين ثلاثة ايام الى اربعة ايام.و التقى مئات اللاجئين في قرية آكويان و كاروان كولان في حماية أقربائهم من عشيرة آكو.

المجموعة الثالثة:توجهوا نحو الجبال القريبة و اختبئوا في الكهوف و المغارات ..الا ان القوات الحكومية قد لاحقتهم في تلك المخابئ و عادوا الى قرية جولمرك و هناك القت الحكومة القبض عليهم و نقلتهم الى معسكر **سيلك** وتم فرز الرجال عن النساء و سيقوا الى مصيرهم المجهول.و تم تدمير تلك القرى عن بكرة ابيها.

كتب العميد يونس محمد الذرب قائد الفيلق الخامس الى رئاسة اركان الجيش البرقية السرية المرقمة (1049) في 30/مايس/1988 ذكر فيها انه يطلب تنفيذ عمليات الانفال السادسة و طلب الموافقة على ذلك وحصلت الموافقة على تنفيذها بموجب البرقية المرقمة (2544) في 25/حزيران/1988، وذلك بتدخل مباشر من القائد العام للقوات المسلحة العراقية المدان صدام حسين..

وقامت القوات العسكرية بقيادة يونس محمد الذرب بتنفيذ جريمة عملية الانفال السادسة في منطقة وادي باليسان و سماقولي.حيث طلب صدام حسين بوجوب انهاء تلك العملية بعد عيد الاضحى مباشرة الذي كان يصادف 25/تموز/1988 ..و بسبب تلكؤ الخطة تم في يوم 29/تموزعقد اجتماع في مقر الفيلق الاول بحضور المتهم حسين رشيد التكريتي معاون رئيس اركان الجيش لشؤون العمليات و مدير حركات الجيش و على ضوء الاجتماع اجل تنفيذ الخطة لحين استكمال متطلبات العملية الاجرامية السادسة.

و في 1988/7/26 قام السلاح الجوي العراقي بغارات شرسة على القرى الواقعة في وادي باليسان، ملكان وهيران و سماقولي وادى القصف الكيمياوي الى قتل 32 شخصاً مدنياً في الحال و اصابة اعداد كبيرة اخرى اصابات خطيرة بالاسلحة الكيمياوية. وقام الاهالي بنقلهم بواسطة السيارات و الجرارات الى المستشفيات القريبة منها مستشفى الولادة في اربيل .. الا ان رجال الامن دخلوا المستشفيات و القو القبض على المصابين وتم نقلهم بواسطة باصات الى قدرهم الاسود.و بهذا فقد تحققت اهداف النظام العراقي بالقضاء على ثلاثة ارباع القرويين في تلك المناطق .. و أصبحت اكثرية اراضي أقليم كوردستان اراضي محرمة ومحظورة أمنياً . وتقرر ملاحقة اية حركة في تلك المناطق..ولم يبقى في كوردستان سوى المدن الكبيرة ..و

وضعت تحت مراقبة شديدة من قبل رجال الامن والاستخبارات توقعاً لاي معارضة او احتجاج..منتظرين دورهم في الانفلة و الابادة الكاملة .

المرحلة الثامنة لجريمة عمليات الانفال

بدأت 25/أب/1988-1988/9/6 في منطقة بهدينان.

جغرافية مسرح الجريمة:

توقفت الحرب بين ايران و العراق بتاريخ 1988/8/8،الا ان صدام حسين و المتهمين الحاضرين استغلوا هذه الفرصة، لاكمال جريمة الابادة الجماعية ..فبمجرد موافقة ايران على وقف الحرب بشكل رسمي،وجهت القيادة العامة للقوات العسكرية لهيب أسلحتها ومدافعها نحو منطقة بهدينان،و وضعت مسؤولية خاتمة الانفال على عاتق الفيلق الخامس بقيادة الفريق الاول الركن يونس الذرب و المتكونة من الوحدات التالية:

1.فرقة المشاة /16 قوات ذو الفقار و المتكونة:

أ- لواء المشاة /1

ب- لواء المشاة /505

ت- لمش /606

2.فرقة المشاة /4 قوات القعقاع و المتكونة:

أ- لمش /29

ب- لمش 96

ت- لمش /5

3.فرقة المشاة /1(قوات ابو عبيدة)و المتكونة من:

أ- لمش آلي/1

ب- لمش آلي/27

ت- لمع/34

4.فرقة المشاة /7(قوات المنصور) و المتكونة من:

أ- لمش /38

ب- لمش /39

ت- لمش /116

بالاضافة الى وحدات عسكرية اخرى تم جلبها من الفيالق الاخرى،حتى بلغت عدد الوحدات التي شاركت في خاتمة الانفال (38) لواء من المشاة و لوائين للدبابات و ثلاثة كتائب مدفعية.

بالاضافة الى الوحدات العسكرية المتجحفلة وهي:

5.الجهد الهندسي و يتكون من مجموعات من البلدوزرات و الشوفلات و مكائن العمل.

6.طيران الجيش

7.القوة الجوية.

8.الصنف الكيمياوي.

9. المجهود الحربي الخاص بفتح الممرات الجبلية.

10. وحدات الاستخبارات العسكرية

و انطلقت القوات الحكومية نحو الاهداف المرسومة هادفة بالدرجة الاولى غلق الحدود مع تركيا بغية منع تسرب المدنيين و القرويين الكورد، لقتل اكبر عدد منهم.تم تحديد مسرح الجريمة او ما يسمى بميدان النار وفق المحاور التالية:

1. زاخو- كلناسكي – جبل بيخير
2. زاخو – حوض خابور
3. كاني ماسي – قرية **زيوشكا**- العمادية
4. بيكوفا –اكماله – بامرني-جبل مه تينا
5. بالندا- شمدينان – بيبو – ئاتيش
6. شيروان- بارزان

7. دينارته- بله – بارزان
8. باطوفه – مانكيش – زاويته
9. سرسنك – مركتي – **طارة**
10. اتروش – سبيندار و سيدارا
11. سوارتوكا – سبيندار و ئاتوش

المخطط الجرمي:

في تمام الساعة الثانية من بعد ظهر يوم 1988/8/23،قامت طائرات عراقية حربية منها وسمتية بقصف القرى الواقعة في حوض نهيليا التابعة لناحية ديرلوك – العمادية..بالسلاح الكيمياوي،ومنها قرية شيرانه،اكماله، صاركي، بيي..كما قصفت مجمع كاني الواقعة تحت سيطرة القوات العسكرية مما اصاب اكثر من(54)مواطن مقيم في المجمع المذكوروفي يوم 1988/8/24كررت الطائرات ضرباتها الكيمياوية الجوية على اكثرية مناطق بهدينان تمهيداً لهجوم بري كبير.

في صباح يوم 1988/8/25 ،بدأت القوات العسكرية من جميع المحاور المذكورة اعلاه بالتحرك نحو السيطرة الكاملة على الطرق الرئيسية،و سد جميع المنافذ أمام المدنيين و القرويين الساكنين في هذه المنطقة الجبلية الواسعة،و التى تشمل اراضي اقضية – زاخو، العمادية،عقرة، شيخان ،سميل، ميركة سور،بارزان،سوران-كما ركزت القوات العراقية جهدها بالسيطرة السريعة و الكاملة على الحدود الفاصلة بين العراق و تركيا و غلقها بشكل محكم.بالاخص طريق زاخو- باتوفة –كانيماسي ..و من دهوك – سرسنك ئاميدي (العمادية)-كلي بالنده..و تزامن مع هذا الهجوم قصف الطائرات الحربية و طيران الجيش مستعملاً خلالها اسلحة الدمار الشامل وبشكل واسع حيث قامت الطائرات الحربية في صباح يوم 1988/8/25 بقصف القرى كاني ماسي،بيكوفا،ومانكيش وتوكا،و كلناسكي، برجيني، تلاكرو،ورميلي،بازي، وبليجان ،بانى،بالاضافة الى قرى اكماله،شيرانه **طيزي**

وديره شى،ردينى، كوركي،**بةنافيا،رةزيكي**،.بالاضافة الى القرى الواقعة في وادي **لبيا**، و أن يوم 8/25 كان يوماً مشؤوماً للسكان المدنيين و القروين الكورد في منطقة بهدينان.حيث شمل القصف الكيمياوي اكثرية قرى المنطقة ..و سقط آلاف القتلى بين اهالي القرى... وكان الهدف من هذا القصف الوحشي هو قتل اكبر عدد من السكان المدنيين وكسر معنويات القرويين و خلق حالة من الخوف و الرعب بين جميع سكان المنطقة.و تزامناً مع الهجمات الاولى سيطر الجيش على طريق (زاخو كانيماسي – وصولاً الى نهر الزاب الكبير في اخر نقطة لها في قرية بالوكا).كما ان الجيش قد سيطر على طريق العمادية – ديرلوك - سيري- بالنده و وصولاً الى الحدود التركية.بغية وضع العوائل المدنية في كماشة عسكرية ..و رغم جميع الاجراءات والعنف العسكري و الضربات الكمياوية و القصف الجوي و المدفعية..الا ان نحو (80) الف مواطن استطاع الهرب الى المناطق المتاخمة للحدود التركية ..وبعد غلق الحدود..اصبح المدنيون و عوائلهم ثلاث مجموعات:

الاولى: لم تجد طريقاً للوصول الى الحدود لغلقها من قبل الجيش.فارتدت مرة ثانية الى الجبال القريبة بغية الاختفاء..لكنهم وقعوا في اسر الجيش العراقي.و تم نقلهم الى قلعة نزاركي..بعدها لم يشاهد اي شخص منهم الى يومنا هذا.. و يقدر عددهم بـنحو 25 الف مواطن.

الثانية:عبروا الحدود قبل غلق المنافذ.بعد معاناة كبيرة و توفي عدد كبير منهم قبل الوصول.

الثالثة:فقد نزحت نحو مضيق بالندة الممتد على الحدود التركية ..الا انها واجهت القوات العراقية هناك..مما ارتدت على اعقابها توجهت الى سلسلة جبال **طارة** مختفين بانتظار الموت و المصير الاسود او العفو العام ..كما حاول أيضاً سكان المناطق الجنوبية من بهدينان اجتياز الزاب كبير والطريق العام الممتد من دهوك الى وادي بالندا..و. قدر عددهم في حينه بـ(40) الف مواطن..،لكن آمالهم قد خابت بعد مشاهدتهم للقوات الحكومية قد سيطرت على المناطق المذكورة مما رجعوا على اعقابهم ،مختفين في الوديان و الجبال ..

و ذكر اكثريتهم امام المحكمة باننا كنا نرى الجنود و هم يحرقون قرانا و ينهبون ممتلكاتنا..و بعدها قاموا بهدم قرانا بالجرافات و الشفلات.

الا ان البعض من اهالي القرى و منهم من قرية كيزي و ميركتي التابعة لناحية سرسنك قد سلموا انفسهم الى السلطات الحكومية ،بعد ان انهكهم الجوع و التعب و البالغ عددهم 96 شخصاً ..فسيقوا الى العمادية و سرسنك و الى مركز محافظة دهوك .. ولم يشاهدوا بعد ذلك .. ولا زال مصيرهم مجهولاً.

و هناك قصة كئيبة للغاية اطلعت المحكمة على حيثياتها من خلال تقارير الخبراء الدوليين الذين قدموها الى المحكمة و هم كل من الطبيب العدلى الدكتور سنو و تقرير الاسلحة ،بالاضافة الى الكشف الموقعي الذي اجرته المحكمة على موقع الجريمة في قرية كوريمي الواقعة في ناحية مانكيش..حيث حاول اهالي تلك القرية الهروب من الجيش و القوات العراقية تاركين مساكنهم و دورهم خوفاً من وقوعهم في ايدي الجيش ..حيث توجهوا نحو الحدود التركية ..وهناك و جدوا المنافذ مغلقة ..مما رجعوا على اعقابهم الى قريتهم مرة اخرى ،ليجدوا هناك افراد من الجيش العراقي ..حيث القوا القبض عليهم في يوم 1988/8/28..و قام قائد الوحدة العسكرية المرابطة هناك بالاتصال لاسلكياً مع قائد الجيش في المنطقة وافهمه بوجود عوائل من اهالي قرية كوريمي في قبضتهم..فامره القائد بتطبيق التعليمات ..مما قام الضابط بعزل الرجال عن النساء و الاطفال ..حيث بلغ عدد الرجال (33) رجلاً و امر جنوده باطلاق النار على الرجال بعد ان امرهم بالأصطفاف و تم رميهم جميعاً بالسلاح الناري ..و قتل 28 شخصاً و نجى منهم (5) و هم كل من عبدالقهار خليل محمد و عبدالكريم نايف حسن و ابابكر علي سعيد و اثنان اخران و قد ادلو بشهادتهم امام هذه المحكمة..كما حضروا في موقع الجريمة عندما اجرت المحكمة الكشف على موقع الحادث..

و بتاريخ 1988/9/6 أصدر مجلس قيادة الثورة المنحل قرار العفو العام المرقم 736 عن الاكراد الباقين وذلك تحت الضغط الدولى ..بعد نقل تقارير صحفية مفصلة عن جريمة الابادة الجماعية للكورد،على ايدي قوات الجيش العراقي.

الا ان الجيش العراقي قد بقى في المنطقة وقام الجهد الهندسي و باشراف مباشر من الاستخبارات العسكرية بهدم جميع قرى المنطقة التي بلغت اكثر من 633 قرية ..و ردم مصادر المياه و حرق المواد الغذائية و الاعلاف و نهب ممتلكات القرويين..و تلغيم القرى لمنع دخول اي كائن بشري و اعتبارها منطقة محظورة أمنياً..يتعرض اي كائن من كان الى الابادة و القتل.

أما بالنسبة للعوائل التي القي القبض عليها أو سلمت نفسها قبل صدور العفو فقد قام الجيش بنقلها بواسطة سيارات الايفا العسكرية الى معسكر سرسنك ،ومن هناك تم نقلهم الى قلعة نزاركي الواقعة في دهوك.. تم فصل الرجال عن النساء و الاطفال..و تم سوق جزء كبير منهم الى مركز السلامية مركز المؤنفلين في محافظة الموصل..أما الرجال فقد سيقوا الى مصيرهم المجهول. و لم يظهر لهم اي اثر لحد هذه اللحظة.

الادلة الثبوتية لجريمة الانفال الثامنة(خاتمة الانفال):

اولاً: الوثائق التحريرية :هناك عشرات بل المئات من الوثائق الدامغة التي صدرت من رئاسة الجمهورية و لجنة شؤون الشمال و مكتب تنظيم الشمال و القيادات العسكرية الاخرى تؤكد صدور اوامر تحريرية بتنفيذ عملية خاتمة الانفال في منطقة بهدينان..و نختار الجزء الاهم منها:

1. الوثيقة المرقمة 1122 في 1988/8/21 و الصادرة من رئاسة اركان الجيش و السري للغاية و شخصي و الموجة الى قيادة الفيلقين الاول و الخامس موضوعها (توجيهات)و مسطرة باليد..و تتضمن في الفقرة الاولى ما يلي:

(يجري تحديد التجمعات السكانية في قاطع فل 5 و تعالج بالضربات الخاصة و المكثفة قبل الشروع بالتنفيذ بـ (48) ساعة لخلق حالة الذعر في صفوفهم و منعهم من التعاون مع المخربين مع متابعة تنقلهم ضمن المنطقة مع ضرورة الحذر الشديد من القرى السكانية المتاخمة للحدود العراقية –التركية ..)

كما نود ان نوضح للمحكمة بان هذه الوثيقة تتكون من (13) فقرة كل واحدة منها تعتبر جناية بحد ذاتها..(بالامكان مشاهدتها على شاشة العرض).و الوثيقة مذيلة بتوقيع المتهم حسين رشيد التكريتي. في الصفحة الاخيرة و يعني انه اشرف على اعداد الوثيقة..و هي موقعة من قبل المتهم الهارب نزار عبدالكريم الخزرجي.عليه فان الوثيقة تثبت اثباتاً كاملاً بانها تخطط لجريمة الابادة الجماعية ..و ان الكتاب المرقم ع/509/5 الصادر من مكتب امانة السر للقيادة العامة للقوات المسلحة و الذي يبين حصول موافقة المعدوم صدام حسين على تنفيذ عمليات الانفال الثامنة او خاتمة الانفال..و بهذا الكتاب يثبت تنفيذ جريمة الابادة الجماعية في قاطع بهدينان لكي تكتمل صورة جريمة الجينوسايد ضد ابناء القومية الكوردية.

مقاطع من الاشرطة الصوتية و مقاطع من اشرطة الفيديو المعروضة أمام محكمتكم المحترمة ،و التي تثبت بان المتهمين ضالعون بالاشتراك في جريمة الابادة الجماعية و جرائم ضد اللانسانية و جرائم الحرب.

ثانياً:اعترافات المتهمين :اعترف المتهمون كل من علي حسن المجيد و سلطان هاشم و حسين رشيد التكريتي و صابر عبدالعزيز الدوري و فرحان مطلك الجبوري و طاهر توفيق العاني بارتكاب جريمة الانفال بمراحلها الثمانية ..حيث اعترف كل واحد بدوره المحدد و الواضح في تلك العمليات.

ثالثاً: تقارير الخبراء الدوليين: - والتي تم فيها توضيح جرائم المتهمين بشأن الاصابات بالاسلحة الكيمياوية و كيفية استعمال الاسلحة في قتل المواطنيين من اهالي القرى في المنطقة والتي سبقت الاشارة ايها في مواضع اخرى.

و كانت حصيلة عمليات الانفال بمراحلها الثمانية :

1) تدمير (**2451**) قرية و ازالتها من على وجه الارض.

2)وتدمير اكثر من(**1344**)مدرسة ابتدائية و متوسطة.

3) وتدمير اكثر من (**2027**)مسجداً و جامعاً.

4) انفلة (**182000**) نسمة من مواطني كوردستان. ،بين قتيل و معدم و مفقود.

5) هروب مئات العوائل الى ايران و تركيا، تاركة جميع ممتلكاتها، و حرمانها من العيش على ابائم و اجدادهم

6) الاستيلاء على ممتلكات المواطنيين في جميع القرى المشار اليها اعلاه من الاثاث البيتية،الساحبات الزراعية،الحاصدات،االسيارات و غيرها من الادوات العدد الزراعية،المحاصيل الزراعية،البذور المخزونة و المواد الغذائية.

7) تدمير البيئة الطبيعية و حرق المراعي و البساتين و الغابات في المنطقة.

8) القضاء على الثروة الحيوانية في المنطقة سواءً عن الطريق النهب و اهلاك الحيوانات بموجب قرار على حسن المجيد .

9) تدمير و ردم عيون الماء و اباره و تخريب مصادره.

10) اتباع سياسة الارض المحروقة و عدم الابقاء على اي مظهر من مظاهر الحياة .

11) تلغيم المنطقة بالالغام ضد الافراد و الآليات لمنع عودة الحياة اليها.

التعويضات:

لا يخفى على محكمتكم المحترمة بان الجرائم التي ارتكبها المسؤولون العراقيون في عمليات الانفال و القصف الكيمياوي،قد تركت من بعدها أضرار بشرية هائلة،حيث بلغ عدد الضحايا أكثر من (182000) ضحية عدا الضحايا الاخرىفي حلبجة و البارزانيين و المفقودين ، بالاضافة الى هدم و تدمير(2451) قرية بكاملها ونهب جميع ممتلكاتهم من الاثاث البيتية و الساحبات الزراعية والسيارات و االحاصدات الزراعية والحيوانات و حقول الدواجن ومرائب الحيوانات ،ناهيكم عن مخازن الاعلاف و البذور،و البساتين المثمرة و غيرها من ممتلكات القرويين ..كما هو ثابت لدى محكمتكم الموقرة.

و بهذه الابادة الواسعة و التدمير الشامل فقد بلغ عدد المتضررين من جرائم عمليات الانفال عشرات الآلاف من المتضررين ،سواء كانوا مشتكين أو مدعيين بالحق المدني أو ورثة الضحايا أو أصحاب الممتلكات الذين نجوا من الابادة الجماعية.و بهذه النتيجة المأساوية الكبيرة

،أصبح حضور و مقاضاة جميع المتضررين ساحة محكمة التحقيق اوالمحاكمة الجارية من قبل محكمتكم ،أمراً مستحيلاً استحالة مطلقة..رغم اصابتهم بأضرار مادية و ادبية جسيمة..

و ضماناً لحقوق المتضررين الذين لم يحضروا المحاكمة عن تلك الجرائم ،مما يستوجب الاحتفاظ بحقوق المتضررين للمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بهم نتيجة جرائم الحكومة العراقية لان تلك الجرائم قد توجت بقوانين و قرارات صادرة من السلطة الحاكمة، كما ان المتهمين قد ارتكبوا جرائمهم بشكل رسمي و في إطار مؤسسات الدولة العراقية ..عليه فان السلطة العراقية هي المسؤولية عن دفع التعويضات بموجب أحكام الدستور والقوانين المرعية. فهذه الحكومة تكتسب الحقوق ، وبالمقابل تؤدي الالتزامات.

هنا نود أن نوضح للمحكمة المحترمة أن أحكام الفصل الثالث من الباب الاول من القانون المدني العراقي المرقم 40 لسنة 1951،تنطبق انطباقاً كاملاً على الاضرار التي لحقت بالمتضررين من جرائم عمليات الانفال،و وفق تلك الاحكام فان الدولة العراقية هي المسؤولة عن تغطية تلك الاضرار، و نسردها ادناه بالشكل التالي:

1. المادة 1/186 (اذا أتلف مال غيره أو انقص قيمته مباشرة أو تسبباً،يكون ضامناً،اذا كان في احداثه هذا الضرر قد تعمد أو تعدى).
2. المادة 1/187ار (اذا هدم أحد عقار غيره بدون حق فصاحب العقار بالخيار ان شاء ترك انقاضه للهادم و ضمنه قيمتهمبنياً مع التعويض عن الاضرار الاخرى و ان شاء حط من قيمته مبنياً قيمة الانقاض و أخذ هو الانقاض و ضمنه القيمة الباقية مع التعويض عن الاضرار الاخرى)
3. المادة 202(كل فعل ضار بالنفس من قتل أو جرح أوضرب أو اي نوع أخر من انواع الايذاء يلزم بالتعويضات من احدث الضرر)
4. المادة 203 (في حالة القتل أو في حالة الوفاة بسبب الجرح او اي فعل ضار آخر يكون من أحدث الضرر مئوولاً عن تعويض الاشخاص الذين كان يعيلهم المصاب و حرموا من الاعالة بسبب القتل أو الوفاة).

5. المادة 1/205(يتناول حق التعويض الضرر الادبي كذلك .فكل تعد على الغير في حريته أو في عرضه أو في شرفه او في سمعته او في مركزه الاجتماعي أو في اعتباره المالي يجعل المتعدي مسؤولاً عن التعويض).
6. المادة 1/206 لا يخل التعويض المدني بتوقيع العقوبة الجزائية اذا توفرت شروطها.و تبت المحكمة في المسؤولية المدنية و في مقدار التعويض دون ان تكون مقيدة بقواعد المسؤولية الجزائية أو بالحكم الصادر من محكمة الجزاء).
7. المادة 207 (تقدر المحكمة التعويض في جميع الاحوال بقدر ما لحق المتضرر من ضرر و ما فاته من كسب بشرط ان يكون هذا نتيجة طبيعية للعمل غير المشروع).
8. المادة 1/219 (الحكومة و البلديات و المؤسسات الاخرى التي تقوم بخدمة عامة مسؤولون عن الضرر الذي يحدثه مستخدمهم ،اذا كان الضرر ناشئاً عن تعد وقع منهم اثناء قيامهم بخدماتهم)

كل هذه القواعد و الاحكام القانونية و التي استقر عليها القضاء العراقي تنطبق على الاضرار التي نتجت عن الجرائم التي ارتكبت خلال عمليات الانفال،كونها اعمال غير مشروعة نفذها منسبي القوات المسلحة و افراد الامن و الاستخبارات و المخابرات و باوامر رسمية،عليه فقد تحقق المسؤولية التبعية وفق أحكام القانون المدني..و ان درج فقرة حكمية في قرار الحكم أمر يمليه العدل و الأنصاف و الجواز القانوني ايضاً. و قد ذهب القضاء العراقي مسايراً مع المبادئ الدولية ،فيما يتعلق بالعويضات أو كما هو معروف بالعدالة غير الكاملة ...كون تلك الجرائم ذات طابع دولي و تخضع الى قواعد القانون الدولي الانساني، بالاخص في مجال التعويض المادي و الادبي الناتج عن الجرائم و الخروقات التي ارتكبت من قبل نظام سياسي أو دولة ذات سيادة ضد مواطنيه المدنيين او المنضوين تحت غطاء حركة معارضة سواءً كانت مسلحة أو غير مسلحة .و الامثلة كثيرة بهذا الخصوص منها القرار التاريخي الصادر من محكمة نورمبرك الالمانية والمرقم AA33/1947/534 والمؤرخ 1947/4/27الذي قضى بالزام جمهورية المانيا الاتحادية بدفع التعويض المادي و الادبي للمتضررين ضرراً مادياً أو أدبياً عما لحقت بالضحايا نتيجة جريمة الابادة الجماعية لليهود في

المانيا و المعروفة بـ(هولوكوست) والتي راحت اعداداً كبيرة من اليهود..و تركوا من بعدهم خلفهم الخاص او ورثتهم الشرعيين و الذين اصيبوا باضرار مادية و ادبية كبيرة نتيجة حرمانهم من مورثيهم .حيث احتفظت المحكمة المختصة (نورنبرك)بحقوق جميع المتضررين المادية والادبية ،و منحهم الحق في المطالبة أمام المحاكم المدنية الواقعة في محل سكنى المتضررين الدائمي ،و ذلك من السلطة الجديدة التي جاءت على اعقاب النظام الذي ارتكب جريمة الابادة الجماعية..كونها الوريثة الحقيقية للنظام السابق، حيث ان أحكام القانون الدولي تقضي ،بضرورة التزام السلطة الجديدة بجميع الالتزامات التي تركها النظام السابق سواءً تجاه المجتمع الدولي أو تجاه مواطنيها،بما فيها الاضرار التي لحقت بالمواطنين او الاجانب نتيجة خروقات وجرائم النظام السابق..و توثيقاً لهذه الوقائع نود ان نضرب للمحكمة المحترمة بعض الامثلة المحددة :

أ- عندما انهار النظام السابق في 2003/4/9 ،كان العراق مشغول الذمة بعشرات المليارات من الدولارات لدول عديدة بما فيها روسيا و فرنسا وغيرها الا ان الدبلوماسية العراقية لعبت دوراً مهماً في كسب رضى و موافقة تلك الدول بالتنازل عن جزء من تلك الديون..و فعلاً تم ذلك عبر مؤتمر مدريد المنعقد لهذا الغرض.

ب- أما بخصوص تعويضات الحرب فقد الزمت الامم المتحدة العراق بدفع التعويضات الحربية عن الاضرار التي لحقت بدولة الكويت نتيجة احتلالها من قبل العراق،حيث تم اقرار تعويض مقدر بخصم نسبة 13% من واردات النفط و دفعها للكويت..الا ان دولة الكويت تنازلت عن جزء من تلك التعويضات دعماً للاقتصاد العراقي..و قد كانت تلك التعويضات عن قيمة الاضرار التي الحقها النظام السابق بدولة الكويت..لانها تنتقل الى النظام الجديد بشكل اعتيادي وفق أحكام القانون الدولي.

ت- كما ان المثال الاكثر تطابقاً و وضوحاً مع هذه القضية ،هو التزام جمهورية المانيا الاتحادية بدفع التعويض للمتضررين عن جرائم نظام هتلر

السابق..حيث دفعت ما قيمته مليارات الدولارات كتعويضات للمتضررين من جريمة (هولوكوست)..لانها كانت ملزمة وفق تطبيقات القانون الدولي و المعايير الاخلاقية الدولية.

عليه نطلب من المحكمة الموقرة مايلي:

درج فقرة حكمية في قرار العقوبات التبعية تتضمن تحديداً ما يلي (الاحتفاظ لجميع المتضررين من جرائم عمليات الانفال التي بدأت اعتباراً من 1987/3/10حيث ان الضربة الاولى بالسلاح الخاص قد تمت بتاريخ 1987/3/10و لغاية 1988/9/25،بالمطالبة بالتعويض من الحكومة العراقية أمام المحاكم المدنية التي تقع في محل اقامتهم الدائمة بشرط أن تتحقق المحكمة المختصة في العلاقة السببية بين الضرر المادي و الادبي الذي تحقق نتيجة جريمة الانفال أو الافعال الجرمية التي تداخلت بعضها مع البعض الاخر .

السادة رئيس و اعضاء المحكمة المحترمون :

السادة رئيس واعضاء هيئة الادعاء العام المحترمون:

لما ورد اعلاه في لائحتنا ولثبوت قيام المتهمين بالجرائم المسندة اليهم من الادلة المتحصلة من اقوال المشتكين، والتي يعتبرها القانون شهادة، اضافة لما ورد في اقوال الشهود المدونة امام قاضي التحقيق وفي المحكمة الجنائية العراقية العليا، والشهود الاخرين الذين حضروا امام محكمتكم، والتقارير الطبية للمصابين، والتقارير المختبرية المعتبرة حول استخدام الاسلحة الكيمياوية المحرمة دوليا، والكشوفات التي اجرتها محكمتكم الموقرة على الصواريخ و القنابل المنفلقة و غير المنفلقة وخاصة الكيمياوية منها،والوثائق المعروضة، والتي لم تعرض لكثرتها، والافلام والكتب والمخاطبات و الاشرطة الصوتية والصور، واعترافات المتهمين انفسهم بتنفيذ عمليات الانفال سيئة الصيت، كل حسب موقعِه، وتقارير الخبراء الدوليين حول القبور الجماعية، المنتشرة في كافة انحاء العراق، وقد اكدوا بشكل علمي ودقيق ومفصل، بأنه قد تم دفن الاف الضحايا من اطفال صغار و نساء حوامل

وشيوخ وشباب و غيرهم من مختلف الاعمار في تلك القبور، ان التاريخ الحديث لم يشهد جرائم كبيرة و بشعة و بربرية كالتي قام بها المتهمون وشركاؤهم.

واحقاقاً للحق والعدالة، وانصافاً لارواح مئات الألوف من الضحايا، وردعاً للاخرين، نطلب من محكمتكم الموقرة انزال العقاب الصارم بالمتهمين (علي حسن المجيد، سلطان هاشم احمد، حسين رشيد محمد، صابر عبدالعزيز حسين، فرحان مطلك صالح و طاهر توفيق يوسف).

وكالاتي:

اولاً: ادانتهم بموجب الفقرات (أ،ب،ج،د) من المادة (11/اولاً) من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم 10 لسنة 2005 لثبوت قيامهم بارتكاب جريمة الإبادة الجماعية وإهلاك ابناء القومية الكوردية بمنهجية و تخطيط منظم بمختلف الاسلحة بما فيها اسلحة الدمار الشامل، وتحديد العقوبة بمقتضى احكام المادة (406) من قانون العقوبات و بدلالة المادة (15) من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا.

ثانيا: ادانتهم وفق احكام الفقرات (أ،ب،د،هـ،و،ز،ح،ظ،ي،)من المادة (12 /اولاً) من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا وتحديد العقوبة وفق احكام قانون العقوبات، لارتكابهم جرائم ضد الانسانية بحق أبناء القومية الكوردية عن طريق هجوم واسع النطاق و منهجي و موجه ضد السكان المدنيين و بدلالة المادة (15) من قانون المحكمة.

ثالثاً:ادانتهم وفق احكام الفقرات (أ،ب،ج،د،ز،ح) من المادة (13/أولاً)و الفقرات(أ، ب، د،هـ،و ، ي،م س،ف،ص،ش،ت،ز،) من البند /ثانياً من نفس المادة و حكم الفقرة (د) من البند /ثالثاً من المادة ذاتها وبموجب أحكام (أ،د،هـ، و،ح،ي،ل) من البند/رابعاً منها من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا لارتكابهم جرائم حرب و تحديد العقوبة بمقتضى احكام قانون العقوبات و بدلالة المادة (15) من قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا.

رابعاً: تحريك الشكوى الجزائية ضد الاشخاص الذين وردت اسماؤهم في اضبارة القضية،او في القائمة المرفقة، كونهم قد شاركوا في الجرائم المرتكبة بحق أبناء القومية الكوردية والتي

كان القصد منها ابادتهم، او ارتكابهم جرائم ضد الانسانية، او جرائم الحرب، واشعار قاضي تحقيق المحكمة الجنائية العراقية العليا، للتحقيق معهم واحالتهم للمحكمة لينالوا عقابهم القانوني.

خامساً: مصادرة جميع الاموال المنقولة و غير المنقولة للمتهمين داخل العراق و خارجه.و وضع اشارة عدم التصرف عليها كضمانة مالية لاستحقاقات هذه القضية.

سادسا: الاحتفاظ لجميع المتضررين من عمليات الانفال اعتباراً من (1987/03/10) بحق المطالبة بالتعويض امام المحاكم المدنية المختصة في محلات الاقامة الدائمة للمتضررين على ان يغطي التعويض كافة الاضرار المادية والمعنوية.

ان اصدار القرار العادل ضد المتهمين هو بداية نهاية لمعاناة الاف من ذوي الضحايا المؤنفلين والمعدومين ومن قبروا في المقابر الجماعية، وكذلك ممن بقوا على قيد الحياة من ابناء القومية الكوردية، الذين ينتظرون بفارغ الصبر، منذ زمن طويل، اللحظة التي يسمعون فيها قراركم العادل.

و في الختام :

تبقى الشعوب صامدة و قوية و خالدة.

ويلقى الطغاة مصيرهم المحتوم

فمجداً لضحايا الانفال، ومجداً لتراب الوطن الذي يحتضن رفاة الضحايا، ومجداً لارواح اطفال امتنا الذي دفنوا دون رحمة، ومجداً لشهداء حلبجة، ومجداً لشهداء الانتفاضة الشعبانية، ومجداً لشهداء انتفاضة اذار، ومجداً لشعبنا العراقي، ومجداً لشعبنا الكوردي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

هيئة الدفاع عن ضحايا الانفال

المحامي	المحامي	المحامي
محمدصالح ئاميدي	عبدالرحمن زيباري	مصطفى عسكري
المحامي	المحامية	المحامي
طوران ادهم رحيم	هدار زبير بارزاني	مصطفى علي احمد